بناء الاقتصاد في الإسلام

زيدان أبو المكارم
من علماء الأزهر

الكتاب: بناء الاقتصاد في الإسلام

الكاتب: زيدان أبو المكارم

الطبعة: **2018**

الناشر: وكالة الصحافة العربية (ناشرون)



5 ش عبد المنعم سالم - الوحدة العربية - مدكور- الهرم - الجيزة

جمهورية مصر العربية

هاتف : 35825293 - 35867576 - 35867575

فاكس : 35878373

http://www.apatop.com E-mail: news@apatop.com

دار الكتب المصرية

فهرسة إثناء النشر

أبو المكارم ، زيدان

بناء الاقتصاد في الإسلام / زيدان أبو المكارم

– الجيزة – وكالة الصحافة العربية.

210 ص، **18** سم.

الترقيم الدولى: **7 – 743 – 446 –977 –978**

أ – العنوان رقم الإيداع : **8355 / 2018**

بناء الاقتصاد في الإسلام





بسم الله الرحمن الرحيم

"يا قوم: اعبدوا الله مالكم من إله غيره، ولا تنقصوا المكيال والميزان، إني أراكم بخير، وإني أخاف عليكم عذاب يوم محيط".

"يا قوم: أوفوا المكيال والميزان بالقسط، ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين. بقية الله خير لكم إن كنتم مؤمنين، وما أنا عليكم بحفيظ".

(القرآن الكريم: سورة هود: 84 ـ 86)

مقدمة

الروحية والمادية: تنازعتا السيطرة على حياة الإنسان في الأحقاب الطويلة التي عاشها على الأرض؛ فقد أسست لأول حضارات وأشعلت حروباً، وأقامت دولاً، ونشرت مبادئ شملت أرجاء العالم، وكانت هي الحاكمة على كل تصرفات الأفراد والجماعات.

فلما أخذ الفساد يتطرق إليها، زحفت الثانية لتتولى قيادة الحياة في البلاد التي كثرت فيها المظالم، وما زال نفوذها يشتد ويقوى حتى سيطر على بقاع كثيرة. ولم تكتف المادية بها النفوذ؛ بل راحت تطارد القوى الروحية لتمحو آثارها من الحياة، وتمجد وجودها؛ فقامت الحركة الاستعمارية والثورات على الظلم في فرنسا، وأمريكا، وروسيا. وشنت الغارات الاستغلالية الطامعة على البلاد الشرقية في إفريقية، وآسيا.

واحتل الاقتصاد في حياة الإنسان مركزاً ممتاز في توجيه حياته، وتنظيم علاقاته، مفعماً بالأطماع الواسعة، والشهوات الجامحة.

وقد كان العرب ينظمون المعاملات على أساس من الفقه الإسلامي المستمد من الكتاب والسنة – الجامع بين مزايا الروحية والمادية –

فيحددون أحكام العقود والمكاسب – الحلال منها والحرام – وواجبات أصحاب الأموال في تدبير أموالهم وتنميتها، وواجبات العمال وأصحاب الحرف في تجويد صناعاتهم. ويتكلمون عن الربا وحرمته وحدوده، والاحتكار، والتسعير، والصرف، والأجور، والعقود الباطلة والفاسدة والصحيحة، وطرق المرابحة والتولية، والغش، والغبن، وخيار الرؤية.. الخ.

وهي أمور يجتمع فيها – على نحو ما – البحث في الاقتصاد والبحث في القانون؛ ولكنهم لم يتوسعوا في الجانب الاقتصادي العلمي قدر عنايتهم بالجانب الشرعي القانوني لاستخراج الأحكام.

ثم ركدت حياتهم ونشاطهم بسبب الجمود التركي حقبة طويلة، استغرقت نحو أربعة قرون إلى أن صحونا على النكبة الكبرى بهجوم الاستعمار الأوروبي على بلادنا، وقيام الأمراء والسلاطين الخائبين بما بقي لهم من قوة ليحافظوا على سلطانهم؛ فكان أن استبعد الفقه الإسلامي من الحياة العربية في النواحي الاقتصادية والقوانين المدنية ونواح أخرى، ولسنا بصدد تحديد المسئولية في هذا الجرم، وعلى من تقع، ولكننا نقرر أن ذلك الإبعاد كان سبباً في وقوف الأبحاث الاقتصادية على أسس إسلامية صحيحة.

واضطررنا أن نواجه حياتنا الاقتصادية اعتباطاً من غير تنظيم، ولم تدر إلى أي اتجاه نحن مسوقون؛ مما كان سبباً في تخبط حياتنا الاقتصادية، وتحرج رأس المال في أيدي المسلمين من خوض غمرات الآثام الاقتصادية الوافدة للاستغلال دون تورع!

وأسفر الإحساس بسوء الحال عن وجود تيارين للإصلاح:

تيار يوضح لنا طرق الغرب وتنظيماته الاقتصادية – في حماس واعتداد – ويدعو إلى بعض الأنظمة التي يراها صالحة باختلاف الكتاب والمترجمين عن المذاهب الأوروبية. وتظهر في هذا التيار العناية بالناحية الاقتصادية العلمية، وبالأنظمة المادية وتحديداتها.

والتيار الثاني، استأنف نشاطه بعد ظهور التيار الأول، وهو يوضح لنا ما في الإسلام من مبادئ اقتصادية واجتماعية طمرت وأهملت، ويهتم بطبيعته بالإنسانية، ويعتمد على الضمير، والإيمان، وقوة الروح، والوازع الديني الشريف

ونحن في حاجة شديدة إلى أن يتعاون التياران – في صدق وإخلاص – حتى نصل إلى حياتنا – التي عاشها أسلافنا – في اعتدال بين الروحية والمادية، وللأولى الحكم على الثانية.

نحن في حاجة إلى علم الاقتصاد – وهو لا وطن له ككل علم – أما المذاهب الاقتصادية؛ فلدينا المذهب الإسلامي، الذي ينبع من ديننا، وفيه روح عروبتنا. فيه: تضامن وتعاون، رحمة وإنسانية، إيمان وعدالة.

كيف السبيل إلى القضاء على رزايا الفقر؟

إن في بلادنا ثروات هائلة: ظاهره وباطنه، بشرية وطبيعية تكفي أهلها، فكيف الطريق إلى استغلالها، ثم توزيعها التوزيع العادل؟.. هل المعاملات التي تجري بها أسواق التجارة ودور المال طيبة، ترضى بها روح الإنسانية، وأصول الإسلام؟

فلما تتوجس نفوس المسلمين، وتضطرب ضمائرهم – بين الإقدام والإحجام – ولا يتحركون إلا حين يفيض التيار العام في غمرة الحياة؟ كيف ترج إليها ثقتها، وترسم لها الطريق الذي تطمئن إليه؟

كيف تجري العلاقات الاقتصادية بين أوطاننا وأوطان غيرنا من الأمم الأخرى؟

ما الطريق الصحيح لوضع موازين العدل بين التجار والمستهلكين، وبين العاملين وأصحاب الأعمال؟

هذه الأسئلة وأشباهها تطوف بالأذهان في خصم النشاط الاقتصادي الذي تذخر به الحياة. والضمائر المؤمنة تلتمس الإجابة

الشافية التي ترضاها العدالة، وتخلص من شوائب الظلم، وتبرأ من الحرام والسحت، حتى تسلك طريقها في اطمئنان بال، وهدوء خاطر.

وهذه الدراسة: خطوة تمهيدية، تاريخية، فقيهة، تطورية – أرجو أن تساهم في إيضاح روح الاقتصاد الإسلامي، وفي إلقاء بعض الضوء على فلسفته في البناء، ومعالجته لبعض المشكلات – فإن أصبت بعض ما إليه قصدت؛ فذلك بفضل الله وتوفيقه، وإن تكن الأخرى؛ فلست أول عاثر. غير أني ألتمس دليل الهداية وأتحراه.

وأرجو عفو الله ومغفرته، وأستقبله مخلصاً من ذنوبي: "إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب".

زيدان أبو المكارم حسن

من قصر الشوق بالقاهرة

الجمعة: 16 شوال سنة 1378م

24 إبريل سنة 1959

الاقتصاد في مكة في ضوء القرآن

وفيه

- فلسفة الاقتصاد الكافر
- فلسفة الاقتصاد المؤمن
- أثر المال في النفس البشرية
- رسالة نبي الله شعيب
- نتائج

ما نزل من القرآن الكريم في مكة أكثر مما نزل منه في المدينة، وتشريعات الإسلام التفصيلية في شأن العبادات وشئون الحياة والمعاملات تضمنتها الآيات والسور التي نزلت في المدينة. فما أهداف القرآن في مكة؟

ما الذي توجه إليه كلام الله بالبيان والتوضيح، وإقامة الأدلة والبراهين على صحته في هذه السور الكثيرة التي نزلت في مكة؟

إنها ثلاث عشرة سنة تتابع فيها نزول القرآن الكريم في مكة ليزيح ظلمات الجهل، وغشاوات الضلال والعمى، حتى تبصر الأعين، وتسمع الآذان وتفقه العقول، وتتحرك الأفكار، وتتحرر النفوس، وتتطهر القلوب، وتحس بالنور.

إن أول ما يريده القرآن بعد هذه الصحوة أن يفتح المنابع الكبرى في النفس البشرية، ويصلها بالسناء بصلات وثيقة:

"يا أيها الإنسان ما غرك بربك الكريم الذي خلقك فسواك فعدلك في أي صورة ما شاء ركبك". **81**: **6** – **8**.

"الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء سبحانه وتعالى عما يشركون". **30**: **40**

"أم من يبدأ الخلق ثم يعيده ومن يرزقكم من السماء والأرض أإلهٌ مع الله؟ قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين. قل: لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أيان يبعثون". **27**: **64**، **65**

فعقيدة التوحيد، وعبودية الناس لرب العالمين، وصفات الله العظمى والإيمان برسل الله، والتصديق باليوم الآخر، والإيمان بالغيب كله.. هذه هي الأهداف العليا والمسدات الأولى التي لابد منها لكل تشريع، فهي الحقائق الكبرى في الوجود، فإذا تفتحت لها القلوب واستنارت بالإيمان بها تفجرت فيها ينابيع الخير، وتطلعت في شغف لتلقي أوامر الله، والعكوف على فهمها، والثقة فيها، والنهوض للعمل بها وتنفيذها.

وإذا تأملت في السور المكية وآياتها فإنك تجد أصول العقيدة أو أصول المجتمع، والعناية بالكشف عن منابع للخير في النفس الإنسانية، وإن لم تجد التفاصيل التشريعية الدقيقة.

وكذلك ستجد العناية بالشئون الاقتصادية في مكة عناية بالمنابع الكبرى. والأسس الإجمالية. وكذلك كانت السنة تابعة في بيانها للقرآن، اهتمت بالأصول في مكة. وتوسعت في بيان التشريعات الفرعية في المدينة؛ ففي الآيات المكية يوضح الله لنا أثر المال في النفس الإنسانية التي لم يهذبها الإيمان.

لا شك أن للمال قوة وسحراً، وأن في الإنسان استعداداً نفسياً للتأثر بهذا السحر، فيزهو ويتكبر، ويتعاظم ويختال، وتهتز في موازينه مقامات الناس، وتنزل في نظرة قيم الأشياء، فلا يعلو عنده عظيم، ويحسب أنه لا يبعد عن مقدوره شيء ثمين..

وهذا السحر يؤثر على المحرومين، فيقدمون الاحترام والتوفير لصاحب المال طواعية بلا قسر، فينعم بالجاه الواسع والسلطان النافذ، والكلمة المسموعة وتعظم فضائله وإن قلت، وتستر عيوبه وفضائحه وإن كانت شنيعة فظيعة، وينقاد الناس لإشارته مرغمين.

هذا سحر المال يسري بين الناس، وإن كان صاحبه خسيس النفس، دنيء الحس، معرق الجهل سيء الخلق وضيع الأصل، فحسبه أنه ذو مال وثراء معروف بالغنى والجاه.

العلم له منهج منطقي وأدلة عقلية، لا بد أن يتقنها العالم قبل أن يتصدر، ولكن ذا المال لا حاجة به إلى شيء من ذلك؛ لأن سحر المال والجاه يسعى بمنطقه المعوج، وسحره المسيطر، فيرفع كلمته، ويخفض كلمة العلم. وهكذا يضيع الحق وتنمحي معالمه وتنحرف الأخلاق ويتحول جمالها.

سحر المال يملأ نفس صاحبه فتطغى، ومعها سلطان نافذ، قوة فاعلة، تتعاظم حتى تزلزل الإيمان، وتحل محله الكفران، فلا إله يراقب، ولا آخرة ترهب من حساب يكون فيها، وجزاء يعقب الحساب.

ويقود هذا الطغيان النفسي إلى امتهان الفكر وحريته، والعقل ومنطقه، فصاحب المال المسحور لا يحسن أن يفكر لنفسه، ولا يحترم تفكير غيره في الأمور الرفيعة، والقضايا الإنسانية والكونية.

فإذا حاول الحق أن يظهر ويستعلن، فإنه يعتبر ذلك اعتداء موجها إلى شخصه، ومحقراً لكرامته، فيهب لمقاومه بكل سلاح دنيء بالقوة والبطش، بالدس والمكر، بالغيبة والنميمة، بالكذب الفاضح، والبهتان الواضح.

فتجتمع له رذائل: الطغيان النفسي، والكفر بالله واليوم الآخر وامتهان حرية العقل والفكر، ومساوئ الأخلاق.

تأمل هذه الصورة، وافحص معالم صاحبها، حين يعبث في مكة فساداً:

"كلا إن الإنسان ليطغى، أن رآه استغنى، إن إلى ربك الرجعى، أرأيت الذي ينهى عبداً إذا صلى، أرأيت إن كان على هدى أو أمر بالتقوى، أرأيت أن كذب وتولى ألم يعلم بأن الله يرى" **96: 6 – 14**

إنه أبو جهل، أهاجه صوت الحق النازل من السماء، يحرر العقول، ويوقظ النائمين، ويعطي للفكر حريته، ويكشف عن الناس سحر المال ليصيروا أحراراً كراماً. فهل يسكت أبو جهل على هذا المنافس الخطير!؟ وهو الذي يرى نفسه غنياً مستغنياً!؟

فإذا عرفت هذه الشخصية، وسبب فسادها ومعارضتها فتعال إلى شخصية ثانية، يرتبط صاحبها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بصلة الرحم إنه "أبو لهب" المسحور بماله وغناه.

"تبت يدا أبي لهب وتب، ما أغنى عنه ماله وما كسب سيصلى ناراً ذات لهب وامرأته حمَّالة الحطب في جيدها حبل من مسد"
111: 1–5

لقد كان خليقًا به أن يقف من هذا القريب وهو ابن أخيه المتوفى موقفًا آخر غير موقف أبي جهل، ولكن سحر المال يدفع النفس إلى الطغيان، فلا ترعى لقرابة، كما لم ترع قيمة لعقل ولا فكر، فينطلق هو وامرأته ينشران الأراجيف ويناهضان الحق.

وهناك شخصية ثالثة عنيت السور المكية ببيان ملامحها، وتوضيح نقائصها، وتحليل نفسيتها. تلك الشخصية المسحورة هي شخصية "الوليد بن المغيرة".

لقد سمع هذا الرجل القرآن، وعلم أنه الحق، ولكنه ما صدق ولا أقر، بل أدبر واستكبر، وعرف المشركون ما يكون لكلامه من أثر، وخافوا أن يفلت منه قول حسن فيه اعتراف، فيشيع بين الناس، فنهض أبو جهل يستثير حقده، ويؤجج ضغينته، ويستحد لسانه ليفتري الكذب، فأصاب منه ما أراد، وظفر بما رغب من تهم باطلة وإفك مبين على محمد ورسالته.

"ذرني ومن خلقت وحيداً، وجعلت له مالا ممدوداً وبنين شهوداً، ومهدت له تمهيداً ثم يطمع أن أزيد، كلا أنه كان لآياتنا عنيداً، سأرهقه صعوداً، إنه فكر وقدر، فقتل كيف قدر، ثم قتل كيف قدر، ثم نظر، ثم

عبس وبسر، ثم أدبر واستكبر، فقال: إن هذا إلا سحر يؤثر، إن هذا إلا قول البشر" 74: 11–25

نفس أطغتها النعمة، وأفسدها البطر، فالتوت فيها الفطرة، إذا أراد صاحبها التفكير فإنه يتعمد أن يفكر في الشر، ويتجه إلى الإفساد يعترض الحق ويفكر فيه ولكن ليشوه جماله، ويصرف عنه الناس، ويبغضه إليهم بأكاذيبه ومخادعاته.

ولئن صورت لنا هذه السورة هذا الموقف اللئيم من مواقف "الوليد" فإن سورة "القلم" تصور لنا جوانب أخرى من أخلاقه ومكايده التي آلمت الرسول صلى الله عليه وسلم، حتى كاد من فرط المحنة وشدة الكيد أن يفكر في شيء من موادعة هؤلاء المخادعين، حتى ثبته الله، وكشف عنه الغمة، وأطلعه على حقائق هذه النفوس الخبيثة، وبعثها تمشي بين الناس تحيط بها رذائلها الخلقية، ومفاسدها النفسية، وعيوبها التي غطاها المال بسحره.

"ن والقلم يسيطرون وما أنت نعمة ربك بمجنون وإن لك لأجراً غير ممنون وإنك لعلى خلق عظيم فستبصر ويبصرون، بأيكم المفتون، إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين فلا تطع المكذبين ودوا لو تدهن فيدهنون، ولا تطع كل حلاف مهين، هماز مشاءٍ بنميم، مناع للخير معتد أثيم، عتل بعد ذلك زنيم، أن كان ذا مال وبنين إذا تتلى عليه آياتنا قال أساطير الأولين، سنسمه على الخرطوم" 68 : 1 – 16

ومن تحليل هذه الشخصية في هذه الآيات نستطيع أن نتبين كيف يفسد المال الخلق، ويدمر فضائل الإنسان، فهو كثير الحلف، ليؤكد الاتهامات الكاذبة، والوعيد الظالم معتدا بشخصه، مختالا بمركزه ومقامه، وهو مهين الرأي؛ لأنه مريض التفكير، أسير الهوى وهو عياب يختلق الاتهامات، ولا يتورع عن الدس الرخيص، بصر على حرمان الناس من الخير المعنوي والمادي، معتد على الحقوق والحرمات، يرتكب الذنوب ولا يبالي، فظ غليظ، لئيم الأصل.

وكل صفة من هذه الصفات الدنيئة تكفي لإسقاط مروءة الرجل، وتدمير سمعته، وطرحه من عداد المحترمين من الناس، فكيف بقي هذا الرجل محترمًا موقرًا مع كل هذه المقابح التي لطخت شخصيته؟.. إنه سحر المال، يسيطر على صاحبه بالفساد، وعلى المحرومين بالإذعان والخضوع. وتأمل قول الله تعالى:

"ويل لكل همزة لمزة، الذي جمع مالاً وعدده، يحسب أن ماله أخلده" **104**: **1-3**

بيت الداء، ومبعث الفساد في هذه النفوس جميعًا– ما أعلن القرآن عن أسماء أصحابها صراحة، وما دل عليها بتحليلها ووصفها – هو سحر المال.

فهي إذًا طبيعة في المال أن له قوة وسحرًا. وطبيعة في الإنسان أنه يحب المال ويفتن به، ويخضع لسحره. يؤكد ذلك قول الله تعالى: "إن

الإنسان لربه لكنود، وإنه على ذلك لشهيد، وإنه لحب الخير لشديد" 100: 6–8 والخير هو المال.

وقوله: "إن الإنسان ليطغى، أن رآه استغنى".

وقوله: "وتأكلون التراث أكلاً لما، وتحبون المال حُبًّا جمًّا" 89: 19، 20

وحب الإنسان للمال، وخضوعه لسحره دافع نفسي قوي عنيف، يظهر أثره في حالتي الغنى والفقر على السواء بما يدل على استحكام سلطاته في النفوس، واستعباده لها.

فإذا توفر لديه المال بخل به، خوفًا من الفقر، فكأن المال في الشعور النفسي رب يهب لعباده الأمن، فهم لا يحبون أن يفارقوه، والإنفاق ينقصه، ويعرضه للنفاد.

وإذا قل المال أو استعصى الحصول عليه، فالخوف حاضر والذل مقيم والشكوى عالية الصوت، كأن إله المال ورب الأمن، ومانح الطمأنينة قد ترك بعض عباده، وحرمهم رحمته. يسجل القرآن هذه الطبيعة النفسية بقوله:

"إن الإنسان خُلق هلوعًا، إذا مسَّه الشر جزوعًا، وإذا مسه الخير منوعًا". 70: 19– 21

وقوله: "فأمَّا الإنسانُ إذا ما ابتلاه ربه فأكرمه ونعمه فيقول: ربي أكرمن وأما إذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه فيقول ربي أهانن" **89**: **15– 16**

وقوله: "ولئن أذقنا الإنسان منا رحمة، ثم نزعناها منه إنه ليئوس كفور، ولئن أذقنا نعماء بعد ضراء مسته ليقولن ذهب السيئات عني إنه لفرح فخور" **11**: **9– 10**

وقوله "وإذ مسه الشر فذو دعاء عريض". **41**: **51**

وما كان للإسلام أن يدع إله المال يضل الناس، ويعيث في حياتهم تخريبًا، لا يبقى معه للتوحيد مكان، ولا للفضيلة حماة متحمسون، ولا للرحمة والخير مجال يتعاطف فيه الناس ويتعاونون.

إن إله المال كما رأينا يفسد النفوس، ويستأصل الإيمان، ويصادر حرية الفكر والعقل، ويدنس الفضائل الخلقية.

أما العلاج الحاسم فهو إطلاق حرية العقل والفكر، ونشر حقائق الإيمان بالله واليوم الآخر، والتنديد بمساوئ الأخلاق من الظلم والشُّح والبخل، والكذب والنميمة وهكذا يقال لأبي جهل: "إن إلى ربك الرجعى". ولأبي لهب: "سيصلى ناراً ذات لهب وامرأته حمَّالة الحطب". والوليد بن المغيرة: "يحسب أن ماله أخلده، كلا لينبذن في الحُطمة وما أدراك ما الحُطمة؟ نار الله الموقدة، التي تطَّلع على الأفئدة، إنَّها عليهم مؤصدة، في عَمدٍ ممددة".

ويقال للخلق جميعًا:

"إن سعيكم لشتى، فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى، وأما من بخل واستغنى، وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى، وما يغني عنه ماله إذا تردى، إن علينا للهدى، وإنا لنا للآخرة والأولى، فأنذرتكم ناراً تلظى، لا يصلاها إلا الأشقى الذي كذب وتولى، وسيجنبها الأتقى، الذي يؤتي ما له يتزكى، وما لأحد عنده من نعمة تجزى إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى، ولسوف يرضى". **92: 1 – 21**

ولئن ورد في التفاسير أن بعض هذه الآيات نزلت في أناس بأعيانهم، فإننا نعلم أن الخطاب عام يشملهم، ويشمل من يتخلق بأخلاقهم، ويعتقد بمعتقدهم.

فالإيمان بالله وباليوم الآخر، هو مفتاح التحرر من سلطان المال، الذي يسحر ويبطش، ويستبعد ويفسد. والخوف والفزع الذي يملك على الإنسان نفسه من جهة المال في السراء والضراء لا نجاة له منه إلا بدواء الإيمان ومقتضيات الإيمان كما قال تعالى:

""إن الإنسان خلق هلوعاً، إذا مسه الشر جزوعاً، وإذا مسه الخير منوعاً. إلا المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون، والذين في أموالهم حق معلوم، للسائل والمحروم، والذين يصدقون بيوم الدين، والذين هم من عذاب ربهم مشفقون، إن عذاب ربهم غير مأمون" **70: 19 – 28**

"إن الإنسان لربه لكنود، .. أفلا يعلم إذا بعثر ما في القبور وحصل ما في الصدور" **100: 6، 9 – 10**

* * *

فبالإيمان يملك الإنسان نفسه فيزكيها، ويصلحها ويملك ماله ويسخره لخير ذاته وخير مجتمعه في دنياه وأخراه، وتزدهر فضائله، وتتألق أفكاره، ويتحرر عقله من كل سلطان سوى سلطان الحق الذي يحميه الحق تبارك وتعالى، وتستقيم فطرته على ما خلقها الله، طاهرة نقية.

والآيات المكية تشدد النكير على من يفضلون الدنيا على الآخرة "بل تؤثرون الحياة الدنيا، والآخرة خير وأبقى، إنَّ هذا لفي الصحف الأولى صحف إبراهيم وموسى" **87: 16–19**

"كلا بل تحبون العاجلة، وتذرون الآخرة"

"المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخير أملاً" **18: 46**

"ألهاكُمُ التكاثر حتى زرتم المقابر، كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون، كلا لو تعلمون علم اليقين، لترون الجحيم، ثم لترونها عين اليقين، ثم لتسألَنَّ يومئذ عن النعيم" **102: 1–8**

فالإيمان بالآخرة يبطل سحر المال، ويحيله عبدا مسخرًا لخير صاحبه، والتكذيب بالآخرة يغل يد الإنسان عن الخير كما قال تعالى

"أرأيت الذي يكذب بالدين، فذلك الذي يدعُّ اليتيم، ولا يحض على طعام المسكين".

ولو أطلقنا لأنفسنا العنان مع الآيات المكية التي تؤكد هذا المعنى، لطال الاستشهاد. ولكننا نستعرض هدفا آخر قصدت إليه الآيات المكية، بعد أن سلطت معاول الهدم على إله المال الذي سيطر على النفوس فهي ما أرادت تحطيمه للاستغناء عنه، ولكن دفعا لشره الذي أتى من الغلو في الاعتداد به، وحرمان الناس من العدل فيه والانتفاع منه بالحلال.

فهذا المال ينبغي أن يُنفق على المساكين والمحتاجين واليتامى والذين لا يقدرون على الاكتساب، ويوصل به ذوي الأرحام الفقراء، وتحرر به الرقاب.

يقول الله لرسوله، مزكيًا الآخرة على الأولى، ومطمئنًا له من ناحية المال، وآمرًا له بالإنفاق:

"ما ودَّعك ربُك وما قلى، وللآخرة خير لك من الأولى ولسوف يعطيك ربك فترضى. فأما اليتيم فلا تقهر، وأما السائل فلا تنهر، وأما بنعمة ربك فحدث" 93: 3، 11

ويخاطب الناس جميعًا بقوله: "لقد خلقنا الإنسان في كبد، أيحسب أن لن يقدر عليه أحد، يقول أهلكت مالاً لبداً..... فلا اقتحم العقبة، وما أدراك ما العقبة، فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة، يتيماً ذا مقربة أو مسكيناً ذا متربة" 88: 4– 16

"كلا، بل لا تكرمون اليتيم، ولا تحاضون على طعام المسكين وتأكلون التراث أكلا لماً، وتحبون المال حباً جما" **89**: **17**– **20**

"كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين في جنات يتساءلون عن المجرمين، ما سلككم في سقر. قالوا لم نكُ من المصلين، ولم نكُ نطعم المسكين، وكنا نخوض مع الخائضين، وكنا نكذب بيوم الدين"**74**: **38** – **46**

"فآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل، ذلك خير الذين يريدون وجه الله وأولئك هم المفلحون" **30**: **38**

فالقرآن يضع المال حيث يجب أن يوضع في خدمة صاحبه وخدمة المستحقين من أبناء البشر، ولا يقبل أن يكون المال إله يعبد من دون الله، ويستذل به العباد، ولا أن يكون أداة للحسد والبغضاء والضعة تأكل قلوب المستضعفين، وتنهش كرامتهم، وتحط من أقدارهم، وتضيع الحقوق، وتحكم الأهواء، وتسودها على العقول وتقتل حرية الفكر.

والقرآن، وقد فضح أغنياء مكة، وبيَّن لهم أن المال قد أطغاهم وأبطرهم، وأفسد آراءهم وأخلاقهم، وأشاع المذلة في الفقراء والمستضعفين منهم، يضرب أمثالا أخرى يأخذها من تاريخ حياة الإنسان؛ ليبين أن تلك طبيعة الإنسان في خضوعه لسحر المال، واتخاذه إلها يعبد من دون الله.

وهذا مثل ورد في "سورة الكهف" تدور فيه المحاورة بين رجل غني وافر الغنى، وآخر فقير أو أقل منه مالا، لنتأمل كيف يكون منطق الأغنياء

واعتزازهم بأموالهم، وكيف يؤثر ذلك على عقولهم وأفكارهم وما يعتقدون من عقائد، وما يندفعون إليه من مقاومة للحق وتكذيب باليوم الآخر، حتى إذا سلَّموا بالاعتقاد به جدلا حسبوا أن سيكون لهم عند ربهم أكثر مما كان لهم من غنى في الدنيا.

ويرينا المثل كيف ينهار هذا الغرور، ويبطل ذلك السحر الذي يبعثه المال حين تقبل مشيئة الله فتدمر إله المال، فتخلو يد الغني من أثر امتلاك النعمة، فنرى الندم والأسف، والضعف والذلة، ولات حيت ندامة أو أسف: "واضرب لهم مثلاً رجلين جعلنا لأحدهما جنتين من أعناب، وحففناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعاً، كلتا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئاً وفجَّرنا خلالهما نهراً، وكان له ثمر قال لصاحبه وهو يحاوله: أنا أكثر منك مالاً وأعز نفراً، ودخل جنته وهو ظالم لنفسه قال: ما أظن أن تبيد هذه أبداً، وما أظن الساعة قائمة ولئن رددت إلى ربي لأجدت خيراً منها منقلباً، قال له صاحبه وهو يحاوره: أكفرت بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجلاً. لكنَّا هو الله ربي ولا أشرك بربي أحداً، ولولا إذا دخلت جنتك قلت: ما شاء الله لا قوة إلا بالله إن ترن أنا أقل منك ولداً، فعسى ربي أن يؤتين خيراً من جنتك ويرسل عليها حسباناً من السماء فتصبح صعيداً زلقاً، أو يصبح ماؤها غوراً فلن تستطيع له طلباً، وأحيط بثمره فأصبح يقلِّب كفيه على ما أنفق فيها وهي خاوية على عروشها ويقول: يا ليتني لم أشرك بربي أحداً، ولم تكن له فئة ينصرونه من دون الله وما كان منتصراً، هنالك الولاية لله للحق هو خير ثواباً وخير عقبى".:32–44

وانظر إلى ذكاء المؤمن كيف فهم من دعوى الغني وحسبانه أن جنته تبيد أبدا أن إيمانه قد اضطرب، وعقله قد شرد، وأنه قد أشرك بالله، وأسرع يعلن في ثقة وجرأة عقلية وحرية فكرية مستقيمة براءته هو من فساد ذلك المعتقد، وسلامة نفسه من ذلك المرض المبيد، مرض الشرك بالله، والتكذيب باليوم الآخر. إنه رجل اعتدل في حياته وزن الأمور، ولم يخضع لسحر المال، فلا جرم أن تسلم نفسه، وتستقيم عقيدته.

وهذا مثل آخر: إنه غني من قوم موسى، وقع تحت تأثير المال فبغى، وفسدت نفسه فتكبر وتعاظم، وغلب سحر المال في نفسه عقيدة التوحيد، فلم يعد يخاف من الله، ولا يأبه باليوم الآخر، وراح يدعي لنفسه رسوخ العلم، وعمق الفكر، وحسن التدبير فيما جمع من مال، وينكر ما للمجتمع من فضل، وما لله من منة لا ينبغي أن تُنكر، فمن حقه وهو نابغة المال والخبير بطرق الحصول عليه، وابتزازه من هنا ومن هناك بالاستغلال والبغي ألا يوجه إليه أحد نصحا ولا إرشادا فإذا نصح فإنه لا يبالي بالنصيحة ولا بالناصح، ويمشي سادرا في غيه مظهرا لعظمته، وتشرئب إليه أعناق يعشي أبصارها سحر المال، فتتمنى أن تحوز ما جاز، وتنال مثل ما نال، ويرتفع صوت الحق على ألسنة الناصحين من ذوي العلم تذكر المفتونين بالمال بعد أن ذكرت صاحب المال: "ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحاً". ويسرع قضاء الله ليخسف الأرض بذلك المفتون، ويدع الناس يفكرون في العظة التي خلفها، ويعتبرن بالصبر الذي لقيه.

"إن قارون كان من قوم موسى، فبغى عليهم وأتيناه من الكنوز ما إنَّ مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة إذا قال له قومه: لا تفرح إن الله لا يحب الفرحين، وابتغ فيما أتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين، قال إنما أوتيته على علم عندي. أو لم يعلم أن الله قد أهلك من قبله من القرون من هو أشد منه قوة وأكثر جمعاً ولا يسأل عن ذنوبهم المجرمون، فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحياة الدنيا: يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون إنه لذو حظ عظيم. وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحاً ولا يلقاها إلا الصابرون، فخسفنا به وبداره الأرض فما كان له من فئة ينصرونه من دون الله وما كان من المنتصرين، وأصبح الذين تمنوا مكانه بالأمس يقولون ويكأن الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر. لولا أن منَّ الله علينا لخسف بنا ويكأنَّه لا يُفلح الكافرون، تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين" . **28: 76– 83**

وفي هذين المثلين يتضح لنا كيف يفسد المال النفس ويبطل الإيمان بالله واليوم الآخر، ويزرع الفساد الخلقي. وهناك مثل ثالث يبين كيف يبغي المال على صاحبه، ويدعوه إلى أكل حقوق الناس، واهتضام ما يستحقه المساكين، فيكون الكيد والتآمر والاعتصاب لنصرة الباطل. يسوق الله هذا المثل لأهل مكة، بعد أن يفضح شخصية الوليد بن المغيرة في سورة القلم؛ فيقول سبحانه:

"إنا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة، إذ أقسموا ليصرمُنَّها مصبحين، ولا يستثنون، فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون، فأصبحت كالصريم، فتنادوا مصبحين، أن أغدوا على حرثكم إن كنتم صارمين، فانطلقوا وهم يتخافتون، أن لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين، وغدوا على حرد قادرين، فلما رأوها قالوا إنا لضالون، بل نحن محرومون، قال أوسطهم ألم أقل لكم لولا تسبحون قالوا سبحان ربنا إنا كنا ظالمين، فأقبل بعضهم على بعض يتلاومون، قالوا يا ويلنا إنا كنا طاغين، عسى ربنا أن يبدلنا خيراً منها إنَّا إلى ربنا لراغبون، كذلك العذاب ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون". **68: 17-33**

إن المعيار العادل لتقدير قيمة الإنسان، وإعطائه حقه من الاحترام والتوقير، أن ننظر إلى خلقه وعمله، وحصافة رأيه، وشرف نفسه، فهذه أمور يستطيع أن يأخذ منها وأن يذر، وهكذا يقول الله عن رسوله "وإنك لعلى خلق عظيم" . **68: 4**

ويقول له: "أقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم". **96: 3-4**

ويقول أيضًا:"وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زُلفى إلا من أمن وعمل صالحاً، فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا، وهم في الغرفات آمنون" **34: 37**

ولكن هذا المعيار العادل النظيف لا يقبله الأغنياء المسحورون بسلطان المال أبدًا، وهذه رسالات الرسل لا نكاد نجد رسولا يُبعث حتى يسرع إليه من ليسوا بأغنياء، ولا يتصدر المعارضة إلا أولئك المتعاظمون بأموالهم وحجتهم في المعارضة والتكذيب عجيبة، الرسول يكلمهم في أمور العلم وشئون العقيدة، ومكارم الأخلاق، وهي أمور ينبغي أن نتلقى بإعمال الفكر، وتقليب الرأي، وتمحيص الحجج، ولكنهم يدعون هذه الآفاق العالية، ويماحكون بالمظاهر والزخارف والأشكال العارضة فيقولون لنوح:

"ما نراك إلا بشراً مثلنا. وما نراك اتبعك إلا الذين هما أراذلنا بادي الرأي" **11**، **27**

وأي بأس في أن يتبعه الفقراء العاقلون؟ إنهم بمنطق طبقتهم يسمونهم الأراذل، وهو بمنطق رسالته السماوية العادلة يسميهم "الذين أمنوا" ويرد عليهم في حزم: "ويا قوم لا أسألكم عليه مالاً، إن أجري إلا على الله وما أنا بطارد الذين آمنوا أنهم ملاقو ربهم، ولكني أراكم قوماً تجهلون".**11**: **29**

أما لماذا لا يطاردهم ليصلح المجلس لكبريائهم ويتفضلوا بتشريفه، فلأنه جاء لهدم هذه الكبرياء الباطلة التي تؤله المال، وتعلق مقام الرجل بنوع ثوبه، لا بما احتوى عليه قلبه، ولأن الله لا يرضى بهذا الانتكاس وهو يعلن ذلك إليهم في صراحة: "ويا قوم من ينصرني من الله إن طردتهم. أفلا تذكرون". **11**: **30**

هذا هو الإله الحق الذي أخشاه وأبلغ عنه، أما إلهكم المال فإني صفر اليدين منه "ولا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول إني ملك، ولا أقول للذين تزدري أعينكم لن يؤتيهم الله خيراً، الله أعلم بما في أنفسهم إني إذاً لمن الظالمين". **11: 31**

ولقد راودوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فنزل أمر الله الحاسم "ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء، وما من حسابك عليهم من شيء، فتطردهم فتكون من الظالمين". **6: 52**

بل إن الله عاقب رسوله حين أعرض عن عبد الله بن أم مكتوم ليحدث أولئك المتعاظمين بما لهم وطبقتهم؛ فنزل قوله تعالى: "عبس وتولى أن جاءه الأعمى، وما يدريك لعله يزكى، أو يذكر فتنفعه الذكرى، أما من استغنى فأنت له تصدى، وما عليك ألا يزكى، وأما من جاءك يسعى، وهو يخشى فأنت عنه تلهى، كلا أنها تذكرة، فمن شاء ذكره". **80: 1 – 12**

إنه درس بليغ كما ترى، وما ينبغي أن يكرم الناس إلا بمقدار تكريمهم للحق وتقديسهم لشأنه، وسعيهم لجني ثمراته، وتحصيل فوائده وكمالاته.

ولأمر ما يعلن كل رسول إلى قومه أنه لا يبغي منهم مالا ولا أجرا، ولا يقبل منهم مساومة فيما يدعوهم إليه؛ فنوح يقول: "ويا قوم لا أسألكم عليه مالا إن أجري إلا على الله" **11: 29**

وهود يقول: "يا قوم لا أسألكم عليه أجراً إن أجري إلا على الذي فطرني أفلا تعقلون" **11: 51**

وصالح ولوط وشعيب كل واحد منهم يقول لقومه:

"وما أسألكم عليه من أجر إن أجري إلا على رب العالمين" **26: 145، 164، 180**

وتتكرر الآية بنصها في سورة الشعراء في قصة كل رسول مع قومه.

وتبدو لنا سيطرة المال على نفوس أهل مكة، واستعظامهم لأمره؛ حين نراهم يطلبون من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تكون معجزة مالية، كأن يفتح له كنز، أو تكون له جنة تحتوي على شهي الثمار وألوان الخير، وتتفجر فيها ينابيع الماء؛ ففي سورة هود:

"فلعلك تارك بعض ما يوحى إليك، وضائق به صدرك أن يقولوا لولا أنزل عليه كنز أو جاء معه ملك. إنما أنت نذير، والله على كل شيء وكيل". **11: 12**

وفي سورة الإسراء بعد أن تحدث عن معجزة القرآن العظمى، وعجز الجن والإنس عن الإتيان بمثلها قال:

"ولقد صرفنا للناس في هذا القرآن من كل مثل، فأبى أكثر الناس إلا كفوراً، وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجُر لنا من الأرض ينبوعاً. أو تكون لك جنة من نخيل وعنب فتفجر الأنهار خلالها تفجيراً، أو تسقط السماء

كما زعمت علينا كسفاً أو تأتي بالله والملائكة قبيلاً، أو يكون لك بيت من زخرف أو ترقى في السماء. ولن تؤمن لرقيك حتى تنزل علينا كتاباً نقرؤه، قل سبحان ربي هل كنت إلا بشراً رسولاً!" **17**: **89 – 94**

فالمال والخير عندهم معجزة تدل على صدق النبوة، أليس ذلك دالا على ما في نفوسهم من الإعظام لأمر المال، واستيلاء سحره على قلوبهم. وفي سورة الفرقان يتردد الطلب نفسه، ويتحرك ذلك التحدي بعينه:

"وقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام، ويمشي في الأسواق لولا أنزل إليك ملك فيكون معه نذيراً، أو يُلقى إليه كنز أو تكون له جنة يأكل منها، وقال الظالمون إن تتبعون إلا رجلاً مسحوراً، انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوا فلا يستطيعون سبيلاً. تبارك الذي إن شاء جعل لك خيراً من ذلك جنات تجري من تحتها الأنهار، ويجعل لك قصوراً. بل كذبوا بالساعة واعتدنا لمن كذب بالساعة سعيراً". **25**: **7– 11**

أو لعل القوم يشعرون في مكنون ضمائرهم بفساد نظامهم المالي الذي يسيطر عليه الاحتكار والبخس، وأن أحدًا لن يستطيع أن يحصل على المال الكثير من طريق حلال نظيف، مهما استفرغ وسعه، وأجهد نفسه، فلا سبيل لذلك إلا بمعجزة سماوية من عند الله.

إن قيمة الإنسان في هذه الأمم الفاسدة التي أرسل الله رسله لإصلاحها قد انحطت؛ فأصبحوا يرون قيمته في ماله، وامتهنوا بعد كل

شيء آخر، فضائله الفكرية ومزاياه العقلية، وجهوده العملية لأنهم تركوا عبادة رب العالمين، وأشركوا به إله المال، ونصبوه صنما يعبد من دون الله.

وقد وضح لنا من الآيات المكية أنها حرصت على كسر هذا الصنم وإبطال سحره، والتشهير بفضائحه، وفضائح عابديه، وأعلنت عليه حربا عنيفة بما انتقص من أقدار الناس، وأضاع من حقوقهم، وأفسد من نفوسهم، وبما زوَّر في موازين العدالة القضائية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وغيَّر وبدَّل ومسخ في العقائد الدينية والفضائل الخلقية.

الإله الواحد الأعظم الذي يتصف بكل كمال ويتنزه عن كل نقص والإيمان باليوم الآخر، وما يكون فيه من حساب، وجزاء، وجنة ونار. وهذه العقيدة، هي في الحق منبع الخير كله، ونقطة البدء في صلاح حال البشر وإسعادهم. وما من رسول ولا نبي إلا بدأ رسالته من عندها مهما اختلفت الأزمنة وتباعدت الأمكنة، وتنوعت الأقوام، وافترقت أدواء المجتمعات.

"وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون" **21: 25**

فطريق الهداية واضح، وسبيله واحدة واضحة لا تتعدد ولكن طرق الضلال عديدة لا تنحصر: "وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه، ولا تتبعوا للسبل فتفرق بكم عن سبيله، ذلك وصاكم به لعلكم تتقون". **6: 153**

ولكن هنالك جوانب مهمة خاصة في رسالة كل رسول ينبغي أن نعني بها، ونظهرها؛ فالفساد إذا تسرب إلى قوم، فزلزل عقائدهم، بدا داؤهم في بعض الجوانب بشكل أوضح وأظهر، مما يستدعي أن تكون رسالة الرسول المصلح الهادي موجهة إلى هذا الجانب، معنية به، بعد إرساء الأساس الكبير الذي هو الإيمان بالله واليوم الآخر.

هؤلاء قوم لوط، أفسدتهم النعمة، وضل بهم الترف طريق الهداية، فخرجوا عن عبادة الله جل وعلا، وظهر فسادهم هذا أوضح وأشنع فيما انتشر بينهم من الفاحشة التي لم يسبقهم إليها أحد من العالمين؛ فكان من الطبيعي أن تكون رسالة لوط رسالة إيمان ورسالة أخلاق ودعوة إلى الشرف، وصيانة الفطرة السليمة، وإقامتها على الطريق الجادة فلا أخلاق بلا إيمان، ولا شرف بلا إيمان، ولا استقامة بلا إيمان: "كذبت قوم لوط المرسلين، إذ قال لهم أخوهم لوط ألا تتقون، إني لكم رسول أمين، فاتقوا الله وأطيعون، وما أسألكم عليه من أجر إن أجري إلا على رب العالمين، أتأتون الذكران من العالمين، وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم بل أنتم قوم عادون. قالوا لئن لم تنته يا لوط لتكونن من المُخرَجين قال إني لعملكم من القالين، رب نجني وأهلي مما يعملون". **26: 160– 169**

وهو لن يستطيع تقويم أخلاقهم، وزجرهم عن هذه المفسدة المهلكة المزرية إلا أن يؤمنوا بالله، فهو المحاسب الأعظم، العليم بكل شيء، الخبير بما يعملون في الجهر والسر.

ويهمنا في هذا المجال أن نهتم بإبراز معالم رسالة رسول كانت رسالته رسالة إيمانية، أراد الله بها تثبيت حقائق الإيمان أولا، ليتبع ذلك إصلاح عميق لحياة اقتصادية فاسدة، تراكبت فيها المظالم، وفشا فيها هضم الحقوق، وإذلال العاملين من الناس، وتبع ذلك الفساد المالي أنواع أخرى من المفاسد الخلقية والسياسية والاجتماعية والدينية، ثم مصادرة الحرية الفكرية حيث لا تساندها قوة مال ولا جاه. صاحب تلك الرسالة هو رسول الله شعيب خطيب الأنبياء. وقومه "أهل مدين" كما أرسل أيضًا إلى "أصحاب الأيكة" هؤلاء القوم – أهل مدين وأصحاب الأيكة – كان أسلافهم مؤمنين برسالات الأنبياء قبل شعيب، بدليل قوله لهم:

"ويا قوم لا يجرمنكم شقاقي أن يصيبكم مثل ما أصاب قوم نوح، أو قوم هود، أو قوم صالح، وما قوم لوط منكم ببعيد". **11: 89**

وكان الإيمان ينظم حياتهم كلها، ويقودهم إلى الخير في عقائدهم وأخلاقهم وعاداتهم، ومكاسبهم، ويوجههم إلى حياة إنسانية متعاونة يكرم فيها الرجل بمقدار عمله وتقواه، وخدمته لقومه.

ولكن بعضًا منهم رأوا طريقًا إلى الثروة زينته لهم نفوسهم، ذلك بأن ينقصوا المكيال والميزان، اختلاسا من المشتري إذا باعوا، ومن البائع إذا اشتروا، وما دام الناس لا يرونهم فإن ما يجتنونه من هذا المكسب الحرام لن ينسب إلا لأرباحهم التجارية، وجهادهم في السعي لتحصيل الأرزاق.

وابتدع شيطان المال لهم طريقًا أكثر ربحا وأوفر غلة، وذلك بأن يتواطأ بعضهم مع بعض على أن يبخسوا بضائع القادمين من تجار البادية والأقاليم الأخرى، فيتعمدوا تقديرها بأقل من قيمتها، فإذا صارت في أيديهم احتكروها فلم يبيعوها إلا بأغلى الأثمان، وبهذا يهبط عليهم الثراء، ويقتدرون على التحكم في مكاسب الناس، واستغلال مجهوداتهم وإنتاجهم.

ممن يكون هذا البعض الماكر؟

من ذوي الدين الصحيح والإيمان النير؟

أمن أهل الخلق الكريم وذوي الفضل والتقى؟

أمن ذوي الكرامة، والعمل الصالح، والشرف النفسي؟

محال أن ينتمي هؤلاء السراق المخاتلون إلى أي فئة من هذه الفئات الكريمة، محال أن يجتمع الإيمان الصحيح مع هذه السرقة المهينة، أو ينسجم الخلق الفاضل مع النهب والسلب واستغفال الناس واستغلالهم. إنهم جماعة ممن ضعف إيمانهم، وأرادوا أن يكتسبوا لأنفسهم الجاه والمجد عن طريق المال، فسلكوا هذه السبل، ولم يحمهم إيمان ولا خلق ولا كرامة، فأكسبهم المال جاها، ومنحهم شرفا، ووهبهم سلكانا ساعدا، فتمادوا في طريقهم الضال، واستخدموا ما نالوه من الوجاهة والحرمة في سبيل تقديس أشخاصهم، وصيانة أموالهم، وتعزيز مكاسبهم الخبيثة، حتى إذا أحس بهم أهل الفضل والتقى أخذوا يتتبعونهم بالإنكار عليهم، والنعي على طرائقهم ولكنهم وجدوا الناس قد سحروا بإله المال الذي غزا أفئدتهم، واستذل

نفوسهم، وغطى على عقولهم، فلم يجدوا سامعًا يسمع، ولا عاقلا يفهم. وتتبعت هذه الفئة الضالة أصوات الحق تخمدها بالإرهاب والقوة تارة، وبالإغراء بالمال تارة، وبالإشاعات الباطلة، والأراجيف تارة، حتى خلص لها وجه النفوذ في البلاد، تفعل ما تشاء، تمنح وتمنع، تأخذ وتعطي، تكرم وتذل، تؤوي من تشاء، وتنفي من تشاء.

واتسعت مقدرتها على الاحتكار، وانبسطت آمالها ودعاواها في استحقاق أموالهم في مكاسبهم الناس؛ فقعدت على مشارف الطرق تتقاضى المكوس، وتبخس القيم، وتخس المكيال والميزان، لا يقدر أحد أن يفلت من قبضتها؛ فلم يبق من أمور الدين إلا ما يعجبهم، ويتلاءم مع مصلحة إله المال. ولا من الأخلاق إلا ما يقدس أشخاصهم ويحمي نفوذهم، ولا من التقاليد والعادات إلا ما يرضى نزواتهم ويزيد أرباح أموالهم من كل وجه حرام.

أما حرية الفكر، وتقديس العدالة؛ فهذه قد ذهب بها سحر المال، وبطش بها حتى لم يبق لها في مجتمعهم نماء. أراد الله أن يصلح شأنهم ويرحمهم – كسنته فيمن سبقهم – فأرسل إليهم شعيبا؛ لينهض بعقيدة الإيمان، ويبشر بالنظام الاقتصادي الإلهي العادل الصالح.

والإيمان بالله حق الإيمان هو الركيزة المتينة التي تنطلق منها حرية الفكر من قيود سلطان الغنى والجاه، ويستيقظ العقل من سحر المال، وفي ساحة الحرية الفكرية، وفي حماية الإله الواحد يمكن أن تفهم الحياة الاقتصادية فهما عادلا.

الذي تعب في حرث الأرض وزرعها، ورعاية نباتها، وتنقيته وريه، ثم قام بحصاده لماذا لا يأخذ ثمن مجهوده كاملا غير منقوص؟ لماذا يتآمر عليه ذوو الدعاوى الكاذبة والمؤامرات الدنيئة، فينقصون الكيل والوزن، ويبخسون القيمة، فما قيمته – العادلة – مائة يتآمرون على تقويمه بثلاثين أو أربعين أو أقل؟.

والذي جلب سلعة مطلوبة من مكان بعيد، اشتراها بمائة، وكلفته في نقلها خمسين، لماذا لا يعطى حقه، وتقوم بضاعته بما يساوي تعبه، لماذا يتآمرون على إيقاع الخسارة الفادحة به؟

والذي استؤجر في صناعة، فأدى عمله باجتهاد سحابة نهاره، ولم يأل جهدا في تحسين صناعته، لماذا يقتطع منه جزء من أجره، ويبخس عمله؟

والذي حصَّل علما نافعا، وهدى إلى أفكار نيرة، وبذل جهده في هداية الضال، وإنقاذ الحيران، لماذا ينتقص قدره، ويهاجم في نزاهته ويشكك في عمله، ويسلط عليه السفهاء والمستذلون ليهينوا كرامته، ويحملوا الناس على ازدرائه؟

كل ذلك فعله قوم شعيب وأصحاب الأيكة؛ حماية لأموالهم التي جمعت من سحت، واعتصرت من دماء البشر بغير حق.

والإصلاح الاقتصادي في رسالة شعيب يرتكز على جوانب ثلاثة:

الأول: ضبط المقاييس وإيفائها، وهو قوله: "ويا قوم أوفوا المكيال والميزان بالقسط **11**: **85**

والثاني: تقدير القيمة العادلة لكل شيء واحترامها وذلك قوله: "ولا تبخسوا الناس أشياءهم، ولا تعثوا في الأرض مفسدين **11**: **85**

والثالث: منع الاحتكار، وذلك قوله: "ولا تقعدوا بكل صراط توعدون". **7**: **86** أي تتوعدون أصحاب الجلب القادمين إلى الأسواق حتى تحملوهم على البيع لكم.

وقد جادل شعيب قومه عن هذا الإصلاح، ورد على كل شبهة لهم أحسن رد أبلغه، حتى سمي "خطيب الأنبياء".

وروح ذلك الإصلاح: أن ينال كل عامل جزاء عمله كاملا من غير انتفاص مفتعل، ومصادرة كل نزعة إلى التحكم في مصائر أرزاق الناس ومكاسبهم، درءًا لما يتبعها من مفاسد في الدين والحياة.

وكان من شبهاتهم التي وجهوها إلى النظام: أنه يؤدي إلى ضمور أموالهم، وإلى أن يخسروا فلا تنمو أموالهم، فرد عليهم قائلا: "بقية الله خير لكم إن كنتم مؤمنين". **11**: **86** فالربح الحلال –وإن قل – خير مما تصنعون من حرام، لأن هذا مبارك باق له أجره عن الله، وهذا تحطمه النار.

ومن شبهاتهم: أنهم تحدوه في مكاسبهم، فأعلن إليهم قوله:

"يا قوم أرأيتم إن كنت على بينة من ربي ورزقني منه رزقاً حسناً، وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت". 11: 88. فهو لا يفعل ما يفعلون، ولا يرضى إلا بالحلال، ومع ذلك فهو في حال حسنة.

وتحداهم بخطة صالحة، وهي أن يجربوا هذا النظام، وينتظروا ويصبروا حتى يؤتي ثمرته فقال: "وإن كان طائفة منكم آمنوا بالذي أرسلت به وطائفة لم يؤمنوا فاصبروا حتى يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين.8: 87

ولكن الأغنياء لم يعجبهم ذلك، فادعوا أنهم لا يفهمون هذا النظام أصلاً، وأنهم لذلك لا يستطيعون تطبيقه "وقالوا يا شعيب أصلاتك – أي دينك – تأمرك أن تترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء؟ إنك لأنت الحليم الرشيد"11: 87 استهزاء به، وسخرية برسالته وقالوا له أيضاً: "يا شعيب ما نفقه كثير مما نقول، وإنا لنراك فينا ضعيفاً، ولولا رهطك لرجمناك، وما أنت علينا بعزيز" 11 : 91

فلما ضاقوا ذرعاً بمحاجته، وحاروا في رد أقواله، وهو لا يكف عن متابعتهم بالنصيحة والبيان، انطلق الملأ منهم، متسلطين بأموالهم، وما أعطتهم من جاه وسيطرة ونفوذ، يهددونه بنفيه من أرضهم إن لم يرجع عن دعوته، ويرضى بما هم عليه من فساد في شأن عقيدتهم، وفي شؤون اقتصادهم، قال الملأ الذين كفروا من قومه لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا" 8: 88

وقد وضَّح الله لأهل مكة رسالة شعيب هذه في سورة الأعراف، وهود بأبلغ بيان، كما وضح رسالته لأصحاب الأيكة في سورة الشعراء.. فقال في سورة الأعراف:

"وإلى مدين أخاهم شعيباً قال يا قوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره قد جاءتكم بينة من ربكم فأوفوا الكيل والميزان، ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ذلكم خير لكم إن كنتم مؤمنين، ولا تقعدوا بكل صراط توعدون وتصدون عن سبيل الله من آمن به، وتبغونها عوجاً، واذكروا إذ كنتم قليلاً فكثَّركم وانظروا كيف كان عاقبة المفسدين، وإن كان طائف منكم آمنوا بالذي أرسلت به، وطائفة لم يؤمنوا فاصبروا حتى يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين قال الملأ الذين استكبروا من قومه لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا، قال أو لو كنا كارهين، قد افترينا على الله كذباً إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا وسع ربنا كل شيء علماً، على الله توكلنا، ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين وقال الملأ الذين كفروا من قومه: لئن اتبعتم شعيباً إنكم إذاً لخاسرون فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في دارهم جاثمين، الذين كذبوا شعيباً كأن لم يغنوا فيها الذين كذبوا شعيباً كانوا هم الخاسرين، فتولى عنهم وقال يا قوم لقد أبلغتكم رسالات ربي ونصحت لكم فكيف آسى على قوم كافرين" 7: 85 – 93

وقال في سورة هود:

"ويا قوم أوفوا المكيال والميزان بالقسط ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين، بقية الله خير لكم إن كنتم مؤمنين وما أنا عليكم بحفيظ، قالوا يا شعيب أصلاتك تأمرك أن تترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء إنك لأنت الحليم الرشيد، قال يا قوم أرأيتم إن كنت على بينة من ربي ورزقني منه رزقاً حسناً وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب، ويا قوم لا يجرمنكم شقاقي أن يصيبكم مثل ما أصاب قوم نوح أو قوم هود أو قوم صالح وما قوم لوط منكم ببعيد، واستغفروا ربكم ثم توبوا إليه إن ربي رحيم ودود، قالوا يا شعيب ما نفقه كثيراً مما تقول وإنا لنراك فينا ضعيفاً ولولا رهطك لرجمناك وما أنت علينا بعزيز، قال يا قوم أرهطي أعز عليكم من الله واتخذتموه وراءكم ظِهرياً إن ربي بما تعملون محيط، ويا قوم اعملوا على مكانتكم إني عامل سوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه ومن هو كاذب وارتقبوا إني معكم رقيب، ولما جاء أمرنا نجينا شعيباً والذين آمنوا معه برحمة منا وأخذت الذين ظلموا الصيحة فأصبحوا في ديارهم جاثمين، كأن لم يغنوا فيها ألا بُعدًا لمدين كما بَعُدَت ثمود" **11**: **85 – 93**

وقال في سورة الشعراء:

"كذَّب أصحاب الأيكة المرسلين، إذ قال لهم شعيب ألا تتقون، إني لكم رسول أمين. فاتقوا الله وأطيعون، وما أسألكم عليه من أجر إن أجري

إلا على رب العالمين، أوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين، وزنوا بالقسطاس المستقيم ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين، واتقوا الذي خلقكم والجبلَّة الأولين، قالوا إنما أنت من المُسحَّرين، وما أنت إلا بشر مثلنا وإن نظنك لمن الكاذبين، فأسقط علينا كسفاً من السماء إن كنت من الصادقين، قال ربي أعلم بما تعملون، فكذبوه فأخذهم عذاب يوم الظُّلة إنه كان عذاب يوم عظيم" 26: 176 – 179

ولابد أن أهل مكة فهموا من ذلك ما يجب أن يفهم من أن الإسلام، بعد أن يرسي دعائم التوحيد، ويفتح للناس الطريق رحباً للاتصال بربهم، ويطلق لأفكارهم العنان فيتأملوا في شئون الكون كله، وبديع حكمة الله في خلقه، وفي شئون أنفسهم السياسية والاقتصادية.. لن يقرر ذلك النظام المالي الفاسد، وما يتغشاه من وسائل الكسب الحرام وما يؤدي إليه من استعباد واستغلال يفسد العقول والفضائل والأخلاق والعقائد.

ولذلك فقد اشتدت معارضتهم، وهم يعلمون أنهم على باطل، لأنهم كانوا يريدون أن يحتفظوا بهذه الأموال وبذلك الجاه مع العقيدة الجديدة، ثم رأوا أنها لا تطيق أن ترى هذا الفساد، ولا تقر أصحابه على ما يرتكبون فلم يملكوا إلا أن يعارضوا بالباطل بعد أن خابت محاولاتهم لإسكات هذا الرسول الكريم بالمال أو بالجاه، أو بالتهديد والوعيد.

بل إن القرآن قد صرح في آخر سورة نزلت في مكة بأن الفساد الاقتصادي مستشر فيها نفسها بالوسائل التي اتخذها من قبل أهل مدين، فتوعدهم أشد الوعيد، وفضح طرائقهم حيث قال:

"ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون، ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون ليوم عظيم، يوم يقوم الناس لرب العالمين، كلا إن كتاب الفجار لفي سجين، وما أدراك ما سجين. كتاب مرقوم، ويل يومئذ للمكذبين الذين يكذبون بيوم الدين، وما يكذب به إلا كل معتد أثيم، إذا تتلى عليه آباءنا قال أساطير الأولين، كلا بل ران على قولهم ما كانوا يكسبون، كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون"**83**: **1 – 15**.

لقد كشف القرآن في هذه السور عن الأسباب الحقيقية لمعارضة أهل مكة، وهي تتركز في هذا النظام الاقتصادي الفاسد الذي يتبعونه في كسب الأموال: تطفيف المكيال والميزان، وإهدار قيم الأشياء، والاحتكار، وما يتبع ذلك من استدلال الناس، واستعبادهم، وحرمانهم من حرية الرأي، وانطلاق الفكر والعقل من أسر المهانة والاحتقار، ولذلك يقول: "كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون" من أموال حرام ومن أعمال شر، وتصرفات مكر، يستعبدون بها الناس، فإذا ذكروا بفساد نظامهم وبما حصل لأمثالهم من أهل مدين وأصحاب الأيكة، وفصلت لهم أنباء ذلك، وكشفت لهم أسراره، وبين لهم عاقبة أمره زعموا أنه "أساطير الأولين" وأن ما يقال عن الماضي لا ينبغي أن يقال عن الحاضر.

وقد حضر القرآن على الإيفاء في الكيل والوزن بالقسطاس في بعض السور المكية الأخرى منها سورة الإسراء فقال:

"وأوفوا الكيل إذا كلتم، وزنوا بالقسطاس المستقيم ذلك خير وأحسن تأويلاً[1] ولا تقفُ ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاً". 17: 35

وما أحرى الآية الثانية أن يؤخذ من معانيها الدلالة على وجوب الخضوع لعدالة القيمة في تقدير الأشياء كلها، ومنها السلع والبضائع، حتى لا تبخس وينتفض أصحابها، ومنها الصنائع والمنافع أيضاً.

فالقواعد العامة، والأصول الكبرى التي عني الإسلام في مكة بتوضيحها تحرم أنواعاً كثيرة من البيوع والمعارضات التي اعتادها العرب، وأدت إلى فساد نظامهم المالي، مما أدى إلى إعطاء المال حقوقاً تطغى على قوة الأعمال، وتعرض العمال للضياع، وانتهى بهم إلى سيادة اليهود وطرائقهم على سائر العرب من ذلك: عقد الربا.

ومن أواخر ما نزل في مكة سورة الروم، وقد تعرضت للنظام المال بطريقة القرآن التي تمزج أمور الحياة بشئون العقيدة لتبين ما بينها من تفاعل في النفس البشرية، وما لها من أثر على صلاح العقيدة أو فسادها وسعادة الناس وشقائهم. يقول الله تعالى:

[1] وفي سورة الأنعام آية تدل على ذلك، ولكن ذكر أنها نزلت في المدينة "قل تعالوا أتل .... الآيتين" 6: 151 – 152.

"وإذ أذقنا الناس رحمة فرحوا بها، وإن تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم إذا هم يقنطون، أو لم يروا الله يبسط الرزق لما يشاء ويقدر.. إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون فآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل. ذلك خيرٌ للذين يريدون وجه الله أولئك هم المفلحون، وما أتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربوا عند الله، وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون" **30: 36 – 39**

الآية الأخيرة صريحة في الكلام على "الربا" فما المراد منه هنا؟ يقول الزمخشري: (هذه الآية في معنى قوله تعالى: "يمحق الله الربا ويربي الصدقات" سواء بسواء. يريد: وما أعطيتم من أكلة الربا، من ربا ليربوا في أموالهم، ليزيد ويزكوا في أموالهم فلا يزكوا عند الله. ولا يبارك فيه. وقيل: إن المراد أن يهب الرجل للرجل، أو يهدي له ليعوضه أكثر مما وهب أو أهدى، فليست تلك الزيادة بحرام. ولكن المعوض لا يثاب على تلك الزيادة. وقالوا: الربا: ربوان؛ فالحرام لقرض يؤخذ فيه أكثر منه، أو يجر منفعة. الذي ليس بحرام أن يستدعي بهديته أكثر منها).

وقال ابن كثير: (قال ابن عباس: الربا رباءان: فربا لا يصح يعني ربا البيع. وربا البأس به وهو هدية الرجل يريد فضلها وأضعافها ثم تلا هذه الآية).

والذي يبدو في سياق الآية بالنسبة لما قبلها من الحديث عن مساعدة المحتاجين، وما بعدها من إيتاء الزكاة في هذه المواطن – وهي لا شك عير الزكاة المحددة المفروضة؛ لأن الأخيرة ما فرضت إلا في المدينة في

السنة الثانية – كما سيأتي – أن المعنى المراد من الآية هو ما ذكره الزمخشري أولاً، فهي بدء مهاجمة صريح لذلك النظام العاتي المخرب للنفوس، المذل العباد، المدمر للعقائد والأخلاق: "نظام الربا".

وحتى على المعنى الثاني الذي يبين للمُهدي الذي يستزيد على هديته أن نيله للزيادة يحرمه من الأجر الآخرون: نتبين فيها أيضاً كفكفة للنفوس التي غرقت في المادية، فلا تفكر إلا فيها، وهذا ما يحاربه الإسلام في نفوس أهله، لتسيطر أرواحهم على المال، وتستخدمه فيما يعلي قدرها، ويكرم إنسانيتها وتمتنع عليه إذا أراد استعبادها.

وأصحاب الأموال المجموعة من المكاسب المحرمة، الكافرون بربهم، المنحرفون في أخلاقهم يزعمون أنهم ذوو خبرة باستثمار المال، وأهل علم وتجربة لا يلحقهم فيها أحد، وكأنهم بهذا ينكرون فضل الله، وفضل الحياة الاجتماعية، والقرآن في مكة يندد بهم، ويسخر من اعتقادهم، وقد رأينا رد القرآن على قارون عندما قال: "إنما أوتيته على علم عندي"، ليهرب من التزاماته نحو المحتاجين ونحو المجتمع، وهذه آيات مكية أخرى تقول: "ولو أن للذين ظلموا ما في الأرض جميعاً ومثله معه لافتدوا به من سوء العذاب يوم القيامة، وبدالهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون. وبدا لهم سيئات ما كسبوا، وحاق بهم ما كانوا به يستهزئون فإذا مس الإنسان ضر دعانا ثم إذا خولناه نعمة منا قال إنما أوتيته على علم، بل هي فتنة ولكن أكثرهم لا يعلمون. قد قالها الذين من قبلهم فما أغنى عنهم ما كانوا يكسبون.

فأصابهم سيئات ما كسبوا والذين ظلموا من هؤلاء سيصيبهم سيئات ما كسبوا وما هم بمعجزين". **39**: **47 – 51**

فالمال في يد من أعطيته فتنة، يختبر قوة إيمانه ومتانة أخلاقه، وشرف نفسه، فلا ينبغي له أن يتخذه دليلا على امتيازه الذاتي، بالعلم والحكمة، ويطغى به على أبناء جنسه، فيؤذيهم ويحرم ضعفاءهم ومساكينهم، ويكوي قلوبهم بنار الحقد والألم، ويملؤها بالحسرة.

ونحن نرى الآيات المكية قد رسمت الخطة المستقيمة في إنفاق الأموال على وجوه الحاجات. ففي سورة الأنعام:

"وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات، والنخل والزرع مختلفاً أكله، والزيتون والرمان متشابهاً وغير متشابه، كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده، ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين". **6**: **141**

فنهى عن الإسراف نهياً مطلقاً، وفي سورة الإسراء يقول:

"وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيراً إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين، وكان الشيطان لربه كفوراً، ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك، ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً". **17**: **26**

المال المكتسب من طريق حلال حق خالص، لصاحبه حرية التصرف فيه. ولكن لا يليق به أن يكون مسرفاً أو مبذراً يخرج عن حدود المعقول، فيتلف نفسه، ويفسد أخلاقه، ويفسح المجال لزعزعة دينه، والإضرار بغيره، فينقلب شيطاناً كافراً بنعمة الله مستحقاً لعذابه.

وفي سورة الفرقان يضع القرآن القاعدة الاقتصادية الشخصية لعباد الرحمن، ويذكر صفاتهم الراقية، وشمائلهم العالية، ومنها قوله تعالى: "والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً". 25: 67

وفي النظام المالي في مكة المبني على الاحتكار والبخس والاستغلال كان الرسول صلى الله عليه وسلم يطالب بحق الفقراء والضعفاء، فتلقاه النفس المتطاولة غنى وجاهاً بمنطق مريض، وعقول جامدة، وأفئدة قدت الصخر لا مكان فيها للرحمة ولا للتعاطف:

"وإذا قيل لهم أنفقوا مما رزقكم الله قال الذين كفروا للذين آمنوا أنطعم لو يشاء الله أطعمه. إن أنتم إلا في ضلال مبين، ويقولون متى هذا الوعد إن كنتم صادقين؟" 36: 47

هذه حرية ضارة فيها افتئات على العقل، وظلم لجمود للعاملين، الأغنياء يحتكرون ويستغلون ويتحكمون، فالربح والكسب كله لهم والشفاء مصوب على غيرهم، ثم ينكرون حق الإنسانية وكرامتها، ويطالبون المحرومين المضيعين بأن يكتسبوا، فمثلهم كمثل الذي قيل فيه:

ألفاه في اليم مكتوفاً وقال فيه إياك إياك أن تبتل بالماء.

ونستطيع أن نختم هذا الاستعراض السريع لأهداف القرآن الكريم من الناحية الاقتصادية في مكة بإيجاز بطريقة القرآن التي سلكها في إصلاح الفساد الاقتصادي وتتبين فيه الأسس التي يقوم عليه نظامه: قبل أن ينتقل

إلى المدينة، حيث يكون مجال التطبيق، وامتلاك زمام الأمور أمكن، وحرية الدعوة أوسع وأثبت.

1 – تحليل نفسيات المعارضين، وبيان أثر المال في إفساد نفوسهم مما أدى بهم إلى الطغيان، ومصادرة حرية الفكر، وأمانة العقول، وامتهان الخلاق الكريمة بارتكاب جرائم الظلم والكذب والنميمة والخداع، والهمز واللمز، وغير ذلك.

2 – بيان طبيعة الإنسان في تعلقه بالمال، وشدة محبته له، وخوفه وفزعه من الفقر والحاجة، مما يجعله يطغى، ويبخل وينسى ربه وإنسانيته في حال الغنى، ويجزع ويذل ويخشع في حال الفقر. وطريق النجاة من العبودية للمال هي الإيمان بالله والقيام بتكاليفه وواجباته من صلاة وبر بالفقراء، وإعطاء للمساكين.

3 – بيان الواجبات التي تلتزم الأغنياء في إنفاق جزء من أموالهم على مساعدة اليتامى والمحرومين، وذوي القربى، وتعظيم هذا الأمر، وذكر العقاب الشديد الذي يلقاه المعرضون عن أداء هذا الواجب الإنساني، الذي يرتبط بالإيمان باليوم الآخر أشد ارتباط.

4 – ضرب الأمثال من حياة الأفراد والجماعات السالفة التي أفسدها المال وأدى بها إلى الكفر والطغيان، وحرمان ذوي الحقوق من حقوقهم، كما رأينا في قصة صاحب الجنتين في سورة الكهف، وقصة أصحاب الجنة في سورة القلم.

5 – بيان أن قيمة الإنسان إنما تتعلق بإيمانه وعمله الصالح. أما الأموال والأولاد فإنها وحدها فتنة لا تقرب إلى الله ولا تستوجب رحمته، ومهاجمة الكافرين الذين يسمون المؤمنين الفقراء بالأراذل.

6 – توضيح رسالة رسول الإيمان والاقتصاد العادل "شعيب" خطيب الأنبياء، وما تضمنته من مبادئ الإصلاح التي تكفل النفوس قوتها وعزتها وكرامتها، وللعقول والأفكار حريتها وللأخلاق والفضائل نموها واستمرارها، وللحياة عمرانها وازدهارها، وقد بينًّا أسسها فيما سبق.

7 – إنذار أهل مكة وتهديدهم بالويل والعذاب، بسبب تطفيفهم الكيل والوزن، والأمر بإقامة المكيال والميزان بالقسط.

8 – بدء مهاجمة الربا، والتحريض على مد يد المعونة للمحتاجين بإيقاظ العواطف الإنسانية الشريفة من الرحمة والحنان والتعاون وصلة الأرحام.

9 – فرضت الزكاة في مكة دون أن يحدد لها مقدارا ولا نصابا ماليا تؤخذ منه.. "فآت ذا القربى حقه والمسكين".. الآية، وما آتيتم من زكاة "الروم".

الاقتصاد في المدينة في ضوء القرآن

وفيه

- أول تخطيط إسلامي للاقتصاد التعاوني.
- قواعد المعاملات الاقتصادية.
- حرب الإيمان والاقتصاد بين اليهودية والإسلام
- معنى الربا في القرآن في مختلف المراحل
- الإيمان والإنسان أولاً

لقد أقام الرسول صلى الله عليه وسلم في مكة ثلاثة عشر عامًا يبلغ دعوة ربه، ويتلو القرآن الكريم، صابراً محتسباً على ما يناله من الأذى والتضييق، والتحدي والجحود، ومعه هذه القلة من المؤمنين الصادقين، ومنهم من اضطر لكي يحتفظ بعقيدته إلى أن يهاجر إلى الحبشة.

فهل لانت لقريش مقاومة؟ هل تفتحت لها قلوب؟ هل فكرت في تلك الدعوة بعقولها؟

إن شيئاً من ذلك لم يحدث، وإذاً فقد قامت الحجة، واستطاعت الدعوة أن تستخلص أولئك الذين صفت قلوبهم، وتألقت أفكارهم، وطهرت نفوسهم وهم إن كانوا قلة بعددهم، فهم بركة وكثرة بقوة عقيدتهم، وإخلاص سريرتهم، واستعدادهم للصمود في سبيل إعزاز دعوتهم، وهم أقوياء بما تعرضوا له من اضطهاد وتعذيب.

وإذا كانت البيئة المكية بأهلها آنئذ غير صالحة، فإن الله قد فتح الدعوة قلوباً أخرى، وزينها في نفوس رجال يُعتمد عليهم في ساعات الحرج، يكثرون عند الفزع، ويقلون عند الطمع.

فكانت الهجرة النبوية فاتحة عهد جديد، ليتمكن الإسلام من أداء رسالته في ميدان العقيدة الصحيحة، والسياسة الصالحة، والأخوة الصادقة، والاقتصاد العادل الذي يقوم على أسس من الجهد والنشاط ومن العدالة وتكافؤ الفرص من التضحية والإخلاص.

وواجبنا الآن أن نحاول تتبع رسالة الإسلام المالية والاقتصادية في المدينة المنورة، على ضوء ما نزل من القرآن الكريم في المدينة، لنتعرف على أسس هذه السياسة، وكيفية سيرها في هذا المجتمع المكافح الجديد الذي استقبل الإسلام معتزاً به منتصراً لمبادئه.

ولا يخفى أن الدعائم والأسس التي نشرها القرآن عن الحياة الاقتصادية في القرآن في مكة هي آيات تُتلى، ويرددها المسلمون ليتفقهوا في دينهم، ويزكوا بها أنفسهم، وينسقوا عليهم أخلاقهم، ويزنوا بها معاملاتهم، غير أن البيئة في المدينة توفرت فيها شرائط حرية العمل، العقل والقلب والفكر، وتوفرت فيها النصرة والتآزر، كل ذلك بقدر جعل الكلمة العليا هي كلمة الله.

أول ما واجه الإسلام في دار الهجرة من مشكلات اقتصادية مشكلة "الفقراء والمهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله". **59:8**

فلابد أن يكفل لهم من أمور المطعم والملبس والمأوى ما يناسبهم ويكفيهم. ولا بد أن نلاحظ أنهم ليسوا عدداً محدوداً، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم دعا إلى الهجرة وحضَّ عليها قبل أن يهاجر وبعد أن هاجر فقد قال: "لا إيمان لمن لا هجرة له" وفي سورة الأنفال المدنية "والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا". **8: 72**

فعدد المهاجرين نام، متكاثر مع الأيام، فلا بد أن يكون لمشكلتهم حل دائم ثابت كذلك؛ فكيف عالجت سورة البقرة هذه المشكل، وهي أول ما ينزل من القرآن في المدينة؟

إن الزكاة – كما سبق – قد فرضت في مكة، ولم يحدد لها مقدار يؤخذ ولا نصاب يؤخذ منه، ومعنى ذلك أن ضمير المؤمن هو الذي يقدر، وقوة هذا الإيمان هي التي تتحكم، فلعلها تعطي أكثر القليل، ولعلها تعطي النصف أو الثلثين. إن هذا شيء تحتكم فيه نفس المؤمن إلى ذاتها ولا رقيب عليها إلا الله.

لم يعيِّن القرآن الكريم نصاب الزكاة ومقدارها، وإنما الذي عين ذلك الجزء المفروض هو الرسول صلى الله عليه وسلم في السنة الثانية. وإذا نظرنا في آيات سورة البقرة رأينها أنها حض على الإنفاق، وتجعله علامة من علامات التقوى:

"ألم. ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون". 2: 1 – 3

ورأينا فيها كذلك أطول حديث في القرآن كله عن الإنفاق في سبيل الله، فيه ترغيب، وفيه تأديب بتوضيح واجب المتفق من التوجه إلى الله، والترفع عن المن والأذى، والتماس المنزلة عند الله في الدار الآخرة، والإنفاق من الطيبات:

"مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء، والله واسع عليم[2]". 261 – 274

ورأينا أسئلة تختص بالإنفاق في سبيل الله، وجهت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسكت عن الإجابة عنها حتى نزل فيها القرآن الكريم.

"يسألونك ماذا ينفقون. قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين، وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم". 21

"ويسألونك ماذا ينفقون. قل العفو. كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون، في الدنيا والآخرة". 219

قال في النهاية: قال الحربي: "العفو، أجَلُّ المال وأطيبه".

وقال الجوهري: "عفو المال: ما يفضل عن النفقة، وكلاهما جائز في اللغة".

وقال السجستاني: "أي تعطون عفو أموالكم، فتصدقون مما فضل من أوقاتكم وأقوات عيالكم".

وواضح من الظروف التي نزلت فيها هذه الآيات أن المسلمين كانوا في حاجة إلى تضحيات جمة، وإلى نفوس سخية، حتى يعالجوا مشكلاتهم

[2] اقرأ شرح هذه الأبيات شرحاً وافياً في كتاب التفسير والسيرة للمؤلف

الاقتصادية الملحة، ويكفلوا هؤلاء المهاجرين، المتجردين لله ولنصرة دعوته لا يملكون شيئاً، فليس من المعقول أن المطلوب إنفاقه هذا شيء يسير.

ولعل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يقول فيه:

"من كان عنده فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له".

قال أبو سعيد (راوي الحديث): "فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصناف المال ما ذكر، حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في الفضل"[3].

يفسر لنا المراد بهذه الآية في ذلك الوقت.

والاعتماد على إيمان المؤمنين في التضحية بالأموال والإنفاق في سبيل الله يبدو حين يعلن الله لعباده المؤمنين أن ما يطلبه منه للإنفاق على إعزاز دينه هو قرض يستقرضه منهم، فمن الذي يبخل عن إقراض الغني القادر الموثوق به، بل المضمون ربحه ومكافأته؟! فكيف بالله رب العالمين.

"من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون". 245

ويقول تعالى:

---

[3] رواه مسلم وأحمد وأبو داود.

"ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضرَّاء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون"**177**.

وفي هذه الآية تجد أمرين يتعلقان بالمال:

الأول: إيتاء المال على حبه، والثاني إيتاء الزكاة.

وقد اعتبر المفسرون أن الأول غير الثاني؛ فهو عام على ما كان عليه الأمر قبل أن يحدد الرسول صلى الله عليه وسلم شيئاً محدوداً يؤخذ لحساب المحتاجين الذين جعلت لهم الزكاة.

وأما الثاني فهو الزكاة المفروضة التي يجب إعطاؤها في كل حال، والفرق بينهما واضح لأن الأول مطلق غير محدد. والثاني قد حدده الشرع، مأخوذاً ومأخوذاً منه.

ومعين الإنفاق في سبيل الله معين لا ينضب، لا يمنعه من الفيضان وقت الحاجة إليه أن الرسول صلى الله عليه وسلم حدد الزكاة المفروضة في السنة الثانية من الهجرة، فإنهما فرضان لازمان، لا ينسخ أحدهما الآخر كصلاة الظهر وصلاة العصر، فهذه فريضة في وقتها وتلك فريضة ثانية في وقتها، ووقت المقدرة حولان الحول على النصاب المعين، ووقت المطلقة حاجة المسلمين في أفرادهم أو جماعتهم.

والنفوس الطاهرة، والقلوب المؤمنة حريصة على المسارعة إلى أداء الواجبات والمستحبات، فضلاً عن المفروضات الضرورية فلن يرضى المسلمون أن يموت أخ لهم من الجوع، ولو أدى ذلك إلى أن يقاسموه الكفاف الذي في أيديهم، ولا أن يشرد لهم طفل أو بائس ولو أدى إلى مزاحمته لأبنائهم في بيوتهم.

فالشعور الصادق، والإيمان الخالص، والخلق العالي، وخشية الله ومحبته ومراقبته، كل هذه قوى إسلامية رفيعة أثارها القرآن لتعمل عملها في شهامة ومروءة ليكون المسلمون مجتمعاً مكافحاً، تنبعث منه الرحمة إلى العالمين.

لقد قلنا إن سورة البقرة هي أول سورة نزلت في المدينة، ولا يفوتنا أن ننبه إلى أنه ليس معنى ذلك أنها نزلت دفعة واحدة، ولا أن كل آياتها نزلت قبل سورة الأنفال التي تليها في ترتيب النزول، إذ أنه صح بالروايات الموثوق بها مثلاً أن آيات الربا التي في سورة البقرة من آخر ما نزل من القرآن العظيم، وهي آيات تمثل جانباً مهماً من موضوعنا الاقتصادي، ولهذا ستؤخر الكلام عنها الآن.

وينبغي أن نتكلم هنا عن تلك الآية الشاملة وهي قوله تعالى:

"ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل، وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم، وأنتم تعلمون" **188**.

فهي تنهى عن جريمتين شنيعتين من جرائم المال:

الأولى: أكل الأموال بالباطل قال ابن العربي: "يعني بما لا يحل شرعاً، ولا يفيد مقصوداً، أن الشرع نهى عنه، ومنع منه، وحرم تعاطيه، كالربا والغرر نحوهما. والباطل: ما لا فائدة فيه ففي المعقول هو عبارة عن المعدوم وفي المشروع: عبارة عما لا يفيد مقصوداً".

وقال أيضاً: "والباطل –كما بينَّاه في كتب الأصول – هو الذي لا يفيد، وقع التعبير به عن تناول المال بغير عوض في صورة العوض". فالتطفيف في الكيل والوزن فيه زيادة يأخذها الأخذ بدون عوض فهي باطل حرام، ويخس القيمة في الأشياء المقدرة، فيه زيادة لا يجوز أكلها، وهي حرام. فهذه الآية إذًا تشتمل على قاعدة عظيمة في المعاملات والتجارات وسائر شئون المال، وتنطبق على كثير من البيوع التي كان العرب قد تواضعوا عليها وسيأتي الكلام عليها في الباب الرابع.

الثانية: الإدلاء بالأموال إلى الحكام لأكل أموال الناس بالإثم، وذلك على سبيل الرشوة، ليحكموا للجاني بما ليس له بحق، وهذه الجريمة أشد من الجريمة الأولى، لأنها تزيد عليها إفساد الحكام، ظنا أن ذلك الحكم الباطل يغير الشيء في نفسه وحقيقته، أو يكون عذراً عند الله.

فبيَّنت الآية أن حكم الحاكم لا يحلُّ حراماً، ولا يحرِّم حلالاً في نفس الأمر، عند حساب الله، وإن كان ينفذ حكمه في الظاهر. ولو أيقظ الناس ضمائرهم، وفهموا رقابة ربهم عليهم، ونقضت أكثر الخصومات بالاعتراف والإقرار، وانتهى التمادي في الباطل، واللجاج والعناد في الخصومات لاعتصاب ما ليس بحق لهم.

ومن هذا نعلم أن الحاكم الحقيقي على المسلمين إنما هو ربهم، الذي لا تخفى عليه خافية، ولا تشتبه عليه الأمور، ولا يروج عنده الكذب ولا التلبيس، وأن الذي يزجر المسلم الحق عن المحرمات ليس الشرطي اليقظ، ولا القاضي الحازم، ولا الحاكم الصارم، ولا العقاب الرادع، وإنما قبل ذلك كله، وبعد ذلك كله الضمير الحي، والإيمان القوي بالله وباليوم الآخر، فكل أحد يمكن الاحتيال عليه وتضليله إلا الله، والضمير المؤمن.

وفي السنة الثانية من الهجرة نزلت سورة البقرة، وقد مرت بالمسلمين التجربة بالأولى في الجهاد الحربي بغزوة بدر، ومكَّن لهم من الغنائم ما يعوضهم عن بعض ما خسروه من أموال تركوها خلفهم، فكيف تقسم هذه الغنائم؟ هل تعطى للمهاجرين؟ لتكون سنداً لهم في حياة الغربة؟ أم نعطي للأنصار بما بذلوا من أموالهم لإخوانهم المهاجرين، ومما وسعوا لهم من أكنافهم وأحلاقهم، وبما جاهدوا في الحرب، وتعرضوا للخطر؟

هذه الأسئلة وغيرها تواردت على النفوس، تنتظر تشريع الله، وتتشوف لآيات القرآن، وتعاليم الرسول صلى الله عليه وسلم تفصل فيها، فنزلت آيات الأنفال، تستخرج الأطماع ونقض عليها، وتعلن أن النعم بما فيها الأنفال كلها لله، فهو الرازق المتفضل، وللرسول ليضعها بإرشاد الله في مواضعها التي تقوى بها جماعة المسلمين، ويقوم العدل بينهم، وعلى المسلمين أن ينفضوا أيديهم من الاشتغال بأمر الغنائم، وينصرفوا إلى تعزيز المحبة بينهم، وتنمية الإيمان في قلوبهم وأن يتذكروا ما أنعم الله عليهم به من

نصرهم على عدوهم، ويعتبروا بما مر بهم في خلال هذا الصراع من عوامل أدت إلى الانتصار:

"يسألونك عن الأنفال، قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله، وأصلحوا ذات بينكم، وأطيعوا الله ورسوله، إن كنتم مؤمنين، إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم، وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون. الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون".1 – 3

وبعد الحديث الطويل عن الغزوة وذكر بعض ما حدث فيها مما يجيب الاعتبار به في جهاد الرسول صلى الله عليه وسلم في مكة يقول تعالى: "واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه، وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير".

فهذا مورد في خضم الجهاد جديد يعتدل به ميزان الاقتصاد في المدينة في خضم الجهاد، وفي سبيل الارتفاع بالإنسان والرقي به في كرامته وحريته وعقله وخلقه.

وفي سورة الأنفال آية أخرى ترينا جانباً مهماً من واجبات الأغنياء والقادرين من المسلمين، وتكشف لنا من اعتماد هذه العقيدة على الذين تربوا في أحضانها، وربطوا مصيرهم بإعزازها، فهم بيت المال بما في أيديهم من كثير أو قليل، وهم جيش الإسلام بأنفسهم وأولادهم، وهم قادة هذا الجيش بقوة الرأي، وتمام الغيرة، وصراحة النصح:

"وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل، ترهبون به عدو الله وعدوكم، وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم، وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم، وأنتم لا تظلمون" **60**

إن المسلمين جميعاً مسئولون فرداً فرداً عن إعداد ما يستطيعون إعداده من سلاح، يمكنهم من الدفاع عن أنفسهم وعن عقيدتهم ويقذف به الإرهاب والخوف في نفوس المعتدين والمتربصين والكافرين، ولكل زمان ظروفه في كيفية القيام بهذا الواجب، فهناك من السلاح ما يتيسر للفرد أن يقوم بإعدادهن ومنه ما لا يستقل به إلا الجماعة من ذوي الغنى والعزم والعلم، والعقل وحسن التدبير؛ فهذا فرض لازم على المسلمين أن يقوموا به أفراداً وجماعات وحكومات، ليعتز الحق وتعلو كلمته، ويأمن المسلمون على حريتهم.

لقد كان المسلمون في أزمة اقتصادية شديدة في السنة الأولى والثانية، فلما كانت غزوة بدر، انكشفت بعض الغمة بما نالوه من غنائم، ولكن الله لامهم لوماً عنيفاً حين اهتموا بالمال، وقبلوا الفداء من الأسرى، وكان أولى بهم أن يفكروا في إعزاز عقيدتهم، وتدعيم مركزها بين العرب ثم أعلن الله غفرانه لهم، ورحمته بهم؛ ليكون ذلك درساً ينتفعون به في حاضرهم ومستقبلهم:

"ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض، تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة، والله عزيز حكيم لولا كتاب من الله سبق

لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم، فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً، واتقوا الله، إن الله غفور رحيم". **67 – 69**

ثم إن المؤمنين من المهاجرين والأنصار إنما يتم نجاح دعوتهم وانتصارهم على عدوهم بولايتهم بعضهم لبعض، بكل ما يستطيعون فيتناصرون في سبيل الحق بالمال والمحبة والإخلاص والأنفس الطاهرة، لأنهم إن لم يفعلوا ذلك، دب الضعف في نفوسهم وتظاهر عليهم عدوهم، وحلت الفتنة في الأرض، وكان الفساد الكبير.

"إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض، والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير، والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير" **72 – 73**

أليس في ذلك ما يجعل قيمة المال تنزل من مقام السيطرة والتسلط على النفوس والاستحواذ على الأفئدة، إلى مقام آخر هو مقام الوسيلة التي يجتهد المسلم في الحصول عليها لكون ذريعة إلى المقصد الأسمى من إعزاز الحق، وتقوية المجتمع المؤمن، واصطناع المعروف عند الله. إنه موكب الإيمان حافل بألوان القوة المادية وينبغي أن يكون حافلاً بها، وهو حافل كذلك بألوان القوة الروحية والأخلاقية، ولكنه يمتاز بأنه لا يسخر الثانية

للأولى، فليس الحق عنده للقوة، الحق معه. والقوة معه كذلك، ولكنها أداة لنصرة الحق وسند لتثبيته.

وسورة آل عمران نزلت بعد سورة الأنفال، وفيها دروس إلهية يجب أن يعيها المسلمون بعد ما حدث لهم في غزوة أحد التي كانت في السنة الثالثة. ونحب أن نقف منها على إرشاداتها المالية والاقتصادية المسلمين. نجد في أولها أن سبب انتصار فريق على فريق في الحرب ليس عائداً إلى كثرة العدد، ووقره العدة؛ لأن قوة الإيمان يصنع الله بها للمؤمنين الصادقين العجائب، فينصر الفئة القليلة المؤمنة على ضعف عددها من الكافرين. ونجد إرشاداً نفسياً للمؤمنين إلى أسباب التخاذل التي تتطرق إلى النفوس، حتى يحذروا خطرها، ويقووا أنفسهم بالإيمان، ويعتدلوا في استعمال نعم الله والإقبال عليها، ويعلموا أنها ليست الغاية من الحياة، وإنما هي وسيلة إلى الإيمان وعزة دولته في الدنيا، وسبيل الفوز بما عند الله من ثواب أحسن وأعظم.

والذي يميل بقلوب الناس، ويستولي عليها بطبيعة الفطرة حتى تنحرف عن الصراط المستقيم حبهم لأمور ستة، منها القناطير المقنطرة من الذهب والفضة، أي المال الكثير، ثم ذكر الله صفات المؤمنين، ومنها أنهم يتميزون بالإنفاق في سبيل الله.

"زُيِّن للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب، قل أؤنبئكم بخير من ذلكم للذين اتقوا عند

ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وأزواج مطهرة ورضوان من الله والله بصير بالعباد، الذين يقولون ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار، الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار". 14 – 17

ونجد بعد ذلك حديثاً مهما يكشف خبيئة اليهود، وأساس تعاملهم مع العرب عموماً، ومنهم المسلمون.

إن الثقة والأمانة والشرف والوفاء هي أسس المعاملات النظيفة، وهي صفات يتميز بها العرب، ويأخذون أنفسهم بها في المعاملات، والمسلمون منهم أعرف بحقها، وأوفى لواجباتها. فماذا يصنع اليهود؟ يقول الله تعالى:

"ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائماً، ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون". 3: 75

فاليهود إذًا يعتقدون أن أموال العرب غير معصومة لا حرمة لها، وليس عليهم أن يلتزموا قواعد الصدق والشرف والوفاء إزاء هذه الأموال التي أهدرت كرامة أصحابها، وسقطت حرماتهم. بل إن هذه القاعدة المدمرة، وذلك الاعتقاد الفاسد ينذر العرب جميعاً مسلمهم وكافرهم بأنهم أمام عصابة منظمة تواطأت على هدم كيانهم الاقتصادي والأخلاقي، فلا رعاية لمال، ولا حرمة لدم ولا عرض.

فهذه الآية الخطيرة لا بد أن يكون لها أثر كبير في نفوس العرب كافة، يدعوهم إلى فتح أعينهم في كل معاملة تكون لهم مع اليهود، حذراً من مكرهم، ووسائل احتيالهم على انتهاب الأموال بالباطل، ولو كان باستطاعتهم أن يجنبوا التعامل معهم لما تأخروا، ولكن الأشرار كانوا قد تمكنوا منذ عشرات السنين من السيطرة الاقتصادية المنظمة على جانب كبيرة من الثروة العربية في غفلة من أهلها الكرام ذوي الشهامة والمروءة والطيش، فلا محيص من التعامل معهم، والاجتهاد في اتقاء شرورهم. ولا شك أن اليهود قد أحسوا بهذا الخطر الذي أقبل عليهم من الوحي الكريم، وأعدو عدتهم لخطوات إيجابية تالية؛ فماذا كانت الخطوات التالية؟

لعلهم انتظروا حرباً يشنها المسلمون عليهم بسبب هذا الاستغلال، ولكن الإسلام أرفع من أن ينقض العهود، أو يبدأ أحد بالعدوان.

لقد كانت الخطوات التالية خطوة عجيبة، ولكنها ذات أثر سحري في عالم الاقتصاد.

أرأيت في أيامنا هذه إذا أعلنت في دولة كبرى دستوراً اقتصادياً تعامل على أساسه دول العالم، وكان مضمونه أنها ستبيع بضائعها بربح لا يزيد عن قيمة تكاليفها الفعلية أكثر من خمسة أو عشرة في المائة، وأنها ستسهل طرق الدفع، وتحررها من القيود المتعارفة، وأنها ستقرض قروضاً بلا فائدة أو بفائدة واحد أو اثنين في المائة، على أن يقسط على ما لا يزيد عن عشر سنين مثلاً؟!

ما صدى هذا الإعلان، وذلك الالتزام على دول الاستغلال والنهب؟ ثم ما فائدتها هي منه؟

تصور ذلك، ودع خيالك يعطيك النتائج التي ستترب عليه.

سيحاول المستغلون أن يتجمعوا ليدافعوا عن أنفسهم وعن لصوصيتهم، وإن أدى ذلك إلى الحرب. سيتجمع المظلومون والمستغلون، ليسيروا في الطريق الجديد الذي يفك أسرهم، ويصون حقوقهم، ويمنعهم بكدهم الذي يبذلون وأموالهم التي يملكون.

فاستمع إلى نداء القرآن الصريح:

"يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون، واتقوا النار التي أعدت للكافرين وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون". 2: 13 – 132

يا معشر العرب: المسلمون إذا باعوا فلن يستحلوا أموالكم باسم الربح لينالوا زيادة فاحشة، وإذا أقرضوا فلن يأخذوا على أموالهم أرباحاً ولا فوائد. وإذا اشتركوا بأموالهم فشركتهم قسمة عادلة على الخير والشر، لن يغنموا أبداً، ويغرم غيرهم أبداً.

لن يكسبوا وحدهم، بل يشركون معهم شركاءهم بالعدل والرحمة، والرقيب على كل ذلك هو الله، وقائد الدعوة الاقتصادية هو نفسه قائد دعوة الإيمان محمد صلى الله عليه وسلم، وهو من عرفتموه في أمانته

ونزاهته، والمسلمون ملزمون بطاعته. يا معشر العرب: هيَّا إلى سوق المسلمين.

هذه الآية صريحة في نهي المسلمين عن أكل الربا الفاحش من أموال الناس، أي ناس، ولكنها لم تصرح بأنه يحرم على المسلمين أن يأخذوا من غيرهم بالربا إذا احتاجوا إليه بيعاً وشراء أو قرضاً أو شركة. فماذا يكون موقف المسلمين؟

أما ما نهوا عنه، فلن يفعلوه أبداً لن يأكلوا الربا أضعاف مضاعفة أبداً؛ لأن الزيادة على المال في المعاملات إذا بلغت حد الكثرة (أضعافاً مضاعفة) حرام.

ما حد الكثرة؟ أهو زيادة قرشين على الجنيه، أم زيادة خمسة؟ أم هي مقدار بعينه الإيمان بمعونة العرف؟

إن هنا منطقة محرمة، يحذر المسلم أن يقع فيه فيها، فهو ينفي الاقتراب منها بفطرته السليمة، وبإيمانه العميق. ومن المسلمين من سيمنع في هذه المرحلة عن كل ما فيه رباً فاحشاً أو غير فاحش، كثيراً أو قليلاً، كما كان فيهم من امتنع عن شرب الخمر عندما قال الله تعالى "يسألونك عن الخمر والميسر، قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس، وإثمهما أكبر من نفعهما" 2: 192، مع أن الآية لم تحرم تحريماً صريحاً، بل فيها مجرد إخبار، ولكن العقل المؤمن يهدي صاحبه إلى محجة الصواب، ويكشف له مصائر الأمور فلا يكاد يخطئ.

ومنهم من سيمتنع عن إعطاء الربا، فلا يقترض بالربا، ولا يقبل معاملة فيها ربا؛ لاستغنائه عن ذلك بماله، أو بأموال إخوانه الذين يعاملونه على السماحة والعدل الإسلامي.

ومنهم من قد تضطره الظروف إلى الخضوع لنظام الربا، يعطيه ولا يأخذه، ولا ننتظر أن يكون هذا كثيراً لأنه سيقدر الخسارة التي تضيع من ثروة المسلمين إلى أيدي اليهود المستغلين ولأن واجب المسلمين أن يتضامنوا ليدعموا نظامهم الاقتصادي العادل فينقذوا كل مضطر ويتداركوا كل مهدد، ولا يبخلوا بمساعدة ليكنزوا المال أو يدخروه دون فائدة.. يقول الله في سورة آل عمران نفسها:

"ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شر لهم، سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة، ولله ميراث السموات والأرض، والله بما تعملون خبير". 3: 180

فلتخرج الأموال كلها؛ لتسعى في رفعة شأن المسلمين وتثبيت أركان مجتمعهم على العدل والشرف والإنصاف؛ فزكاة المال يجب أن يدفع منها حق الله لأهله، وأن يقدم لاستثمار قوة لصاحبه وأجراً، وقوة للإسلام وتدعيماً لنظامه.

لقد كانت هذه الخطة الجديدة سبباً في اضطراب نفوس اليهود، وتحرك ما في قلوبهم من الفساد والغل، والغش والكفر، والمسلمون أنفسهم

أحسوا بخطورة هذه الخطوة أيضاً، وهذا أبو بكر رضي الله عنه يريد أن يعلم علم اليقين أثر ذلك في نفوس اليهود.

تأمل في هذه القصة لتعرف ماذا صار إليه أمر الذين يستبيحون أموال العرب والمؤمنين، ويدلون بأنهم شعب الله المختار، وبأنهم أغنى الناس، ويعتدون بذلك على الخلق أجمعين، بل على الله رب العالمين:

"عن ابن عباس، قال: دخل أبو بكر الصديق بيت المدارس فوجد من يهود أناساً كثيراً قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له "فنحاص" وكان من علمائهم وأحبارهم، ومعه حبر يقال له "أشيع"؛ فقال أبو بكر: "ويحك يا فنحاص، اتق الله وأسلم، فوالله إنك لتعلم أن محمداً رسول الله، قد جاءكم الحق من عنده، تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة". فقال فنحاص: "والله يا أبا بكر ما بنا إلى الله من حاجة من فقر، وإنه إلينا لفقير، ما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا وإنا عنه لأغنياء، ولو كان غنياً ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم[4] ينهاكم عن الربا، ويعطينا" فغضب أبو بكر فضرب وجه فنحاص ضرباً شديداً. وقال: "والذي نفسي بيده لولا الذي بيننا وبينكم من العهد لضربت عنقك يا عدو الله. فكذبونا ما استطعتم إن كنتم صادقين" فذهب فنحاص إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "يا محمد. أبصر ما صنع بي صاحبك!" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: "ما حملك على ما صنعت؟"؛ فقال: "يا رسول الله، إن

[4] لعله يقصد آية البقرة: "من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون 2: 345" وكانت قد نزلت من قبل

عدو الله قد قال قولاً عظيماً، زعم أن الله فقير، وأنهم أغنياء! فلما قال ذلك غضبت لله مما قال، فضربت وجهه"؛ فجحد ذلك فنحاص، وقال: "ما قلت ذلك"؛ فأنزل الله فيما قال فنحاص رداً وتصديقاً لأبي بكر: "لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء، سنكتب ما قالوا وقتلهم الأنبياء بغير حق، ونقول ذوقوا عذاب الحريق"[5]. **3: 181**

ما أثبتنا هذا الحديث في الباب الذي أوردنا أن نتحدث فيه عن توجيهات الاقتصاد الإسلامي في ظلال الآيات المدنية إلا لأنه يصور أوضح تصوير تلك المرحلة التي تعرضت لها سورة آل عمران لتغيير مجرى الاقتصاد في الجزيرة عامة وفي المدينة خاصة، وفي حياة المسلمين بوجه أخص، تغييراً يزلزل كيان الفساد اليهودي، والحمق العربي، الذي غفل عن واجبه.

إن أبا بكر بدأ حديثه لفنحاص بدعوته إلى الحق، ولم يتعرض لأمر المال في شيء. ولكن الخطة الإسلامية التي أوضحنا معالمها من قبل كانت قد قطعت فعلها في نفوس اليهود، حتى إن هذا الرئيس الذي جمع بين السلطتين الدينية والسياسية قد اضطرب أمره واختل ميزان فكره، فلم يرع لله وقاراً، ولا لدينه حقاً. واندفع يتحدث عن الفقر والغنى، ويجترىء على الله فيدعي والعياذ بالله أنه فقير، ويقدم الدليل على ذلك، فيكشف عن خبيئة نفسه، وأنه إنما أغاظه من المسلمين أن يحاربوه ويحاربوا قومه في ميدان الاقتصاد حرباً بارعة شريفة نظيفة، وهم الذين دوخوا العرب،

---

[5] رواه ابن اسحق والطبري وابن أبي حاتم. وقال صاحب عمدة التفسير: "إسناده جيد أو صحيح" **3: 83**

وضربوا بعضهم ببعض، وجنوا هم ثمار هذه الحربة ذهباً نضاراً، وثروة طائلة، وما زالوا تائقين إلى مواصلة رسالتهم المدمرة بين العرب واختزنوا من الأسلحة – وهم الجبناء – ما يكون وقوداً لحروب طاحنة بين الناس، تسيل فيها دماء الكرام، ويحصد اليهود الثروة، ويستنزفون الخير في هدوء ماكر، واغتباط أثيم. لقد عرف أبو بكر كما عرف الرسول صلى الله عليه وسلم أثر هذه الخطة الإلهية العظيمة في نفوس اليهود. وأن شيطان المال الكافر لن يترك هذه النفوس الخبيثة، ولن يدع تلك الصدور التي انطوت على الكفر والحسد، وعلى الاستغلال والظلم، فليأكلوا قلوبهم غيظاً.

ولكن المعركة ستمضي قوية هادئة حتى يبلغ الله بها ما يريد. هي حرب باردة إلا إذا أراد اليهود بأنفسهم وبالناس شراً، فإنها حينئذ تتحول إلى حرب ساخنة ويومئذ يشربون من الكأس التي أرادوا أن يشرب منها العرب دائماً، ولكنهم في هذه المرة إنما ينفون جنود الله العظيم الذين عرفوا خستهم، وكشفوا خباياهم، ولن يخيفهم كثرة ما لديهم من أسلحة وحصون، فإنما حملوها حمل التاجر الجاهل بها، وإنما يلتمس أن يكسب من بيعها لا من الضرب بها والمبارزة.

بقدوم الإسلام إلى المدينة وبخطته الجديدة أخذت الأسواق تتحرر من النفوذ اليهودي السياسي والاقتصادي. فهل يسكت اليهود على ذلك وقد التقى الإسلام في معركته الأولى مع المشركين في بدر، وصنع الله النصر لدينه ولنبيه وأتباعه؟

لقد كان اليهود في الجاهلية قد قسموا الناس إلى معسكر الأوس والخزرج، ووزعوا قبائلهم في محالفات مع هؤلاء وهؤلاء، ليكون الكسب مضموناً في كل حرب يهيجونها بين الفريقين، والإسلام جمع هؤلاء وهؤلاء وكاد يستوعبهم في أحضانه، تشملهم مع المهاجرين أخوة صادقة، ووحدة صنعتها يد الله ووثقتها معارك الكفاح، وقيادة الرسول العظيم، لولا شرذمة من المنافقين، وأقبل اليهود من بني قينقاع على خطتهم القديمة يكيدون، فحذرهم الله بالآيات الأولى من هذه السورة ليتعظوا: "قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المهاد، قد كانت لكم آية في فئتين التقتا، فئة تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة، يرونهم مثليهم رأي العين والله يؤيد بنصره من يشاء، إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار". 3: 12 – 13

فلما اجتازوا ولم يبالوا كانوا مأخوذين بجرمهم من اليهود فحوصروا، وطلبوا الخروج، وقسمت أموالهم على الدستور الذي كان قد نزل من قبل في سورة الأنفال بمناسبة غنائم بدر.

إن الإسلام يسير بنجاح في دعوته، ينتصر في ميدان الحرب ويقهر أعداءه ويمضي دعاته يقرأون القرآن على من يليهم من الناس، وينشرون النور ويفتحون العقول لتسبح في رحاب الحرية الفكرية، وتهتدي إلى الحق ويعلنون تعاليمه الاقتصادية العادلة، فيما يعلنون من مبادئ الحق.

هذه المعارك الدينية والسياسية والحربية والاقتصادية نثير العرب ونثير اليهود ونغيظهم أكثر، ولعل أشدها إيلاماً للآخرين هي الحرب الاقتصادية. والأسلحة التي يحارب بها الإسلام في هذا الميدان هي العدل والأمانة والشرف والوفاء والصدق والرحمة. لقد حاروا ماذا يفعلون، وقد رأوا من قبل مصير إخوانهم بني قينقاع.

هذا هو الرسول صلى الله عليه وسلم بين بيوت بني النضير في السنة الرابعة من الهجرة، فلم لا يغدرون به، فيخلو لهم وجه الأرض؟ ولم يكونوا يدرون أنهم بذلك قد جعلوا أنفسهم من الهالكين. وكانوا الضحية الثانية، ولم يعلموا أن أموالهم ستكون زاداً عظيماً يخدم المعركة الاقتصادية، والعدالة الاجتماعية التي ينشدها الإسلام.

لو ترك الأمر لسار في الطريق التي رسمتها سورة الأنفال في تقسيم الغنائم، ولكن الله أراد حكمة أعظم وأراد أن يرسي دعائم العدل في المجتمع الجديد على أسس أمكن وقد أتيحت الفرصة. هؤلاء المهاجرين كما رأينا من قبل عاشوا من أموال إخوانهم من الأنصار الذين استقبلوهم استقبالاً حافلاً بكل احترام وتقدير، ومحبة وإكرام، قاسموهم الأموال والبيوت والحدائق، وخرجوا متضامنين في جهادهم في كل معركة. وكانت أخوة الإيمان غالية لأخوة الدم وقرابة النسب. فماذا يكن المهاجرين للأنصار؟ المحبة والتقدير، والعرفان بالجميل، ولولا الإيمان وأخوته لشعروا بالتبعية لهم، ولكنهم ولا شك يشعرون ويعترفون لهم بالفضل.

متى تكون الفرصة لتعتدل المشاعر الخفية حتى لا يحركها محرك ما في أي وقت في المستقبل؟

إنها تكون الآن، وقد وقع في أيدي المسلمين تراث بني النصير كله غنيمة باردة: أموال وسلاح، وبيوت وحصون، وأرض ونخيل، لم يقاتل عليها المسلمون لأن اليهود فزعوا عنها، ولم يستطيعوا الدفاع في ميدان الحرب.

إن سورة الحشر نزلت في السنة الرابعة من الهجرة توضح السياسة الجديدة وتعلن عن خطوة حاسمة في مرحلة الجهاد الاقتصادي الإسلامي فبعد أن ذكرت كيف دب الرعب في قلوب اليهود حتى خضعوا وأعلنوا استسلامهم، أخذت تتحدث عن الفيء الذي غنمه المسلمون، وتعلن أصول السياسة التي يلزم اتباعها في توزيع الثروة، والأسباب التي يستند إليها، والحكم التي ترمي إلى تحقيقها، فهذه الأموال إنما غنمتموها بقوة الجماعة العامة:

"وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم[6] عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء، والله على كل شيء قدير".

فليس لأحد بعينه أو جماعة بعينها أن تنسب إلى نفسها فضل الحصول على ذلك المال، فهو من فضل الله الخالص، الذي يجب أن تتحقق عن طريقه أهداف الإسلام العليا في حياة الجماعة الإسلامية ليس

---

[6] أسرعتم إليه بإبل أو خيل

لأحد من المسلمين أن يتطلع لهذا المال لأنه الله سبحانه فهو الذي يسر الاستيلاء عليه دون قتال، وهو لرسوله صلى الله عليه وسلم لأنه هو المضطلع برسالته تبليغاً وتنفيذاً، ومراعاة لحكمة الله في إمضاء أحكامه وتطبيق شريعته.

أما المستحقون فإنهم الفقراء من ذوي القربى، واليتامى والمساكين، وابن السبيل، من المهاجرين والأنصار؛ فهؤلاء المهاجرون هم قاعدة الإسلام، تحملوا الأذى في مكة وصبروا، وأخرجوا من ديارهم وأموالهم وأولادهم، فقصدوا إلى المدينة، ثم لحقت بهم أفواج خرجت لتنصر دين الله، وتعز كلمته. فهم أولى بأن يحرروا من مغارم الغربة وبأن يعطوا من الأموال ما يجعلهم مصدر خير أصيل كما تعودوا أن يكونوا من قبل، بعد أن عاشوا في فضل عظيم من خير الأنصار وأموالهم.

وهؤلاء الأنصار قد استقبلوا إخوانهم استقبال التاجر للبضاعة الرابحة، فقاسموهم الأموال والدزر والبساتين، وأشركوهم في قلوبهم وعواطفهم وخالطوهم مخالطا الإخوة الأبرار وآثروهم على أنفسهم، وفيهم الفقراء والمحتاجون. ما الحكمة التي أرادها الله من هذا النظام الجديد في التقسيم حتى يراعيها الرسول صلى الله عليه وسلم، وتتحقق بها للعدالة؟ "كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم"

فالمال قوام حياة الإنسان، فإذا أدت الأنظمة الاقتصادية إلى حرمان بعض الناس منه انهاروا في أخلاقهم، ودينهم وكرامتهم وفي

إنسانيتهم ذاتها، والله لا يرضى عن ذلك ولا يحبه، فيجب أن يعاد التوزيع، ويقوم الاعوجاج.

هذه الحكمة الأصلية من التوزيع الجديد، وقد تخفى على بعض، فيستغرب إذ لم يعط، أو يستقل ما يعطى، من أجل هذا أمر الله المؤمنين بأمر حازم لا مجال للمراجعة فيه:

"وما أتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب".

فالرسول صلى الله عليه وسلم مسئول أمام الله أن يحقق حكمته في توزيع هذا المال، فينبغي أن تطيعوه، ولا تعصوا له أمراً.

ومن يومئذ أصبحت هذه قاعدة اقتصادية إسلامية تستخدم كلما هيأت الظروف لها، وأوشك المال أن يكون دولة بين الأغنياء وتنفيذها فريضة على الحاكم، طاعة لله، وإفشاء العدل بين الرعية. ولا يجوز لغني أن يتطاول بحجة كاذبة يحركها الطمع ليعرقل سير العدل والحق بين الناس، ولا أن يحتال ليستمر احتكاره للخير العام من باب آخر، فإن الله خبير، قادر على تسليط الجماعة في ثورتها الإلهية لتوقع بظالمها، أو يرسل هو غضبه ونقمته فيستأصل الأموال والخيرات من أيدي أصحاب الأثرة والشح: "واتقوا الله إن الله شديد العقاب"

ماذا فعل الرسول صلى الله عليه وسلم؟.. كان يستطيع أن يختص بهذه الأموال المهاجرين أو يعطيهم ويعطي الأنصار ويجعل نصيب الأخيرين

أقل. إنه لم يفعل شيئاً من ذلك، ولكنه نفذ سياسة أجمل وأحكم. ذلك أنه أمر المهاجرين أن يردوا ما أخذوه من الأنصار، ثم قسم المال الجديد في المهاجرين والمحتاجين من الأنصار.

"حدث أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الرجل كان يجعل من ماله النخلات، أو كما شاء الله حتى فتحت عليه قريظة[7] والنضير. قال: فجعل يرد بعد ذلك. قال: وإن أهلي أمروني أن آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله الذي كان أهله أعطوه أو بعضه، وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاه أم أيمن أو كما شاء الله. قال: فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطانيها، فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي وجعلت تقول: كلا، والله الذي لا إله إلا هو، لا يعطيكهن وقد أعطانيهن، أو كما قالت. فقال نبي الله: لك كذا وكذا قال: وتقول: كلا، والله ، ويقول: لك كذا وكذا، قال حتى أعطاها حسبت أنه قال: عشرة أمثاله أو قال: قريباً من عشرة أمثاله. أو كما قال"[8].

ورد أموال الأنصار إليهم، بعد أن أعطوها لإخوانهم المهاجرين تصرف حكيم في هذا المقام، يدفع عن صدور الفريقين المتآخيين كل المشاعر الخفية التي قد تسبب الفساد في المستقبل؛ فهذه مرحلة مهمة من مراحل تطور الحياة الاقتصادية في ظل الإسلام تبين لنا كيف عالجها

---

(7) فتحت قريظة في الصفة الخامسة والنضير في السنة الرابعة

(8) تفسير ابن كثير 4: 336 ذكر أنه رواه: البخاري ومسلم وأحمد

الإسلام، ووضع لها القواعد الشافية والتعاليم العادلة لتنمو العقيدة الصحيحة في عقول محررة، وقلوب مطهرة ونفوس شريفة.

التربية الإسلامية الاقتصادية قد ظهرت آثارها في حياة المسلمين.. رأينا السماحة الطيبة، والكرم السخي، والأخوة الصادقة، ورأينا الإيثار على النفس والولد مع الخصاصة وشدة الحاجة. كل ذلك كان واضحًا في أخلاق الأنصار الذين دخلوا في الإسلام، وحكم الإيمان قلوبهم وتصرفاتهم وخطرات أنفسهم، ورأينا العفة والقناعة وحسن القدير والكفاح المقدس ظاهرًا واضحًا في أخلاق المهاجرين. وهكذا الذين قدموا من بعدهم أفواجًا بعد أفواج، سنة بعد أخرى، ووسعت الحياة الفريقين ولا يزال سيل المهاجرين ينهمر على المدينة ونحن في السنة الخامسة.

ولئن وجدنا هذه المثل العالية بين المهاجرين والأنصار فإنه لا يزال هناك منافقون. أنهك النفاق قلوبهم، فزادهم الله مرضًا، ثم افتضحوا في المواقف التي يتميز فيها الخبيث من الطيب، والصادق من الكاذب. هل يكفي لصدق الإيمان أن يقر المنافق برسالة محمد صلى الله عليه وسلم معلمنا ذلك بلسانه كلما قام في مقام يراه الناس، فإذا حان وقت الجهاد كان من المتقاعدين؟.. هل يكفي لصدق الإيمان والرجوع إلى حظيرته أن يحلف المنافق بالإيمان المحرجة على صدق إيمانه، ليصرف اللوم عن نفسه، ولا يزال النفاق يستشري داؤه في قلبه؟.. هل يكفي لصدق الإيمان

كلمات تقال، وإيمان تؤكد، ثم يكون الشح قاعدًا دون الإنفاق في سبيل الله، وتحريض الناس ليمتنعوا عن الانتصار للإيمان بالمال؟

إن القرآن الكريم لا يترك هذه المواقف دون علاج لنتم التربية الصحيحة لجماعة المسلمين. وحتى لا يتطرق إليها الفساد من مرضى النفاق.

في غزوة بني المصطلق اختصم أجير لعمر بن الخطاب وحليف للخزرج، فاستغاث الأول بالمهاجرين والثاني بحلفائه وفي غمرة الغضب كاد القوم يقتتلون، لولا أن تدارك الرسول صلى الله عليه وسلم الأمر قائلًا:

"ما بال دعوى الجاهلية؟ دعوا هذه الكلمة فإنها منتنة"، وما زال بهم حتى هدأت الفتنة، وهنا يحمد المسلمون ربهم الذي رحمهم، ويتوبون إليه.

أما عبد الله بن أبي، فحين يبلغه ذلك يقول لمن حوله من الخزرج: «ما رأيت كاليوم مذلة، أو قد فعلوها؟ ناقرونا في ديارنا، والله ما نحن والمهاجرين إلا كما قال الأول: سمن كلبك يأكلك، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل" ثم التفت إلى من معه وقال: "هذا ما فعلتم بأنفسكم، أحللتموهم بلادكم وقاسمتموهم أموالكم، أما والله لو أمسكتم عنهم ما بأيديكم لتحولوا إلى غير داركم، ثم لم ترضوا بما فعلتم حتى جعلتم أنفسكم غرضًا للمنايا دون محمد، فأيتمتم أولادكم، وقللتم وكثروا.. فلا تنفقوا عليهم حتى ينفضوا من عنده[9]"

[9] نور اليقين **154**.

سمع ذلك القول الخبيث ناشئ صغير من المؤمنين، فنقل الخبر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وثارت موجة غضب على هذا الخلق الشاذ، حتى طلب عمر الإذن بقطع رأس الأفعى، فتدارك الرسول صلى الله عليه وسلم، الأمر بحسن سياسته وعلم الأنصار بالخبر فاستبعدوه، فتعرض ناقل الخبر "زيد بن أرقم" لتكذيب الفاجر ومن أحسن به الظن، وأصابه لوم عمه بألم في نفسه وأسف.

هنا نزلت سورة المنافقين، فاستبشر بها ذلك الغلام الصادق وفرح، وافتضح بها المنافق وأسقط في يده، وقام ولده يريد قتله، ويستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، وكانت درسًا واضحًا للمؤمنين وخزيًا للمنافقين، ومادة قوة لحياة المسلمين الاقتصادية من داخل أنفسهم، حتى لا يتعطل الركب، أو تخسر الجماعة، ما كسبته من إيمان وخلق وتعاون.

"هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولله خزائن السماوات والأرض ولكن المنافقين لا يفقهون. يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون. يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون. وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدَّق وأكن من الصالحين، ولن يؤخر الله نفسًا إذا جاء أجلها والله خبير بما تعملون".

والإنفاق الذي تتحدث عنه الآيات هنا ليس هو الزكاة المفروضة المقدرة، فالمقام هنا مقام دعوة في حاجة إلى أنصار. وفي حاجة إلى تضحية بكل ما يستطيع المؤمن الصادق، وفي السورة إنذار حاسم لأولئك المنافقين الأشحاء، وكف لفسادهم، وتحصين وتقوية للمؤمنين الصادقين.

وفي سورة النور ذكرت البيوت التي لا حرج على المسلمين أن يأكلوا منها، وهي بيوت الأقارب والقريبات والأصدقاء (**24**: **61**).

وفي سورة الأحزاب ذكر الله عاقبة خيانة يهود بني قريظة للمسلمين، وكيف أمكن منهم ومن أموالهم التي صارت قوة للمؤمنين، وعدة يتجهزون منها لسد حاجتهم، وتحصين دعوتهم (**23**: **35**– **37**) وقد تم فتح بني قريظة في السنة الخامسة.

ومن سورة الفتح التي نزلت في السنة السادسة بعد صلح الحديبية تتبين لنا أمور عظيمة تتعلق بالعقيدة وبالمال: لقد تحدثت السورة عن صلح الحديبية، فاعتبرته فتحًا مبينًا وهو في قاموس الحروب صلح، ولكن الإسلام ما كان المقصود بحروبه أن يقهر الناس. ويجبرهم، وإنما كان يريد من الناس أن ينصفوا أنفسهم، وينظروا إليه نظرة إنصاف وتعقل ليفقهوا أدلته، فيجدوا فيها الحق الواضح فيتبعوه عن اقتناع ورضا. ولكن المشركين قد تآمروا على أنفسهم وامتنعوا عن التفكير في آيات القرآن والتأمل في دلالته جحودًا وعنادًا ووضعوا أصابعهم في آذانهم، وأغلقوا عقولهم

وقلوبهم، ولجأوا إلى السيف ينطق عن أضغانهم وطغيانهم في معارك الحرب، ورفضوا أن يدخلوا معركة الفكر التي بسطها القرآن لمن أراد الاهتداء إلى الحق، والانتفاع به.

فإذا يسر الله الصلح، وجاءت فرصة الموادعة لتفتح لأهل مكة باب التأمل في القرآن الكريم بعيدًا عن العناد فلا شك أن هذا انتصار عظيم، فإن الإسلام يضمن لنفسه الانتصار في كل معركة تعتمد على الفكر والعقل. وإذا أقر الفكر والعقل بحقائق الإسلام، فقد سلمت القلوب مفاتيحها إلى الإيمان الصادق ليتمكن منها، وينشر أنواره في أرجائها، وهذا هو الفتح المبين، هذا أمر تنبهنا إليه سورة الفتح في شأن العقيدة.

وأمر ثان: لقد هاجر كثير من الأعراب إلى المدينة، وفيهم من لم يتمكن الإيمان في قلوبهم، فهم ينظرون إلى عقائد الإسلام وتكاليفه نظر الذي يبغي من ورائها مغانم الحروب، وثمرات نعيم الدنيا، فكأنها عندهم عقيدة تجمع أهلها على الشهوات والمنافع، فإذا رأوا الحرب مضمونة النصر، وفيرة المنافع خرجوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم متظاهرين بالإخلاص، وما أخرجهم إلا التماس المغانم، أما إذا لم يتوقعوا نصرا ومغنما؛ فإنهم يتراجعون ويعتذرون:

"سيقول المخلَّفون من الأعراب شغلتنا أموالنا وأهلونا فاستغفر لنا يقولون بألسنتهم مال ليس في قلوبهم. قل فمن يملك لكم من الله شيئًا إن أراد بكم ضرًا أو أراد بكم نفعًا، بل كان الله بما تعملون خبيرًا. بل ظننتم

أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهليهم أبدًا، وزين ذلك في قلوبكم، وظننتم ظن السوء وكنتم قومًا بورًا". **11– 12**

ومن أجل فساد قلوب هؤلاء الأعراب أمر الله بحرمانهم من الحروب التي سيكون فيها مغانم للمسلمين، وألا يخرجوا إلا في الحروب التي يكون خوضها خالصًا لله والعقيدة، وآية على صدق المجاهدين فيها:

"سيقول المخلفون إذا انطلقتم إلى مغانم لتأخذوها ذرونا نتبعكم، يريدون أن يبدلوا كلام الله قل لن تتبعونا كذلكم قال الله من قبل فسيقولون بل تحسدوننا بل كانوا لا يفقهون إلا قليلًا. قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أجرًا حسنًا وإن تتولوا كما توليتم من قبل يعذبكم عذابًا أليمًا". **15– 16**

فما ينبغي أن ينال المنافقون ثمرات جهاد المخلصين، ولا أن توضع القوة المادية في أيدي مرضى الإيمان، فبهم يفسد أمر المسلمين، وبسوء تدبيرهم ينتشر الخراب وينحل الإخلاص، فلا بد أن يتمحصوا ويطهروا قلوبهم قبل أن توضع أموال الغنائم تحت تصرفهم.

وفي سورة النساء نقف عند موضعين: الموضع الأول: تقسيم ميراث الميت بين المستحقين الذين عينتهم السورة، ووضحت أمرهم السنة، ونظام

توزيع التركات في الإسلام، وسيلة لتقوية الأسرة، وتدعيم لأواصر ذوي القربى.

والموضع الثاني: جرائم اليهود المالية، وقد رأينا من قبل كيف استباحوا لأنفسهم أموال العرب وكيف زعموا أن الربا حلال لهم، فندد القرآن بهم، ووضَّح حقيقة شريعتهم، وفضح ظلمهم وطغيانهم: "فبظلم من الذين هادوا حرَّمنا عليهم طيبات أحلت لهم، وبصدهم عن سبيل الله كثيرًا، وأخذهم الربا وقد نهوا عنه، وأكلهم أموال الناس بالباطل، واعتدنا للكافرين منهم عذابًا أليمًا". 4: 160– 161

فمن طغيان اليهود وعصيانهم أكلهم أموال الناس بالباطل، وقد تقدم أن الله نهى عنه المسلمين في سورة البقرة، وتكرر هذا النهي في سورة النساء، مع بيان العواقب الوخيمة والخراب الذي يتبع فشو هذه الجريمة الظالمة واعتبر القرآن أكل أموال الناس بالباطل قتلًا للأنفس وتوعد مرتكبه بعذاب النار:

"يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل، إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم، ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيمًا. ومن يفعل ذلك عدوانًا وظلمًا فسوف نصليه نارًا وكان ذلك على الله يسيرًا". 29، 30

أما الجريمة الثانية: وهي أخذ الربا فقد تبين موقف القرآن منها فيما تقدم من سورة آل عمران التي نزلت قبل السنة الرابعة، وبينًّا هناك ما حرم

على المسلمين قطعًا في تلك المرحلة، وكيف كانت خطة الإسلام في تعديل ميزان الاقتصاد الظالم في ذلك الوقت ليتدرج بالناس إلى إعطاء كل ذي حق حقه العملي والإنساني دون تجن أو ظلم وموقف اليهود من هذه الخطة، ثم ادعاءهم أن الربا قد حلل لهم.

وفي هذه الآية رد صريح على هذه الدعوى الكاذبة، ويعنينا أن نلقي بعض الضوء على معنى الربا عند اليهود من نصوص ما في أيديهم من كتب يحتجون بها:

"ففي سفر الخروج "2: 25 إن أقرضت فضة لشعبي الفقير الذي عندك فلا تكن له كالمرابي، لا تضعوا عليه ربا" وفي سفر اللاويين –الأحبار "25: 35 وإذا افتقر أخوك، وقصرت يده عندك فاعضده غريبًا أو مستوطنًا فيعيش معك 37 فضتك لا تعطها بالربا، وطعامك لا تعطه بالمرابحة" وفي سفر تثنية الاشتراع "23: 19 لا تقرض أخاك بربا، ربا فضة أو ربا شيء ما مما يقرض بربا 20 للأجنبي تقرض بربا، ولكن لأخيك لا تقرض بربا"[10].

ففهم من ذلك أن الربا يكون في الفضة وفي غيرها، وأن استغلال حاجة الناس حرام محظور، والمرابحة في الطعام تتضمن استغلالًا محرمًا أيضًا.

وفي هذا ما يكذب دعوى اليهود في استحلال الربا وأكل أموال الناس بالباطل، ثم نذكر ما أورده فضيلة الدكتور محمد عبد الله دراز رحمه

---

[10] تفسير المنار 6: 62.

الله عن معنى الربا عند العرب واليهود يقول: "أما القول بأن العرب قبل الإسلام لم يكونوا يعرفون إلا الربا الفاحش الذي يساوي رأس المال أو يزيد عليه فإنه لا يصح، إلا إذا أغمضنا أعيننا عما لا يحصى من الشواهد التي نقلها أقدم المفسرين وأجدرهم بالثقة. ولقد كان الشعب العبراني – الذي يعيش والشعب العربي في صلة دائمة منذ القدم – يفهم من كلمة الربا كل زيادة على رأس المال، قلت أو كثرت، وهذا هو المعنى الحقيقي والاشتقاقي للكلمة، أما تخصيصها بالربا الفاحش فهو اصطلاح أوربي حديث، يعرف ذلك مطلع على تاريخ التشريع"[(11)].

ولقد وبخ الله أحبار اليهود على سكوتهم على بني قومهم حين يرتكبون هذه المخالفات في سورة المائدة التي نزلت بعد السنة الثامنة فقال:

"وترى كثيرًا منهم يسارعون في الإثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون، لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون، وقالت اليهود يد الله مغلولة غُلَّت أيديهم، ولعنوا بما قالوا، بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء، وليزيدن كثيرًا منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانًا وكفرًا، وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، كلما أوقدوا نارًا للحرب أطفأها الله ويسعون في الأرض فسادًا والله لا يحب المفسدين" **62– 64**

---

(11) مجلة رسالة الإسلام العدد الرابع من السنة الثالثة.

وفي السنة الثامنة وقعت حادثة حاطب بن أبي بلتعة، وكان له في مكة أموال وقرابات، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم خارجًا بالمسلمين لفتح مكة كتب كتابًا لقريش يخبرهم، وأطلع الله رسوله على هذا العمل الخطير، وأحبطت المحاولة، وقال عليه السلام: "يا حاطب.. ما هذا؟" قال: "يا رسول الله، لا تعجل عليّ أني كنت حليفًا لقريش، ولم أكن من أنفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون أهليهم وأموالهم، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ عندهم يدًا يحمون بها قرابتي، ولم أفعله ارتدادًا عن ديني ولا رضاء بالكفر بعد الإسلام". فقال عليه السلام: "أما إنه قد صدقكم"[12].

فالباعث لحاطب على إفشاء هذا السر الخطير محبته أن يحفظ أمواله وقرابته، وهذا خطأ لا يتركه القرآن دون أن يسجل له درسًا يحفظه المسلمون، ويعلمون منه أن الأموال والأولاد لا ينبغي أن تعترض طريق الإيمان، فإن ذلك يوهن جماعة المؤمنين، ويضعف شوكتهم ويعرض دولتهم للزوال، لعرض زائل، أو نعمة يمكن تعويضها.

نزلت سورة الممتحنة، تذكر، وتربي، وتحذر، وتنذر:

"يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة، وقد كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم إن كنتم خرجتم جهادًا في سبيلي وابتغاء مرضاتي تسرون إليهم

---

[12] نور اليقين **220**.

بالمودة، وأنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم، ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل، إن يثقفوكم يكونوا لكم أعداءً ... الآيات 60: 1-2".

وهو درس نفسي ينبغي أن يعيه المسلمون، ويعملوا بما يستوجبه من تقديم حق الله وحق العقيدة على الشهوات المالية والعصبية حتى لا يتعرضوا لضياع دعوتهم وضياع أنفسهم.

لا بد لتحقيق العدل من مقياس ينسب إليه، يبين المساوئ والزائد والناقص، وذلك أمر واضح في الماديات، حيث اتخذ المكيال مقياسًا فيما يكال، والميزان مقياسًا فيما يوزن، وأمكن اتخاذ المقاييس المضبوطة في الأطوال والأحجام؛ فهذه كلها وما يستحدث على مثالها معايير يطمئن الناس إلى عدالتها، ويرتضون حكومتها، ولكن الطامعين والجشعين لا يرضيهم الحق، ولا يكتفون بالحلال، فيلتمسون الزيادة والكسب من حيث أمن الناس واطمأنوا فيلجئون إلى تطفيف المكيال والميزان، ويثرون من طريق هذا الاستغلال الخائن اللئيم، وقد رأينا فيما مضى في الفترة المكية أن الله قد أرشد الناس إلى هذا الخطر، وأنه أرسل شعيبًا لهذا الإصلاح. وفي المدينة نجد آيات عن الكيل والوزن وتقدير القيمة في سورة الأنعام[13]، وكذلك في سورة الرحمن والحديد.

ففي سورة الأنعام "ولا تقربوا مال اليتم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده، وأوفوا الكيل والميزان بالقسط لا نكلف نفسًا إلا وسعها، وإذا

(13) ذكر في ترتيب النزول أن آية الكيل والوزن بالقسط مما نزل في المدينة.

قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى، وبعهد الله أوفوا ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون" 152.

وحتى لا يحرج الناس، وتأخذهم الوساوس بسبب الزيادة أو النقص الطفيف الذي لا يمكن التحرز منه قال تعالى "لا نكلف نفسًا إلا وسعها". أما عدالة القيمة التي تقدر لمختلف البضائع والسلع فهي مفهومة من الأمر بإبقاء الكيل والوزن بالقسط، ومن قوله تعالى أيضًا "إذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى وبعهد الله أوفوا ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون".

وفي سورة الرحمن يضع الله أمر الميزان في أهميته لحياة البشر بجوار قوانينه الكونية في حلق السماوات والأرض، وتسيير الشمس والقمر.

"الشمس والقمر بحسبان، والنجم والشجر يسجدان والسماء رفعها ووضع الميزان، ألا تطغوا في الميزان، وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان، والأرض وضعها للأنام". 50: 5– 10

والرحمة القائمة على العدل الاقتصادي في معاملات الناس كانت داخلة في مضمون رسالة كل رسول ابتعثه الله لإصلاح البشر وهدايتهم، كما قال الله تعالى في سورة الحديد:

"لقد أرسلنا رسلنا بالبينات، وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط، وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد، ومنافع للناس، وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز". 57: 25

تحصيل المال أمر مرغوب فيه، والضرب في الأرض سعيًا لكسب الرزق نوع من الجهاد الذي يجب أن يزداد المسلمون خبرة بطرقه، على أن يكون في وسائله وغاياته حلالًا تقبله النفوس الكريمة، وتبيحه الشريعة. ولكن هل معنى هذا إهمال الشعائر والعبادات الإسلامية، وحب الدنيا يسيطر على أفعال الناس، فينقادون لدعوتها، وينفضون عن فرائض الدين التي تصلح دخائلهم، وتهذب أخلاقهم، وتقوي روابطهم؟

أي الدعوتين أولى بالاستجابة لها والمسارعة إلى تلبية ندائها: دعوة المال والكسب، أم دعوة الله ورسوله؟

إن هذا موطن تعتمل فيه عناصر متحاربة في النفس: من الإيمان وحب المال، والتذكر، والنسيان، والنشاط والفتور، ولكن يجب على المؤمن أن ينصر قوة الإيمان في نفسه، ويستجيب لما تفشيه، وتشريع الإسلام يضع من الفرائض ما يساعد المسلم ويحافظ على حرارة إيمانه، ويوثق صلته بالله ورسوله. وفي ضوء هذه المعاني نتأمل فيما ورد في سورة الجمعة من تحريم البيع بعد ما يصعد الإمام على المنبر، ويؤذن بين يديه:

"يأيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع، ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون. فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله، واذكروا الله كثيرًا لعلكم تفلحون".

وهذا التشريع مرتبط بما روي في الصحيحين عن جابر قال: قدمت غير مرة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب، فخرج الناس، ولقي اثنى عشر رجلًا، فنزلت "وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائمًا قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة، والله خير الرازقين"[14].

ولعل مما يزيد الموقف وضوحًا أن نذكر ما رواه أبو داود في المراسيل عن مقاتل بن حيان قال:

"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي يوم الجمعة قبل الخطبة حتى إذا كان ذات يوم وهو يخطب، وقد صلى الجمعة فدخل رجل فقال: إن دحية قد قدم (ومعه تجارة زبيب من الشام، وكان قد أصاب المدينة جوع وغلاء سعر) وكان إذا قدم تلقوه بالدفاف، فخرج الناس، لم يظنوا إلا أنه ليس في ترك الخطبة شيء، فأنزل الله الآية، فقدم النبي صلى الله عليه وسلم الخطبة يوم الجمعة، وأخَّر الصلاة"[15].

وهذا درس بليغ ينبغي أن يعيه المسلمون، ويعلموا أن العلماء اتفقوا "على تحريم البيع بعد النداء الثاني واختلفوا هل يصح إذا تعاطاه متعاط أم لا؟ على قولين، وظاهر الآية عدم الصحة"[16].

وما ذلك إلا تزكية للمؤمنين، وتقوية لروابطهم وعصمة لهم من الظلم والعدوان.

---

[14] تفسير ابن كثير.

[15] الكافي الشاف، في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر.

[16] تفسير ابن كثير.

رأينا أن المسلمين بعد انتقالهم إلى المدينة، قد استطاعوا أن يخطوا في سبيل استقرار حياتهم خطوات مباركة، كما ساعدهم التشريع الإسلامي على فتح أسواق العرب لنشاطهم التجاري، والفوز في ميدان التنافس الاقتصادي الحر على اليهود حتى كان صلح الحديبية الذي هيأ لهم مجالًا أوسع لتبادل المعاملات مع أهل مكة وعملائهم، ومع العرب كافة في مواسم الحج، ثم أتاح لهم الفتح الأعظم كلمة عالية، وعقيدة راسخة شقت طريقها إلى أرجاء الجزيرة العربية كلها، وأصبحت مبادئ القرآن وتعاليمه محل التفكير والدراسة، إن لم تكن محل الإيمان والإعجاب من سائر القبائل العربية.

ولا شك أن مرجع ذلك الخير كله هو ما تضمنه الإسلام من عقائد صحيحة، وما اختطه لأهله من طرق قويمة في المعاملات والأخلاق وما أخذ به أتباعه من واجبات تزكي نفوسهم، وتطهر قلوبهم، وتصون جماعتهم، وتعتمد اعتمادًا كبيرًا على القوة النفسية الصالحة، والطاقة الروحية الطاهرة.

نتحدث الآن عن خطوات جديدة في طريق الإصلاح كان لا بد من اتخاذها في السنة التاسعة من الهجرة: إن موسم الحج موسم عربي شامل من قبل أن يجيء الإسلام، وقد أدخل العرب فيه بدعا سخيفة، وعادات ذميمة يجب أن يتنزه عنها بيت الله الكريم في ظل الإسلام، وأن ينقطع حصولها في ساحته، كما حطمت الأصنام من حوله.

هذا الوثني الذي انحرفت عقيدته وكفر بالله ماذا يكون شعوره إذا قدم إلى الحج فلم يجد وثنا ولا صنما حول الكعبة. إن قدومه خطر على موسم الحج ينبغي أن يحتاط له. وأولئك الذين اعتادوا أن يطوفوا بالبيت عرايا من ثيابهم لا يستحون، هل يسمح لهم في أن يستمروا في سخافاتهم؟ إن ذلك ما أراد الله يصون بيته عنه، ويطهره منه.

ومن أجل ذلك نزلت سورة التوبة، أعلنت براءة الله من المشركين عامة إلا من كان له عهد، فعهده إلى مدته، كما أرسل النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر من يؤذنون بألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان[17].

ما أثر هذا على من يفكر في الاقتصاد وحده، ويحب جمع المال؟ إنه سيرى فيه خطرًا كبيرًا على أسواق تجارته، وعلى ما ينتظره من مكاسبها. ولكن ما الأولى بأن نحافظ عليه؟ العقيدة التي بها قوة نفوسنا، وسعادة أرواحنا، أم المال الذي يروح ويغدو، ولا يثبت على حال؟

هل نهيئ بلدنا الحرام للسائحين الفاسدين، وملتمسي اللذات السافلة، والخرافات الباطلة، طمعًا في أموالهم عزيزها وحقيرها، أو نطهرها حتى تكون مرتعا للفضيلة، ومنزلا للعقيدة الصحيحة، والعلم النافع، والهداية الراشدة؟

---

[17] تفسير المنار.

إن هذا يتوقف على نظرتنا لأنفسنا، إن كنا طلاب مال، فلنا أن نسلك طريقه وألا نبالي بشيء غيره، وإن كنا أصحاب رسالة وحملة دعوة وأهل كرامة وأرباب نخوة ودين، فإن الطريق إلى ذلك لا تستطيع سلوكه إلا النفوس القوية بالإيمان الصادق، والخلق المتين الطاهر، ولذلك، فإن سورة التوبة، بعد أن تعلن البراءة من المشركين تعلن إعلانًا صريحًا لا لبس فيه أن المسلم الحق هو الذي يملأ قلبه حب الله ورسوله، ويقدم أمرهما على كل أمر، ويسخو بماله ونفسه وولده وسكنه فداء لعقيدته، والتماسًا لإعزازها:

"يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان، ومن يتولهم منكم، فأولئك هو الظالمون. قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم، وأموال اقترفتموها، وتجارة تخشون كسادها، ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله. فتربصوا حتى يأتي الله بأمره، والله لا يهدي القوم الفاسقين". **23، 24**

فهذا رأي الإسلام واضح، يرجح أمر العقيدة وصيانتها، على كل شيء آخر يتصل بالأقارب أو الأموال أو الشهوات.

العقيدة تصان بالمال، وهي تستطيع تعويض أضعافه، ولكن المال إذا استبد فإنه يخرب كل عقيدة ويفسد كل فضيلة كما اتضح لنا ذلك فيما مضى. وقول الله واضح لا غموض فيه ولا التواء، بل إنه لينفي الإيمان عمن يرجح على العقيدة والإيمان حبه للأهل والأقرباء كما قال في سورة المجادلة:

"لا تجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حادَّ الله ورسوله، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم، أولئك كتب في قلوبهم الإيمان، وأيدهم بروح منه، ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه، أولئك حزب الله. ألا إن حزب الله هم المفلحون". 33

ثم تتعرض آيات السورة للرهبان والأحبار الذين يأكلون أموال الناس بالباطل، ويصدون عن سبيل الله، فتحذر المؤمنين من مثل عملهم، وتتوعد أولئك الذين يمتنعون عن إنفاق أموالهم المحفوظة في الوقت الذي يتعرض فيه الإسلام والمسلمون للخطر، ويصبح فرضًا على كل مسلم أن يجود بنفسه فضلًا عن ماله، دفاعًا عن عقيدته، وكيانه جماعته، فتقول:

"يا أيها الذين آمنوا إن كثيرًا من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله. والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم، يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون". 34، 35

يقول صاحب تفسير المنار: "وفي الروايات المأثورة ما يدل على أن الصحابة رضي الله عنهم فهموا من الآية وجوب إنفاق جميع ما يملك الإنسان من نقد الذهب والفضة، وأن جمهورهم رجعوا عن هذا، وبقي عليه أبو ذر رضي الله عنه"[18].

---

[18] الجزء 10 ص403– 404.

والذي بقي عليه أبو ذر، وفهمه الصحابة أولًا أنه لا يجوز للمسلم أن يحتفظ في يده إلا بما يكفيه طعامه وحاجاته في المعاش، وما يحتاج إليه من عدة الحرب والجهاد في كل حال. أما الذي استقر عليه أمر الصحابة فهو ما سبق أن قررناه في الباب الأول من أن هناك زكاة مقدرة يجب إخراجها دائمًا، وهي مفروضة، وهناك زكاة أخرى مفروضة وهي تلك التي تتطلبها ضرورة الدفاع عن العقيدة، أو ضرورة مكافحة الجماعة أو الوباء، فإن المسلم الذي يقدم نفسه وهي أعز ما يملك في سبيل الله لا بد أن يكون سخيًا بماله الزائد عن حاجاته وحاجات أهله استجابة للضرورة التي تفرض نفسها.

ولما كان مرجع هذه الفريضة إلى الظروف الطارئة فإنها وفت بأوقاتها التي يحسها المسلمون وأولياء الأمر فيهم، وقد امتلأت سورة براءة بالنعي على الذين تأخروا عن الإنفاق في ضرورات الدفاع عن الإسلام، وفضحتهم أشد فضيحة، وكشفت عن مرضهم الخطير وهو النفاق، فمن ذلك قوله تعالى: "ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله، لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون، فأعقبهم نفاقًا في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون". 75– 77

وقوله: "فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله، وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله وقالوا لا تنفروا في الحر، قل: نار

جهنم أشد حرًا لو كانوا يفقهون، فليضحكوا قليلًا وليبكوا كثيرًا جزاءً بما كانوا يكسبون". التوبة: 81- 82

وقوله: "ليس على الضعفاء ولا على المرضى، ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله، ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم، ولا على الذين إذا ما آتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه. تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزنًا ألا يجدوا ما ينفقون، إنما السبيل على الذين يستأذنوك وهم أغنياء رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وطبع الله على قلوبهم فهم لا يعلمون". 91- 93

وقوله: "ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول ألا إنها قربة لهم سيدخلهم الله في رحمته إن الله غفور رحيم". 97- 98

فينبغي على المسلمين الأغنياء ألا يتركوا لشهواتهم التحكم في جمع المال حبًا في جمعه وحبسه في أيديهم، وأن يكون دأبهم تحريكه في ميادين العمل النافع الذي يعود عليهم وعلى مجتمعهم بالخير، فإذا دق ناقوس الخطر، فلا ينبغي أبدًا أن يكونوا جبناء بخلاء، بل يجب أن يكونوا بمقتضى الإخلاص والإيمان شجعان أسخياء كما كان يقول صلى الله عليه وسلم: "أنفق ولا تخش من ذي العرش إقلالا" فإن العقيدة إذا ذل أهلها فسدت فلم ينفع إصلاحها إنفاق، بعد أن يرضى أهلها بالنفاق:

"قل أنفقوا طوعًا أو كرهًا لن يتقبل منكم إنكم كنتم قومًا فاسقين، وما منعهم أن تُقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ولا ينفقون إلا وهم كارهون، فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا وتزهق أنفسهم وهم كافرون، ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون."
53– 56

كانت سورة التوبة من آخر ما نزل من سور القرآن الكريم، ولم ينزل بعدها من السور سوى سورة النصر في حجة الوداع. وأما آخر ما نزل من آيات القرآن، فهي تلك الآيات التي نزلت في موسم حجة الوداع أيضًا، وقد كانت في السنة العاشرة. آية المائدة التي قال الله فيها "اليوم أكملت لكم دينكم، وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينًا".

وآيات الربا التي في آخر سورة البقرة (2: 275– 281).

دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة.

قال في عمدة التفسير[19] "وعن ابن عباس، قال: "آخر ما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم آية الربا": رواه البخاري. وروى أحمد أن عمر قال: "من آخر ما نزل آية الربا، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قبل أن يفسرها لنا، فدعوا الربا والريبة".

---

(19) 2، 19.

وتحديد زمن نزول هذه الآيات أمر مهم، لأنه يترتب عليه أن تتأيد الأحكام السابقة الموافقة لما تضمنته هي من أحكام، وأن ينسخ العمل بكل حكم سابق يخالف ما تدل عليه، سواء كانت الأحكام السابقة قد عرفها المسلمون من القرآن الكريم، أو من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم. فهذه آيات محكمة، لم يلحق معانيها نسخ، فهي ماضية إلى يوم القيامة لا يجوز لمؤمن أن يخرج على أحكامها، ولا أن يفر من تنفيذها، بعد أن يتقي من معانيها ويعرف ما أباحت وما حظرت.

آخر تشريع للمسلمين بشأن الربا قبل هذه الآيات هو ما ورد بسورة آل عمران من النهي عن الربا الفاحش؛ يعني الزيادة الفاحشة على رأس المال التي لا يقابلها عوض في المعاملات سواء كان العوض منفعة أم ذهبًا وفضة أم عينا، وقد بينا ذلك فيما مضى، وبينًا معنى أكل الأموال بالباطل، والربا من الباطل، وإن ابن العربي فسر الباطل بأنه "تناول المال بغير عوض في صورة العوض". وأن الزيادة التي لم تبلغ أضعافًا مضاعفة كانت غير محظورة حظرًا قاطعًا لا إعطاء ولا أخذ، وأما الأضعاف المضاعفة فكان محظورًا على المسلمين أخذها، فماذا صنعت الآيات الأخيرة؟ ماذا حظرت؟ وماذا أباحت؟

يقول الله تعالى: "الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا: إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا، فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون، يمحق الله الربا ويربي

الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم، إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون. يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله، وأن تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلِمون ولا تُظلَمون. وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون واتقوا يومًا ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون".2: 275– 281

وعلينا أن ننعم النظر في هذه الجمل: "أحل الله البيع، وحرم الربا". "يمحق الله الربا، ويربي الصدقات". "ذروا ما بقي من الربا، إن كنتم مؤمنين". "فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله"، "وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم". "لا تظلمون ولا تظلمون". فمنها سيتبين لنا بجلاء معنى الربا، والسبب الذي من أجله حرم تعاطيه، والعقوبة التي يسلطها الله على مرتكبه، وطريقة الخروج من آثامه، والنجاة من عواقبه الوخيمة.

"أحل الله البيع، وحرم الربا". هاتان جملتان تعطيان حكمين متقابلين، لعقدين متناقضين، أحدهما عقد المعاوضة العادل الذي يقوم على تبادل المنافع بين الناس دون خداع أو مكر وهو البيع، وله ضماناته التي تكفل لكل من الطرفين الاطمئنان إلى عدالة المعاوضة من خيار الشرط والرؤية والعيب المعروفة بتفاصيلها في أبواب الفقه. وثانيهما عقد المرابا ة الذي يقوم على الظالم، بأخذ زيادة لا مقابل لها عن طريق النص والشرط

الظاهر، أو عن طريق الخلابة والخديعة والأيمان الكاذبة والغش أو الإكراه والمماكسة أو دوافع الاضطرار.

ولا شك أن العقد الأول عليه قوام الحياة الصحيحة للبشر، فإن أحدًا يستطيع أن يوفر لنفسه كل ما يحتاج إليه، فالفطرة والحاجة تدعو إلى مبادلة الناس، ليحصلوا على ما يحتاجون إليه لقاء تقديم ما زاد عن حاجتهم عدلًا ومساواة، فليس من شأن الفطرة في المعاوضات إلا طلب التساوي واتقاء الغبن مطلقًا، وإن المشتري أو البائع ليحس بأشد الأسى والألم إذا تبين له الغبن، وإن أعطي له أقل مما أخذ منه. والشريعة تقر هذا وتؤكده، وتأمر بتوفير كل وسائل التقدير العادلة، فعلى البائع أن يبين العيوب التي في السلعة ولا يخفيها، وعليه ألا يغش، ولا يحلف، وعلى المشتري مثل ذلك فيما يقدم من ثمن، وهذا معنى الجملة الأولى "أحل الله البيع".

أما العقد الثاني فهو ظلم واضح لأحد الطرفين، فأحدهما له الغنم، وللآخر الغرم، أحدهما ظالم باغ، والآخر مظلوم ضائع، أحدهما امتلأت نفسه بالطمع والجشع والقسوة، والآخر يشعر بمذلة الإكراه والغبن، وتمتلئ نفسه بالحقد والألم، فهو عقد مناف للفطرة السليمة مخرب للعمران، مؤد إلى إفقار طبقة كبيرة من الناس، وإكراهها على الخضوع لطبقة أخرى قد امتلأت نفوسها بأحط الصفات، ولا يخفى ما ينشأ عن ذلك من فساد الحياة البشرية، وضياع الدين والأخلاق، لما يكون فيه من الجشع،

والكذب والخداع، واصطناع الأيمان للتغرير بالمشترين أو البائعين. فلا جرم أن يحرمه الإسلام، وهذا معنى الجملة الثانية "حرم الربا".

فالجملتان على هذا كقولك، أحل الله النكاح، وحرم السفاح، فالغاية واحدة وهي التمتع بالمرأة، ولكن الأول لما كان عن الطريق الذي يؤدي إلى حفظ النسل وتكريم المرأة، وإنشاء الأسر الناجحة التي يقوم عليها المجتمع الصالح كان حلالًا نافعًا. وأما الثاني فهو مضيع للعفاف، مضيع لكرامة الإنسان، مضيع للولد، مخرب للمجتمع، فهو فساد يجب تحريمه، والعقاب لمن ارتكبه.

والربا والبيع فيهما كذلك معاوضة، وتبادل منافع، ولكن الأول فيه زيادة لا يقابلها ما يعوضها بخلاف الثاني، فهذه العلة هي التي جعلت الربا حرامًا، والبيع حلالًا. ويؤيد ذلك قوله تعالى: "فإن تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون".

ويؤكد الله أن هذه الزيادة التي تؤخذ بغير مقابل لا خير فيها ولا بركة بأنه يهلكها. فلا يستفيد منها صاحبها فيقول: "يمحق الله الربا" وذلك بخلاف الصدقات التي تعطى، ولا ينتظر صاحبها عوضًا عنها إلا من الله، فإنه سبحانه ينميها ويباركها.

أما قوله تعالى: "ذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين". فإنه يدل على أن المسلمين كانوا قد حرَّموا بعض أنواع من الربا، وامتنعوا عنها لورود نصوص قرآنية أو نبوية نهت عنها، وبقيت أنواع من الربا لا تزال

رائجة عند بعض المسلمين؛ فالآية تنهى المسلمين عن تعاطي هذه الأنواع التي لا تزال مستعملة وبهذا النهي تصبح أنواع الربا كلها حرامًا. هذا معنى واضح صحيح.

وقد نفهم منها معنى آخر وهو أن المسلمين حرَّموا الربا، ولكن بقيت بقايا معاملات ربوية كانت قد عقدت قبل التحريم، ولها آثار لا تزال قائمة، فالآية تدعو إلى إبطال هذه الآثار، وتجريد ما بقي من ديون هذه المعاملات من الزيادات الربوية.

وقد توعد الله المخالفين لهذا النهي بوعيد شديد هو إعلان الحرب عليهم من الله، وذلك حين تفيض قلوب المظلومين غيظا، ويضيقون ذرعا بمصاصي الدماء، فنفتقد الثورات العنيفة، فلا تبقي من ثروات أولئك الطامعين شيئًا، وتسفك دماءهم، وتمحو آثارهم، وتلك إحدى سنن الله في المجتمعات، أو حين يرسل نقمته بحريق مدمر، أو فيضان مغرق، أو زلزال مبدد، فلا يبقى من المال شيء.

وقوله تعالى: "وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم، لا تظلمون ولا تظلمون". يعطينا الميزان المعنوي الذي نقيس به خلو المعاملات من الربا، وهو مقياس معنوي يقوم مقام الميزان والمكيال الحسيين في الأمور المادية، فينبغي عند التعامل تقدير قيمة البدلين تقديرًا عادلًا بمعيار واحد حتى لا يأخذ أحد المتبادلين شيئًا دون أن يدفع عنه عوضًا فيكون ربا، ويكون ظلمًا.

وستوضح أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الناحية حين تتعرض لها فيما يأتي. وذلك مثل ما روي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب[20]: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أكل تمر خيبر هكذا" فقال: لا والله يا رسول الله إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين. والصاعين بالثلاثة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تفعل، بع الجمع[21] بالدراهم، ثم ابتع بالدراهم جنيبًا" وقال في الميزان مثل ذلك[22].

هذه الزيادة الباطلة تمثل الظلم الذي يحرِّمه القرآن الكريم، ولا يرى وجهًا للإبقاء عليه، وهي التي يطلق عليها علماء الفقه الإسلامي اسم "ربا الفضل". وبالتأمل في آيات البقرة وفي آية آل عمران نجد أن هذا الربا هو الأصل المقصود في التحريم، ونلاحظ أن القرآن لم يتعرض لما اصطلح للفقهاء على تسميته "ربا النساء"، وهو التأجيل بل إن آيات البقرة رغبت في التوسيع على المصرين بمد الآجال لهم إن لم نقل إنها أمرت بذلك ليتمكنوا من أداء ما عليهم من التزامات مالية نشأت عن البيع والشراء، أو عن الشركة أو الإقراض. أو غير ذلك، تأمل قوله تعالى:

"وإن كان ذو عسرة فنظره إلى ميسرة، وان تصدقوا خير لكم، إن كنتم تعلمون".

---

(20) نوع جيد من التمر.

(21) تمر رديء.

(22) بلوغ المرام، الحديث 698، متفق عليه.

وذلك التأجيل لا يقابله عوض كما ترى؛ إذ ينبغي أن تكون العدالة والرحمة هنا رائدًا للمعاملات، ولا يصح أن يستغل الإنسان حاجة أخيه ليرغمه على الموت جوعًا وعريًا أو قبول الظلم، وإعطاء الدنية، وليس ذلك مما يتفق مع حقيقة الإسلام.

وهذه المعاني التي بينَّاها وظهرت سلامتها تدل على أن لفظ "الربا" أريد به العموم، وأن الآيات نفسها قد وضحت معناه توضيحًا كافيًا.

ومن الفقهاء والمفسرين من رأى أن لفظ "الربا" مجمل يحتاج إلى ما يوضحه من السنة النبوية، معتقدًا أن البيع لا بد فيه من زيادة أحد العوضين على الآخر، وأن ذلك هو المقصود منه سواء قابل الزيادة عوض يكافئ القرآن: يقابلها.

ومنهم من رأى أن لفظ "الربا" أريد به ربا معهود معروف بمعناه عند الجاهليين، فيقتصر التحريم على ما كان معروفًا في الجاهلية من أنواع الربا دون غيرها.

وقد رأيت القاضي أبا بكر بن العربي يعني بتحقيق الموضوع، ويجتهد في الوصول إلى وجه الصواب فيه ويرد على الرأي الأول، ويرى أن الصحيح هو اعتبار لفظ "الربا" عامًا وهو تحقيق لم أره لغيره، يقول في أحكام القرآن[23]:

---

[23] 1: 241، 242.

المسألة الثالثة: –

قال علماؤنا: الربا في اللغة هو الزيادة ولا بد في الزيادة من مزيد عليه تظهر الزيادة به، فلأجل ذلك اختلفوا هل هي عامة في تحريم كل ربا، أو مجملة لا بيان لها إلا من غيرها؟

والصحيح أنها عامة، لأنهم كانوا يتبايعون يربون، وكان الربا عندهم معروفًا، يبايع الرجل إلى الرجل، فإذا حل الأجل قال: أتقضي أم تربي؟ يعني أم تزيدني على مالي عليك وأصبر أجلا آخر، فحرَّم الله تعالى الربا وهو الزيادة، ولكن لما كان كما قلنا لا تظهر الزيادة إلا على مزيد عليه، ومتى قابل الشيء غير جنسه في المعاملة لم تظهر الزيادة، وإذا قابل جنسه لم تظهر الزيادة أيضًا إلا بإظهار الشرع، ولأجل هذا صارت الآية مشكلة على الأكثر، معلومة لمن أيده الله تعالى بالنور الأظهر.

وقد فرضت فيها علماء، وباحثت رفعاء، فكل منهم أعطى ما عنده حتى انتظم فيها سلك المعرفة بدرره وجوهرته العليا.

إن من زعم أن هذه الآية مجملة فلم يفهم مقاطع الشريعة، فإن الله تعالى أرسل رسوله صلى الله عليه وسلم إلى قوم هو منهم بلغتهم. وأنزل عليهم كتابه – تيسيرًا منه – بلسانه ولسانهم، وقد كانت التجارة والبيع عندهم من المعاني المعلومة، فأنزلهما عليهم مبينا لهم ما يلزمهم فيهما

ويعقدونهما عليه فقال تعالى[24]: "ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم".

والباطل كما بينَّاه في كتب الأصول هو الذي لا يفيد، وقع التعبير به عن تناول المال بغير عوض في صورة العوض.

والتجارة هي مقابلة الأموال بعضها ببعض، وهو البيع، وأنواعه في متعلقاته بالمال كالأعيان المملوكة أو ما في معنى المال كالمنافع، وهي ثلاثة أنواع: عين بعين، وهو البيع النقد، أو بدين مؤجل وهو السلم، أو حال وهو يكون في الثمن أو على رسم الاستصناع، أو بيع عين بمنفعة وهو الإجارة.

والربا في اللغة هو الزيادة، والمراد به في الآية كل زيادة لم يقابلها عوض؛ فإن الزيادة ليست بحرام لعينها، بدليل جواز العقد عليها على وجهه، ولو كانت حرامًا ما صح أن يقابلها عوض ولا يرد عليها عقد كالخمر والميتة وغيرهما.

وتبين أن معنى الآية: وأحل الله البيع المطلق الذي يقع فيه العوض على صحة القصد والعمل، وحرم منه ما وقع على وجه الباطل.

وقد كانت الجاهلية تفعله كما تقدم، فتزيد زيادة لم يقابلها عوض، وكانت تقول: إنما البيع مثل الربا، أي إنما الزيادة عند حلول الأجل آخرًا مثل أصل الثمن في أول العقد، فرد الله تعالى عليهم قولهم، وحرَّم ما

[24] سورة البقرة، آية **282**.

اعتقدوه حلالًا عليهم، وأوضح أن الأجل إذا حل ولم يكن عنده ما يؤدى أنظر إلى الميسرة تخفيفًا، يحققه أن الزيادة إنما تظهر بعد تقدير العوضين فيه، وذلك على قسمين:

أحدهما تولى الشرع تقدير العوض فيه، وهو الأموال الربوية، فلا تحل الزيادة فيه.

وأما الذي وكله إلى المتعاقدين فالزيادة فيه على قدر مالية العوضين عند التقابل على قسمين:

أحدهما ما يتغابن الناس بمثله فهو حلال بإجماع، ومنه ما يخرج عن العادة، واختلف علماؤنا فيه، فأمضاه المتقدمون وعدوه من فن التجارة، ورده المتأخرون ببغداد ونظرائها، وحدوا المردود بالثلث.

والذي أراه أنه إذا وقع عن علم المتعاقدين فإنه حلال ماض، لأنهما يفتقران إلى ذلك في الأوقات، وهو داخل تحت قوله تعالى:

"إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم"، وإن وقع عن جهل من أحدهما فإن الآخر بالخيار.

وفي مثله ورد الحديث أن رجلًا كان يخدع في البيوع فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا بايعت

فقل: لا خلابة[25] زاد الدارقطني وغيره: ولد الخيار ثلاثًا، وقد مهدناه شرح الحديث ومسائل الخلاف، فهذا أصل علم هذا الباب"

وهذا التحقيق الدقيق الذي كتبه القاضي ابن العربي قد آنسني وطمأنني على ما فهمته وكتبته، وهو لم يبحث فيه بحثًا عابرًا، بل إنه قد أثار اهتمامه، وشغل نفسه، وباحث فيه غيره من أفاضل العلماء حتى اطمأن إلى هذه النتيجة التي سجلها في كتابه.

أما الرأي الثالث، فيوضحه السيد محمد رشيد رضا بقوله في تفسيره[26]:

"فالناس في أشد الحاجة إلى التمييز بين "الربا القطعي" المتوعد عليه في القرآن بالخلود في النار وبين غيره مما اختلف فيه أو كان وعيده دون وعيده؛ لأن ضرره دون ضرره، وإليك البيان:

قد علم بما تقدم في تفسير الآيات أنها نزلت في وقائع كانت للمرابين من المسلمين قبل التحريم، فالمراد بالربا فيها ما كان معروفًا في الجاهلية من ربا النسيئة – أي ما يؤخذ من المال لأجل الإنساء أي التأخير في أجل الدين، فكان يكون للرجل على آخر دين مؤجل يختلف سببه بين أن يكون ثمن شيء اشتراه منه أو قرضا اقترضه فإذا جاء الأجل ولم يكن للمدين مال يفي به طلب من صاحب المال أن ينسأ له في الأجل، ويزيد في المال، وكان يتكرر ذلك حتى يكون أضعافًا مضاعفة، فهذا ما ورد

---

[25] صحيح مسلم: **1165**، والخلابة: الخديعة، أي لا محل لك خديعتي، أو لا يلزمني خديعتك.

[26] تفسير المنار **3**: **113**، **114**.

القرآن بتحريمه، لم يحرم فيه سواه، وقد وصفه في آية آل عمران التي جاءت دون غيرها بصيغة النهي، وهي قوله عز وجل "يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافًا مضاعفة". 3: 130

وهذه أول سورة نزلت في تحريم الربا، فهو تحريم ربا مخصوص بهذا القيد، وهو المشهور عندهم.

فقوله تعالى "الذين يأكلون الربا" الآيات يحمل الربا فيها على ما سبق ذكره في النهي الأول، عملا بقاعدة إعادة المعرفة، ووفاءً لقاعدة حمل المطلق على المقيد ويدعم ذلك مقابلته بالصدقة حيث ذكر، وتسميته ظلمًا، وقد أورد ابن جرير، وهو إمام المفسرين، وأعلمهم بالرواية، روايات كثيرة في ذلك أشرنا إليها في تفسير الآيات، وهذا النوع من الربا هو أشدها ضررًا، وهو مذموم عند كل عاقل، بل هو ممنوع في قوانين الأمم التي تبيح غيره من أنواع الربا".

وحجته على تخصيص الربا المحرم بربا الجاهلية روايات نقلت، وآية تقدمت.

أما الآية، فقد سبق أن بينَّا معناها، وإنها تمثل مرحلة من مراحل التدرج التشريعي في أمور بناء الاقتصاد الإسلامي، ولكنها لا تمثل النهاية المحكمة للتشريع الأخير، وأنها تتميز بقيد الربا بالأضعاف المضاعفة تمييزًا مقصودًا لحكمة، اتضحت لنا فيما سبق فوائدها لأعراض النجاح في معركة

الاقتصاد، بل إنها حجة على استقطاع القرآن لربا الفضل، والعناية بإيقاف أخطاره.

أما الروايات التي اعتمد عليها أصحاب هذا الرأي في بيان الربا المعهود في الجاهلية، والذي رأوا أنه وحده هو المحرم قطعًا، فيقول في شأنها الشيخ عبد العزيز بن راشد النجدي:

"وأما دعواهم أنه لا يحرم من الربا إلا ربا الجاهلية وقد فسروه بما تقدم من قولهم عنها إذا حل الأجل على مهينها: إما أن تقضي. وإما أن تربي، فإن لم يقض زادوه في الأجل، وزادهم المدين في الربح: فهذه دعوى على الجاهلية تفتقر إلى دليل وبرهان يثبتها عنهم والكذب لا يجوز على مؤمن ولا كافر، ولا يباح منه لا قليل ولا كثير لترويج الباطل. وأحسن ما يظن بصاحب هذا القول والدعوى على الجاهلية انه نقله عمن قبله، وصادف هوى منه، ولو لم يكن هذا هواه لقال كما يقول في كل آية نزلت لسبب: "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب".

وإني أتحدى كل من ادعى أن ربا الجاهلية على الصفة المذكورة من أهل هذا المذهب، والرأي القائل، ومن دافع عنهم، أو من غيرهم وأطلبه على دعواه الدليل عنهم بنقل العدول الثقات الأمناء حتى يبلغ إليهم فأسلم له.

ثم أتحداه بأنه لم يحرم على المسلمين إلا ربا الجاهلية فحسب، فإن لم يكن من الدليل على ذلك إلا إطالة الكلام وذلاقة اللسان، والدعوى

العارية عن الحجة فصاحبه مبطل نموه على الناس، وإن كثر إتباعه وعظم في صدور أمثاله، ومن لم يزن القول على كتاب الله زلت قدمه، ودخل تحت قول الله "فإن لم يستجيبوا لكم فاعلم أنما يتبعون أهواءهم، ومن أضل ممن أتبع هواه بغير هدى من الله؟ إن الله لا يهدي القوم الظالمين".

وأني أقول: من الجائز أن يكون ربا الجاهلية ما ذكروا عنها، ومن الجائز أن يكون رباها غيره، ومن الجائز أن يكون هو وغيره من معاملاتها التي نهى الله عنها ومن الجائز أن يكون ذلك وكل ما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه من أنواع الربا، سواء ربا الفضل والزيادة وربا النساء والأجل، بل المعقول كلا النوعين من طبع من لا يبالي من أين كسب المال[27]".

وقد تبين من كل هذا أن الربا لفظ عام، لا مجمل، ولا مخصوص بالمعهود في الجاهلية! وأن ذلك ما أريد منه في الآيات القرآنية.

وإذا أردنا أن نحدد العلة التي نيط بها حكم التحريم واعتمدنا على ألفاظ القرآن الكريم، فسنجد أن هذه العلة هي: لزيادة الظالمة التي لا يقابلها عوض بكافتها، وأنه لا علة أوضح من ذلك في الآيات بعد التأمل.

والسنة النبوية تؤيد هذا، وسيظهر ذلك عند البحث فيها إن شاء الله تعالى.

---

[27] يسير الوحيين 3: 41، 42، من الطبعة الأولى سنة 1368.

الاقتصاد في مكة في ضوء السُنة والسيرة

وفيه:

- شرف العمل
- الأسس الأخلاقية
- الإيمان والحرب الاقتصادية
- تحريم الربا في الجاهلية

ما كان الإسلام دين ضغط أو إكراه، لأن طريق معرفة الحق هو العقل، وسبيل الاهتداء هو التأمل والتفكير بحرية وإخلاص، وهكذا قدم الله دينه، وحمله رسوله، داعيًا إلى التأمل والتفكير والتعقل، ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك قوة عسكرية أو سياسية أو اقتصادية يمارس بها الضغط أو الإكراه على الدخول في الإسلام،

وقد استمر الحال على ذلك طوال العهد المكي؛ فالمسلمون دعاة إلى الحق يتعرضون للاعتداء والأذى، وقصارى جهدهم أن يدرءوا عن أنفسهم بعض ما يصيبهم من الأذى. وقد عارض المشركون الإسلام، وحاربوه بكل سلاح:

بالإشاعات والأكاذيب، بالمؤامرات والدسائس، بالإرهاب والإغراء. ولعب العنصر الاقتصادي دوره في هذه الحرب. وسنعرض في إيجاز لبعض المواقف التي تبرز دور الناحية الاقتصادية وأثرها على الإسلام في مكة:

رعى النبي صلى الله عليه وسلم الغنم صغيرًا، ثم اشتغل بالتجارة، لم يكن له رأس مال يستند إليه، وإنما كان يعمل في مال غيره، وقد كان اشتهاره بالنزاهة والصدق والأمانة سببًا في رغبة السيدة خديجة رضي الله عنها في استئجاره العمل في مالها.

قال ابن إسحق: "وكانت خديجة بنت خويلد امرأة تاجرة ذات شرف ومال، تستأجر الرجال في مالها، وتضاربهم إياه بشيء تجعله لهم،

وكانت قريش قومًا تجارًا؛ فلما بلغها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بلغها من صدق حديثه، وعظم أمانته، وكرم أخلاقه، بعثت إليه؛ فعرضت عليه أن يخرج في مال لها إلى الشام تاجرًا، وتعطيه أفضل ما تعطي غيره من التجار مع غلام لها يقال له: ميسرة؛ فقبله رسول صلى الله عليه وسلم منها، وخرج في مالها ذلك، وخرج معه غلامها ميسرة، حتى قدم الشام. فلما قدم مكة على خديجة بمالها باعت ما جاء به؛ فأضعف أو قريبًا[28]".

لا طمع ولا جشع، ولا كذب ولا خيانة؛ ولكن أمانة وبركة، وصدق ووفاء. فلا غرابة إذا أعجبت المرأة المجرية الحصيفة بصاحب هذه الأخلاق الكريمة النادرة، وسعت في خطبته لنفسها. وهذا موطن عظيم من المواطن التي تختبر فيها الرجولة، وتوزن فيها الأقدار. وقد رأينا كيف الرسول صلى الله عليه وسلم فيه النصيب الأوفر منذ عهده بالشباب ولم يتخط بعد الخامسة والعشرين من عمره.

وعاش صلى الله عليه وسلم بعد ذلك تاجرًا يعمل في مال زوجته بالأمانة والصدق؛ والنشاط والنصيحة، ولكنه لم يتأمل مالا، ولم يجمع ثروة ضخمة؛ لأنه كان مشغولًا بفضائل أخرى تنطق بها كلمة خديجة حين رجع إليها مرتجفًا، بعد أن نزل عليه الوحي لأول مرة قائلًا: "لقد خشيت على نفسي؟ قالت له خديجة: كلا، والله ما يخزيك الله أبدًا: إنك لتصل الرحم،

(28) الروض الأنف (ج1: 121، 122).

وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق[29]".

هذه كانت طريقته في كسب المال، وتلك هي الأبواب التي كان ينفق فيها ذلك المال قبل أن ينزل عليه وحي ربه؛ إنه توجيه الفطرة والاستقامة.

أعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوة ربه، ووقف في وجهه صناديد الكفر من قريش، يعذبون المستضعفين، ويتعرضون بالأذى لسائر المؤمنين، ولعله قد تطرق إلى نفوسهم أن الأمر لا يعدو طمعًا في مال، أو تطلعًا إلى سلطان، فأرسلوا "عتبة بن ربيعة" إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يفارضه، فقال:

"يا ابن أخي: إنك منَّا حيث قد علمت، من المكان في النسب، وقد أتيت قومك بأمر عظيم: فرقت به جماعتهم، فاسمع مني أعرض عليك أمورًا. لعلك تقبل بعضها:

إن كنت تريد بهذا الأمر مالًا جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالًا. وإن كنت تريد ملكًا ملكناك علينا، وإن كان هذا الذي يأتيك رئيا تراه، لا تستطيع رده عن نفسك، طلبنا لك الطب، وبذلنا فيه أموالنا حتى تبرأ؟

[29] نور اليقين ص**26**.

فلما فرغ من قوله، قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم صدر "سورة فصلت" حتى وصل إلى قوله تعالى: "فإن أعرضوا فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود[30]":

وينبغي أن نذكر في هذا الموطن قولته الخالدة لعمه أبي طالب عندما ظن أنه فتر عن نصرته: "يا عماه، والله لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في شمالي على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك دونه ما تركته".

ويتبين لنا من هذا إحساس المشركين بخطر الدعوة الجديدة في الناحية المالية، كما يتبين لنا من موقف الرسول صلى الله عليه وسلم أن المعركة ليست معركة اقتصادية سطحية، ولكنها معركة أصيلة تصلح العقائد، فإذا صلحت العقائد صلحت شئون الحياة كلها، ولا مفاوضة تقبل في شأن العقائد الثابتة ثبوت الجبال، الراسخة رسوخ الوجود نفسه؟

ورأت قريش أن أمر الإسلام ينمو ويعلو، وأن وسائلها الأولى في محاربته لم تمنع انتشاره، أو تنفر أنصاره، فأعادت النظر في موقفها لترسم خطة جديدة أقسى وأحكم وأدق وأشمل.

وتمخَّض حقد المشركين عن عقد معاهدة تعتبر المسلمين من يرضى بدينهم أو يعطف عليهم، أو يحمي أحداً منهم: دون سائر الناس.

---

[30] فقه السيرة للغزالي ص85.

ثم اتفقوا ألا يبيعوهم أو يبتاعوا منهم شيئاً، وألا يزوجوهم، أو يتزوجوا منهم، وكتبوا ذلك في صحيفة، وعلقوها في جوف الكعبة توكيداً لنصوصها.

ولا شك أن المتطرفين من ذوي النزق والحدة نجحوا في فرض رأيهم وإشباع ضغنهم، فاضطر الرسول ومن معه إلى الاحتباس في (شعب بني هاشم) وانحاز إليها بنو المطلب كافرهم ومؤمنهم على سواء، ما عدا أبا لهب، فقد آزر قريشاً في خصومتها لقومه.

وضيق الحصار على المسلمين، وانقطع عنهم للعون، وقل الغذاء حتى بلغ بهم الجهد أقصاه، وسمع بكاء أطفالهم من وراء (الشعب)، وعضتهم الأزمات العصيبة، حتى رثى لحالهم الخصوم، ومع اكفهرار الجو في وجوههم، فقد تحملوا في ذات الله الويلات.

ولم تفتر حدة الوثنيين في الحملة على الإسلام ورجاله، وفي تأليب العرب عليهم من كل فج.

قال السهيلي:

"كانت الصحابة إذا قدمت عير إلى مكة يأتي أحدهم السوق ليشتري شيئاً من الطعام – قرناً لعياله – فيقوم أبو لهب فيقول: يا معشر التجار غالوا على أصحاب محمد، حتى لا يدركوا معكم شيئاً – وقد علمتم مالي، ووفاء ذمتي – فأنا ضامن أن لا خسارة عليكم – فيزيدون عليهم في السلعة قيمتها أضعافاً، حتى يرجع أحدهم إلى أطفاله – وهو

يتضوعون من الجوع وليس في يده شيء يطعمهم به.. ويغدو التجار على أبي لهب، فيربحهم فيما اشتروا من الطعام واللباس، حتى جهد المؤمنون ومن معهم جوعاً وعرباً".

"وروى يونس عن سعد بن أبي وقاص قال:

خرجت ذات ليلة لأبول، فسمعت قعقعة تحت البول، فإذا قطع من الجلد يابسة فأخذتها وغسلتها، ثم أحرقتها ورضضتها وسففتها بالماء، فقويت بها ثلاثا".

فانظر كيف انتهى الحصار بالمسلمين، وكيف أضناهم الحرمان، وألجأهم أن يطعموا ما لا مساغ له!

وقد أحزنت تلك الآلام بعض ذوي الرحمة من قريش، فكان أحدهم يوفر البعير زاداً ثم يضربه في اتجاه (الشعب) ويترك زمامه، ليصل إلى المحصورين فيخفف شيئاً مما بهم من إعياء وفاقة!

كم بقيت هذه الضائقة؟ ثلاثة سنين كالحة، كان رباط الإيمان وحده هو الذي يمسك القلوب، ويصبر على الأنواء. ومن الطبيعي أن يستعجل المسلمون الخروج من هذا المأزق، لطالما وعدوا بالنصر والتمكين، فما وجدوا إلا الروع والسغب!

وها هم أولاء يخرجون في أرض تنكرت لهم، واقشعرت تحت أقدامهم! ولا ريب أن القلوب امتلأت غيظاً على أولئك المشركين الذين

سخروا من جميع القيم الفاضلة، وكفروا بانتصارها في الدنيا كفرهم بمجيء اليوم الآخر!

ولو لم يطلب أولئك المعذبون النصر لينقذهم من بأسهم لطلبوه كي يخزوا به المكذبين، ويؤدبوا المتوقحين. بيد أن الوحي كان ينزل فيطالب المسلمين باليقين والثبات دون ارتقاب لهذه النتائج المتوقعة، يجب أن يجمدوا على حقائق الإيمان التي عرفوها، وأن يستمدوا من سموها وصدقها ما يراغمون به الأيام والأحداث؟

"وإما نرينك بعض الذي نعدهم أو نتوفينك فإلينا مرجعهم، ثم الله شهيد على ما يفعلون. ولكل أمة رسول، فإذا جاء رسولهم قضي بينهم بالقسط وهم لا يظلمون".

وكان المشركون أيضاً يتعجلون خاتمة الصراع بينهم وبين أولئك المسلمين.. يتعجلونها لأنهم يضحكون منها، فما يثقون ببعث أو جزاء، ولا يظنون أبداً أن يوماً قريباً أو بعيداً سينشق فجره، فإذا مكة خالية من الأصنام، وإذا التوحيد يرن في أرجائها، وإذا المحصورون في (الشعب) هم أصحاب الأمر والنهي، والسادة الحاكمون بأمرهم اليوم أسرى يرجون العفو!!

وكان يقينهم من أن اليوم والغد لهم يزين لهم الاستهزاء بهذا الوعد والتعريض به "ويقولون: متى هذا الوعد إن كنتم صادقين. قل لا أملك لنفسي ضراً ولا نفعاً إلا ما شاء الله، لكل أمة أجل، فإذا جاء أجلهم لا

يستأخرون ساعة ولا يستقدمون. قل أرأيتم إن أتاكم عذابه بياتاً أو نهاراً ماذا يستعجل منه المجرمون. أثم إذا ما وقع آمنتم به ألآن وقد كنتم به تستعجلون".

وكان الدخول في الإسلام والبقاء عليه أبعد ما يكون عن الهمة! ربما اعتنق فريق من الناس مبدأ ما عن صدق واقتناع، وليس يمنعهم ذلك من التماس النفع به، والتقدم من ورائه.

أما أولئك السابقون الأولون؛ فقد علموا أن فقدان المنافع وهلاك المصالح الخاصة أول ما يلقون من تضحية في سبيل عقيدتهم!

ولا أحسب شيئاً يربي النفوس على التجرد كهذا التفاني في الحق، للحق ذاته!

ثم إن القرآن كان صارماً في قمع المتاجرة بالعقائد والإثراء على حسابها والعلو في الأرض باسمها "من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها، وهم فيها لا يبخسون؛ أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط وما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون".

وقد أفاد الصحابة من ذلك عفة ونقاء وإخلاصاً، لا يعرف لها في التاريخ نظير؛ فلما عثرت تيجان الملوك بأقدامهم، واستسلمت الأقطار المكتظة بالخير لجيوشهم كانت دوافع العقيدة وأهدافها هي التي تشغل بالهم قبل الفتح وبعده؛ فلم يكترثوا لذهب أو فضة.. إنما عناهم – أولاً وآخرًا – إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وفي أيام (الشِعب) كان المسلمون يلقون غيرهم في موسم الحج، ولم تشغلهم آلامهم عن تبليغ الدعوة وعرضها على كل وافد، فإن الاضطهاد لا يقتل الدعوات؛ بل يزيد جذورها عمقاً، وفروعها امتداداً.

وقد كسب الإسلام أنصاراً كثراً في هذه المرحلة، وكسب إلى جانب ذلك: أن المشركون قد بدأوا ينقسمون على أنفسهم ويتساءلون عن صواب ما فعلوا، وشرع فريق منهم يعمل على إبطال هذه المقاطعة ونقض الصحيفة التي تضمنتها.

وأول من أبلى في ذلك بلاء حسناً: هشام بن عمرو، فقد ساءته حال المسلمين، ورأى ما هم فيه من عناء، فمشى إلى زهير بن أبي أمية، وكان شديد الغيرة على النبي والمسلمين وكانت أمه عاتكة بنت عبد المطلب فقال: يا زهير، أرضيت أن تأكل الطعام، وتلبس الثياب، وتنكح النساء وأخ لك حيث علمت؟ أما أني أحلف بالله: لو كانوا أخوال أبي الحكم – يعني أبا جهل – ثم دعوته إلى مثل ما دعاك إليه، ما أجابك أبداً![31]"

واستجاب لهشام بن عمرو بضعة من الرجال ذوي الأحلام والعصبية، واضطلعوا بالأمر حتى أعلنوا نقض الصحيفة التي كانت (الأرضة) قد أتت على محتوياتها، فلم يبق منها إلا "باسمك اللهم"؟!

---

[31] فق السيرة (93 – 96) للأستاذ الداعية الشيخ محمد الغزالي.

هكذا نفذ المشركون التهديد الذي كان قد هدد بمثله نبي الله (شعيب) من قومه المفسدين في الأزمنة الماضية، "قال الملأ الذين استكبروا من قومه لنخرجنك يا شعيب، والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا، قال أو لو كنا كارهين". 7: 88

ولكن الله كتب لرسوله ولأصحابه النجاة، بعد أن تعلموا احتمال المصاعب في سبيل العقيدة وأنهم لو خيروا بين الحياة السعيدة مع الكفر لرفضوها دون تردد، ولتحملوا في سبيل الإيمان كل عنت ومشقة، ولفضلوا الآخرة على الأولى، بشجاعة وثبات وقوة!

وكان هذا حصاراً اقتصادياً عنيفاً تناول الرسول والذين آمنوا معه – في أنفسهم وأموالهم، وبناتهم وأعصابهم، وفي علاقاتهم بالناس – ولكن ذلك لم يثنه عن دعوته، والمضي في تبليغها، والإصرار على نشرها!

وقبل أن ندع هذا المقام، نود أن نسجل أن سلاح المقاطعة الاقتصادية، ليس سلاحاً حديثاً، ولكنه سلاح قديم يستخدمه الذين يرهبون المنطق والعقل والتفكير الحر، ليفرضوا باطلهم على أصحاب الحق والداعين إليه، استخدمه أهل مدين مع شعيب عليه السلام، واستخدمه أهل مكة مع محمد صلى الله عليه وسلم، واستخدمته أوروبا – أخيراً – مع المسلمين والعرب.

ونسجل كذلك أن الموقف الذي يجب أن يتخذه أصحاب الحق – دون تردد – هو ألا يخضعوا، ولا يهادنوا على حساب الإيمان، ولو كلفهم ذلك أنفسهم وأولادهم وأموالهم!

ولو أن مصر ترددت أمام حصار المجرمين أيام العدوان الثلاثي لرجعت تدور في الساقية التي نظماً فيها، في الوقت الذي تروى فيها أرض الإنجليز والفرنسيين!

والثبات والصبر والصمود في هذه المواطن لا يتنافى معه حسن التدبير، والإعداد للخلاص، ما داست العقيدة لم تهزم، وما دام القوم لم يضعفوا، فلقد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالهجرة إلى الحبشة أولاً، ثم الهجرة إلى المدينة ثانياً، ليخف بعض الضغط على المسلمين. ولتلمس الدعوة لنفسها الحماية والقوة.

ونحب أن نشير – هنا – إلى أن من أسلحة المقاطعة: إغلاء الأسعار على النحو الذي كان يرتكب "أبو لهب" حتى تزيد قيمة السلعة على أصحاب محمد أضعافاً، فلا يستطيعون شراءها، وإذا اشتروها نفد ما لهم، ووقعوا صرعى هذه المغالاة، وذلك "الإرباء" على القيم!

وقريش كانت تسترذل مال الربا وتعلم أنه يكون في البيع، ويكون في الدين – والأول أكثر من الثاني – وهو أشد منه خطراً!

فقد روى ابن اسحق أن قريشاً لما أجمعوا أمرهم في هدم الكعبة وبنائها قام أبو رهب بن عمرو فقال: "يا معشر قريش، لا تدخلوا في بنائها

من كسبكم إلا طيباً – لا يدخل فيه وهر بغي، ولا بيع ربا، ولا مظلمة أحد من الناس".

قال السهيلي: "قوله: ولا بيع ربا، يدل على أن الربا كان محرماً عليهم في الجاهلية، كما كان الظلم والبغاء – وهو الزنا – محرماً عليهم: يعلمون ذلك من شرع إبراهيم عليه السلام، كما كان بقي فيهم الحج. وشيء من أحكام الطلاق والعتق، وغير ذلك.

وفي قوله سبحانه: "وأحل الله البيع، وحرما الربا، دليل على تقديم التحريم[32]".

[32] السيرة بهامش الروس الأنف ج1: 13: 132 – وعبقرية خالد بن الوليد ص 27، 28

الاقتصاد في المدينة في ضوء السنة والسيرة

وفيه

- منهج البحث
- التخطيط الاقتصادي المرن
- الإصلاح الزراعي
- ثمرة الأرض لمن يزرعها
- التسعير ونظرية القيمة
- حماية العمال والمنتجين
- معنى الربا

في هذا الميدان – ميدان السنة النبوية والسيرة – نلقي بحراً، تلاطمت أمواجه بالحكمة، ومعارك حيوية خطيرة النتائج، ثم اختلافات فقهية كثيرة تلتبس فيها الأمور. وتشتبه الأحكام، ولا تريد أن تغوص في هذا البحر لنغرق في بعض أركانه، أو تخرج – إذا خرجنا – بأصداف تافهة القيمة، ونقول:

إن هناك تناقضاً، أو تعارضاً بين النصوص، وننفي بعضاً ونثبت بعضاً، بأدلة غير محيطة بالموضوع كله، أو تدعي النسخ، وليس بين أيدينا بينة تعطي اليقين عن الساق واللاحق. أو نقول بعلة لا تساعد النصوص على استخراجها، ثم تجعلها قاعدة الحكم.

إن أئمة الحديث كانوا أمناء الأمة – على تراث نبيها – وقد قدروا هذه الأمانة حق قدرها، وقاموا على حراستها من الزائغين، والمبطلين والمحرفين، فانتفع الفقهاء قدر طاقتهم – وهي عظيمة – من هذا التراث في استخراج أحكام الحلال والحرام مما أطمأنوا إلى صحته من الأحاديث النبوية. والحلال والحرام يكون فيه التحري والتدقيق، ولا يرسل الكلام فيه إرسالاً!

ونحن هنا نريد أن نستفيد من هذا التراث كله في تصوير البناء الاقتصادي الإسلامي، ونعتمد قدر الطاقة على كل ما روي، والذي ورد في كتب الحديث لن يقل الضعيف منه هم رتبة ما يروى ويؤخذ به في كتب التاريخ، ونستميح المحدثين العذر في ذلك، وإن كنا في باب الحلال والحرام

سنعتمد على طريقتهم وطريقة الفقهاء في الاستناد إلى ما وثقوا به ورجحوه.

والذي يرجح – عندنا – هذه الطريقة أننا لا نريد أن نضرب القرآن الكريم بالأحاديث النبوية، بل تريد أن نعرف الروح المشتركة التي سرت في كليهما، فهذه الروح هي همزة الوصل بين المصدرين الإسلاميين، والطريق السليم للتوفيق بين النصوص والعمل بها جميعاً في انسجام واتساق!

والسنة النبوية هي التي حققت مبادئ القرآن التي رسمها لبناء الاقتصاد الإسلامي، وتدرجت معها لتكفل لها النمو والثبات، فليس عجيباً أن تكثر التفريعات فيها. لأنها تتبع واقع المسلمين في تعرف أين هو من مقاصد القرآن! وتقيس مسافة البعد ثم تصدر التشريعات التي تجذب المجتمع إلى ما يرمي إليه القرآن، من العدل والتضامن والتعاون. وما تزال تنقله النقلة بعد النقلة، وتقربه الخطوة بعد الخطوة، والغاية أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم واضحة، والهدف تصب عينيه لا يخطئه.

عندما يأمر أب أبناءه أن يثقلوا ثيابهم في الشتاء، ثم يأتي الصيف فيطلب إليهم التخفيف فيها، مذا يكون مقصده؟

إذا قال أحد الأبناء: إن مقصده في أمره الأول: أن نتمتع بالثياب، لأن رزقه اتسع، ومقصده في أمره الثاني: المحافظة عليها لأنه افتقر؟ يكون مخطئاً في الأمرين!

وإذا قال أحدهم: إنما أراد أن يتحكم فينا، لأننا أبناؤه، وهو ينفق علينا، كان مخطئاً أيضاً!

وعندما يقول أحدهما: علينا أن نعمل بأمره الأول دائماً!

ويقول الثاني: لا بل يجب أن نعمل بأمره الثاني دائماً!

يكون ذلك خطأ من كليهما، ذلك لأن الذي أوحى إليه بالأمرين هو حال الجو، ومقصده الذي يريد تحقيقه هو المحافظة على صحة أبنائه، وهذا الفصل من فصول السنة يناسبه ثقيل الثياب، وذلك يناسبه تخفيفها.

عن عائشة قالت "دف[33] ناس من أهل البادية حضرة الأضحى، في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم: ادخروا الثلث، وتصدقوا بما بقي. قالت: فلما كان بعد ذلك قبل لرسول الله صلى الله عليه سلم: يا رسول الله، لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم، ويجملون منك الودك، ويتخذون منها الأسقفية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله، لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم، ويحملون منها الودك، ويتخذون منها الأسقفية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وما ذاك؟ أو كما قال، قالوا: يا رسول الله نهيت عن إمساك لحوم الأضاحي بعد ثلاث، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم، فكلوا، وتصدقوا، وادخروا"[34].

---

[33] أفيلو من البادية، يسرع بهم الجوع

[34] مختصر سن أبي داود الحديث (2694)ج، قال: أخرجه مسلم والنسائي

ونحن بحاجة إلى أن نذكر هذا المثل عندما نتأمل نظرة الفقهاء إلى أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم في الأبواب المتعددة في الفقه: في البيوع والخيار، والصرف، والربا، والسلم، والإجازة، والمزارعة، والمساقة، والشركات بأنواعها.

لقد استطعنا في ظلال القرآن أن نعرف أن التشريع المالي والاقتصادي كان يهدف إلى غايات، ويعالج مشكلات، واستطعنا أن نحدد تواريخ بعض هذه الأطوار على وجه أقرب إلى اليقين الذي لا يغالبه الشك، وأن نعرف أيضاً ما الذي كان من ذلك سابقاً، وما الذي كان لاحقاً.

وإذا كنا قد استطعنا ذلك في دراسة القرآن، فإن تحقيق مثله في السنة ليس بالأمر السهل؛ ولكننا سنعتمد على ما وصلنا إليه في القرآن، لنيسر لأنفسنا السبيل إلى دراسة السنة ومعرفة روحها السامية التي شاركت فيها القرآن الكريم.

ذلك أن أكثر الأحاديث النبوية لا يحمل الدلائل التي تدل على تاريخه، فيعلم منه سبقه وتقدمه، أو لحوقه وتأخره؟

وماذا ما يفضل لدينا أن نجعل الحديث عن السنة معالجاً لنواح اقتصادية، أو مالية معينة، وذلك كرأيه في استغلال الأراضي على أي وجه يكون؟ وما السر في صحة بعض العقود التبادلية، وفساد بعضها؟ وما

مناط ذلك؟ وما حقوق رأس المال؟ وما حقوق العمل؟ وما معنى التجارة والربح؟

وقبل أن نبدأ الحديث عن بعض هذه المشكلات، نود أن نتذكر ما سبق أن ألمحنا إليه من أن الظروف في "المدينة" كانت تفيض بالحماس للعقيدة، والتعلق بالله تعالى، والرغبة الصادقة في نصرة دينه، والتوصل إلى رضاه، وفي سبيل هذا فلتذهب الأموال، وليترك الأمل والأولاد، ولتودع الديار والأوطان، وليكن تحمل الرزايا والمصاعب! وهذه النفوس المؤمنة في حاجة إلى التوجيه، لا إلى سطوة الحاكم، ولا إلى سك القوانين وسوء ظنها!؟

ونبتدئ هنا من حيث ابتدأنا في الحديث عن القرآن فنذكر مشكلة المهاجرين، وقد رأينا أن حلها قد اعتمد على سخاء النفوس، وشعورها بمسئوليتها إزاء العقيدة الجديدة، وعلى الإنفاق الواسع في سبيل الله، ورأينا آيات (البقرة) الطويلة في هذا. وسمعنا قوله تعالى: "ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو!".

ونذكر مرة أخرى حديث أبي سعيد الخذري: "من كان عنده فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له" قال أبو سعيد: فذكر أصنافاً من الفضل، حتى ظننا أنه لا حق لأحد منا في الفضل!

فالمؤاخاة والإنفاق في سبيل الله أفسحا مجالاً لعيش المجتمع الجديد متضامناً متعاوناً متناصراً، وأمر الأموال المنقولة والأطعمة: واضح، يتبرع به المسلم لأخيه ولا يعقب وراء ذلك ما يحتاج إلى بحث! وقد روى رفاعة بن رافع رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل: أي الكسب أطيب؟ قال: عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور[35]. وهذا حديث عظيم، يضع أيدينا على أساس الحياة السعيدة للمجتمع، ويدلنا على المحور الذي يدور حوله الكسب الطيب، والذي يسعى إليه كل مسلم ويتحراه!

ونحب أن نتعرض بشيء من التفصيل لموضوع الثروة الثابتة في المدينة:

المهاجرون مهما كان في شأنهم في مكة – من الغنى والجاه – فهم في المدينة فقراء، والأنصار في المدينة يملكون الأرض والبساتين والنخيل والإبل والغنم، فهل تدور عجلة الحياة على هذا الأساس: تصبح هذه الثروات – الثابتة – متداولة بين الأنصار وحدهم؟ ويضطر المهاجرون القادمون أن يكونوا عمالاً لهم وعالة عليهم؟!

لا، فإن المجتمع – الجديد – لن ينشأ على أساس الاستغلال: قوم يملكون ويتحكمون، وآخرون يعملون ويضيعون، الإيمان الكريم، والمجتمع المستقيم يرفض هذا؟!

---

[35] قال في بلوغ المرام: **646** رواه البزار، وصححه الحاكم.

إننا مازلنا نذكر الحديث الذي أمر بإخراج الفضل من كل شيء، فلنكمل ذلك متأملين هذه الأحاديث: عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كانت له أرض، فليزرعها، فإن لم يزرعها، فليزرعها أخاه"!

وعنه قال: "كان لرجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فضول أرضين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان له فضل أرض فليزرعها، أو ليمنحها أخاه فإن أبى، فليمسك أرضه"!؟

وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كانت له أرض فليزرعها، فإن لم يستطع أن يزرعها، وعجز عنها، فليمنحها أخاه المسلم، ولا يؤجرها إياه".

وعنه قال: "كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، نأخذ الأرض بالثلث، أو الربع، وبالماذيانات، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "من كانت له أرض فليزرعها، فإن لم يزرعها، فليمنحها أخاه، فإن لم يمنحها أخاه، فليمسكها[36].

وعن سليمان بن يسار: أن واقع بن خديج قال: "كنا نخابر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر أن بعض عمومته أتاه فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان لنا نافعاً، وطواعية الله ورسوله أنفع لنا وأنفع؟!.. قال: قلنا: وما ذاك؟ قال: قال رسول الله صلى

[36] هذه الأحاديث مما ذكره ابن القيم في تهذيبه لابن أبي هاود ج5 ص 56 – 57

الله عليه وسلم: "من كانت له أرض فليزرعها، أو ليزرعها أخاه، ولا يكاريها بثلث ولا بربع ولا بطعام مسمى[37].

فهذه الروايات كلها وغيرها دالة على أن هذه المرحلة كانت مرحلة قدم فيها حق العمل على حق ملك الرقبة، ولم يكن من المعقول أن يعطل الرجل أرضه التي لا يستطيع زراعتها بنفسه، فلا هو يستفيد منها، ولا إخوانه قد استفادوا منها، فأقدم الكثيرون على المنح، ووضعوا أراضيهم تحت تصرف من يستطيع زراعتها، ويجتاز لنفسه ثمرتها، قيمون أهله، ويحفظ كرامته!

وفي طرق المنح تجد: (العمري، والرقبي) وفي الأول يقول الرجل لصاحبه: أعمرتك هذه الدار – ومعناه: جعلناها لك مدة عمرك.

والثانية فمعناها: أن يرقب كل واحد منهما موت صاحبه، فتكون الدار التي جعلها رقبي لآخر من بقي منهما؟

فماذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا التصرف؟

- عن جابر: أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: "العمري لمن وهبت له[38]"

- وعنه أيضاً: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أعمر عمري، فهي له ولعقبه، يرثها من يرثه من عقبة[39]"

---

[37] أبو داود الحديث 3254 وأخرجه: مسلم والنسائي، وابن ماجه

[38] أخرجه: البخاري، ومسلم، وأبو داود: الحديث 3407 والنسائي

- وعنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل أعمر عمري، له ولعقبه، فإنها للذي يعطاها، لا ترجع إلى الذي أعطاها، لأنه أعطى عطاء، وقعت فيه المواريث[40]".

- وعنه أنه قال: "إنما العمري التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن يقول: هي لك ولعقبك – فأما إذا قال: هي لك ما عشت، فإنها ترجع إلى صاحبها[41]".

- وعن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أعمر شيئاً فهو لمعمره: محياه ومماته. ولا ترقبوا، فمن أرقب شيئاً فهو سبيله[42]".

- وعن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العمري جائزة لأهلها، والرقبي جائزة لأهلها[43]".

وعن ابن عباس. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العمري لمن أعمرها، والرقبي لمن أرقبها، والعائد في هبته كالعائد في قبته[44]".

---

[39] أخرجه: أبو داود، الحديث 3408 والنسائي

[40] أخرجه: مسلم "وأبو داود: الحديث 3410 والترمذي والنسائي وابن ماجه

[41] أخرجه: مسلم، وأبو داود، الحديث 3410

[42] أخرجه داود:الحديث 3415 والنسائي، وابن ماجه

[43] أخرجه: أبو داود، الحديث 3414 والترمذي، والنسائي، وابن ماجه

[44] مسند أحمد: الحديث 2250 وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح، ورواه النسائي 2: 135

هذه النصوص كلها كانت توجها قوياً لأصحاب الأراضي والدور التي تزيد عن قدرتهم وحاجتهم، ليتبرعوا بها، ويقدموها لمن يستطيعون العمل فيها، أو يحتاجون إلى سكناها.

وقد يكون التبرع تنازلاً عن ملكية الأرض ومنفعتها معاً، وقد يكون تبرعاً بالمنفعة وحدها.

وقد نفهم من قول النبي صلى الله عليه وسلم: "والعائد في هبته، كالعائد في قبته" أنه خطا خطوة كبرى، فملك رقبة الأرض لكل ممنوح له عن طريقي (الرقبي، والعمري)، وأن الأرض بهذا قد صارت لزارتها والعامل فيها، ولن تعود إلى مالكها الأول الذي كان مستغنياً عنها، ولا يعمل فيها بنفسه.

وباب المنح كان مفيداً في الأرض والدور، وفي النخل والدواب، يعطي الرجل أخاه بستانه، أو نخلاته، أو داره، أو دابته. ليفيد من زرعها، أو ثمرها، أو سكناها، أو لبنها، دون عوض – مدة – ثم يردها إليه إذا أيسر؟؟

ففي حديث أبي إمامة الذي سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العارية مؤداه، والمنحة مردودة، والدين مقضي، والزعيم غارم".

قال الخطابي: قوله "المنحة مردودة..." "فإن المنحة، هي: ما يمنحه الرجل صاحبه، من أرض يزرعها مدة، ثم يردها، أو شاة يشرب درها، ثم

يردها على صاحبها، أو شجرة يأكل ثمرها، وجملتها: إنها تمليك المنفعة دون الرقبة[45].

وقد بقي كل ذلك معمولاً به تعاوناً وتضامناً، وديناً وإيماناً، ينشر الكرامة، ويقدس العمل، ويبسط الرحمة. ولكن ماذا يكون مصير الأرامل واليتامى إذا كان ميراثهم أرضاً تحتاج إلى عمل، أو نخلاً يحتاج إلى خدمة ورعاية؟ هل تؤخذ أرضهم، ويتركون عالة؟!

لعل هذا ما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يثبت ملكية أراضيهم التي ورثوها، ثم يبيح إجارة الأرض إجارة عادلة في هذه الحالات الضرورية، لنظل لهم كرامتهم – من جهة – وكفل للعامل حقه المضمون العادل – من جهة أخرى، فلا يتعرض هو أيضاً لبخس عمله أو ضياعه!

عن جابر قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة من الأنصار أعطاها ابنها حديقة من نخل، فماتت، فقال ابنها: إنما أعطيتها حياتها، وله إخوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هي لها حياتها وموتها؟ قال: كنت تصدقت بها عليها؟ قال: ذاك أبعد لك[46].

وعن سعد بن أبي وقاص قال: "كنا نكري الأرض بما على السواقي من الزرع ما سعد بالماء منها، فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، وأمرنا أن نكريها ذهب، أو فضة[47].

---

[45] أبو داود: الحديث **3421** والترمذي، وابن ماجة

[46] أبو داود: الحديث **3413**

[47] أبو داود: الحديث: **3250**

وعن حنظلة بن قيس الأنصاري قال: "سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب، والورق؛ فقال: لا بأس بها، إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الماذيانات، وإقبال الجداول، وأشياع من الزرع، فهلك هذا، ويسلم هذا، ويهلك هذان ولم يكن للناس كراء إلا هذا، فلذلك زجر عنه، فأما بشيء مضمون معلوم: فلا بأس به[48]".

وفي هذا الحديث الأخير: ضمان لأجر العامل في هذه الحالات التي سوغ الشارع فيها الإجارة لمصلحة اليتامى والأرامل وأشباههم، أو لمصالح أخرى!

وعن سالم بن عبد الله:

"إن ابن عمر كان يكري أرضه، حتى بلغ أن رافع بن خديج الأنصاري كان ينهى عن كراء الأرض، فلقيه عبد الله فقال : يا ابن خديج، ماذا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كراه الأرض؟ قال رافع لعبد الله بن عمر: سمعت عمي – وكان قد شهدا بدراً – يحدثان أهل الدار: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأرض فكري. ثم خشي عبد الله أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث في ذلك شيئاً لم يكن علمه، فترك كراء الأرض[49]"

[48] أخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، الحديث 32251 والنسائي وابن ماجه

[49] رواه البخاري "ومسلم وأبو داود الحديث 3253، والنسائي

هذا – والله – الورع والدين، وذلك هو الشرع واليقين، فقد كان الهدف أن تعطي الأرض للعاملين فيها، وأبيح الكراء للأغراض الإنسانية التي سبق الكلام عنها.

ونحن نعلم أن المسلمين كانوا يرجعون في أمرهم كله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يعرف الأهداف القرآنية، فيشير عليهم بما يحققها في حياتهم، وهو صلى الله عليه وسلم لم يلجأ إلى القوة لتمليك العاملين، وإنما لجأ إلى التشريع الذي يثير الإحساس والشعور، ويحرك المسئولية في صدور المؤمنين فيقبلون على العمل وهم مقدرون فائدته، مطمئنون إلى نتائجه!

عن سليمان بن يسار أن رافع بن خديج قال: "كنا نخاير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر: أن بعض عمومته أتاه فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان لنا نافعاً، وكواعية الله ورسوله أنفع لنا وأنفع. قال: قلنا: وما ذاك؟ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كانت له أرض فليزرعها، أو ليزرعها أخاه، ولا يكاريها بثلث، ولا بربع، ولا بطعام مسمى(50)".

وإذا كان صلى الله عليه وسلم قد نهى المالكين، فإنه أيضاً قد منع العاملين، فذلك أدعى لطاعة الأولين وانقيادهم. فعن رافع بن خديج قال: "جاءنا أبو رافع من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: نهانا رسول

---

(50) رواه مسلم، وأبو داود الحديث 3254 والنسائي، وابن ماجة وقد تقدم

الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان يرفق بنا. وطاعة الله ورسوله له أرفق بنا نهانا أن يزرع أحدنا إلا أرضاً يملك رقبتها، أو منيحة يمنحها رجل[51]".

وعن زيد بن ثابت قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة، قلت: وما المخابرة؟ قال: أن تأخذ الأرض بنصف، أو ثلث، أو ربع[52]".

وعن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من لم يذر المخابرة، فليأذن بحرب من الله ورسوله[53]".

وتأمل هذا الحديث الأخير ذلك الوعيد الذي ذكر في القرآن جزاء السرايين!!

ولم يكف صلى الله عليه وسلم بالنهي، بل أنه كان يفسخ هذه العقود إذا وجد من عقد ما.

عن أبي جعفر الحطمي قال:

بعث عمي – أنا وغلاماً له – إلى سعيد بن المسيب، قال: فقلنا له:

شيء بلغنا عنك في المزارعة؟ قال: كان ابن عمي لا يرى بها يأساً حتى بلغه عن واقع بن خديج حديث. فأتاه فأخبره رافع: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بني حارثة، فرأى زرعاً في أرض ظهير، فقال: ما

[51] رواه أبو داود الحديث 3255

[52] رواه أبو داود الحديث 3265

[53] رواه أبو داود الحديث 3264

أحس زرع ظهير؟! قالوا: ليس لظهر. قال: أليس أرض ظهير؟ قالوا: بلى، ولكنه زرع فلان. قال: فخسروا زرعكم، وردوا عليه النفقة؟ قال واقع: فأخذنا زرعنا، ورددنا إليه النفقة[54].

والذي يظهر: أن قوم واقع كانوا أصحاب أرض كثيرة، وحين سمعوا نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء الأرض، وترغيبه في المنح انصاعوا لهذا الأمر، ولعله – بعد ذلك – بلغهم أنه أجاز الكراء بالنسبة للأرامل واليتامى، ومن لا يستطيعون العمل، فظنوا أن ذلك عام جائز لجميع الناس، فأجروا أرضهم، فحين زارهم النبي صلى الله عليه وسلم، وكان ذلك ليتأكد من أن توجيهه قد عمل به، ورآهم قد أجروا الأرض، فسخ العقد، كما رأينا في الحديث السابق، وأمرهم برد النفقة، وأجر المثل للعامل.

والذي وهم فيه قوم رافع، وقع في وهم غيرهم، حتى ممن جاء بعدهم، كسعيد بن المسبب رضي الله عنه، فقد عقب على الحديث السابق لأبي جعفر الخطمي بقوله: "أفقر أخاك، أو أكره بالدراهم[55]".

ورافع قد روى عنه سعيد بن المسيب أنه قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة، والمزابنة. وقال: إنما بزرع ثلاثة: رجل له أرض، فهو يزرعها. ورجل منح أرضاً، هو يزرع ما منح. ورجل استكرى أرضاً بذهب وفضة".

[54] رواه أبو داود الحديث 3256، والنسائي

[55] أفقره: أعره

والزارع الأخير في قول النبي صلى الله عليه وسلم: هو من أجرت له الأرض في الحالات التي تكلمنا عنها، وليس عاماً، ولكن لعل ابن المسيب رضي الله عنه: فهم العموم!

ويبدو أن رافعاً قد تأثر بتوجيه النبي صلى الله عليه وسلم حتى تورع عن إجارة الأرض، ولو كانت لأيتام – وهي من الحالات الجائزة: فمن عثمان بن سهل بن رافع بن خديج قال:

"إني ليتيم في حجر رافع بن خديج، وحججت معه، فجاءه أخي عمران بن سهل فقال: أكرينا أرضنا فلانة بمائتي درهم؟ فقال: دعه، فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الأرض[56]".

لعله تورع واقع وكراهيته للإجارة، أو لعل عمران قد أكرى على الطريقة التي نهى عنها في حال: "على الماذيانات، وإقبال الجداول، وأشياء من الزرع" وقد تقدم الحديث عن حظر ذلك، لما فيه من تعرض العامل لضياع جهوده! ويهمنا أن نذكر رواية أخرى عن رافع أيضاً، فقد قال ابن أبي أنعم: "حدثني رافع بن خديج: أنه زرع أرضاً، فمر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسقيها، فسأله: لمن الزرع؟ ولمن الأرض؟ قال زرعي ببذري وعمل لي الشطر، ولبني فلان الشطر، فقال: "أر بينهما، فرد الأرض على أهلها وخذ نفقتك[57]".

[56] رواه: أبو داود: الحديث 3259، والنسائي، وقال: "عيسى ابن سهل بن ..."

[57] رواه أبو داود: الحديث 3260

فما سبب نهيه صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ لأنه نهى عن كراء الأرض، ورغب في المنح؟ أم لأن الربا دخل على هذا العقد، كما صرح بذلك فيه؟ ومن أين؟ أمن أنه دفع البذر، أم لأن الأجر مجهول؟ أم الأسباب أخرى بها معنى "الربا"؟!

على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتأمل دائماً في توزيع هذه الثروة الثابتة:

الأرض، والدور والحدائق، والنخيل – كلما حدث بعض التغيير في حياة المسلمين وثروتهم، فعندما غنم المسلمون أرض بني قريظة، وبني النضير: كان يرد بعض المنائح إلى أهلها الأصليين، ويعوض العاملين فيها من الأرض الجديدة، أو النخل الجديد.

وقد مضى حديث أنس بن مالك في كلامنا عن سورة الحشر. كان يفعل ذلك ليحقق الهدف الكبير الذي نص الله عليه في سورة الحشر بقوله: "كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم".

وواجب المسلمين في كل ذلك أن يسمعوا ويطيعوا: "وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا، واتقوا الله، إن الله شديد العقاب".

وعندما جاءت غنائم خيبر، وكان المسلمون قد استوفوا العاملين؛ فكل مزارع له أرض، وكل عامل له عامل: كان من المصلحة أن يبقى اليهود في قراهم يزرعون، وجعل النبي صلى الله عليه وسلم الجزية عليهم نصف الخارج!

عن ابن عباس، قال: "افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر، واشترط: أن له الأرض، وكل صفراء وبيضاء؟ قال أهل خيبر: نحن أعلم بالأرض منكم، فأعطيناها على أن لكم نصف الثمرة؛ ولنا نصف، فزعم أنه أعطاهم على ذلك، فلما كان حين يصرم النخل، بعث إليهم عبد الله بن رواحة، فحزر عليهم النخل، وهو الذي يسميه أهل المدينة: "الخرص" فقال: في ماذا: كذا وكذا، قالوا: أكثرت علينا يا ابن رواحة؟ قال: فأنا إلى حزر النخل، وأعطيكم نصف الذي قلت؟ قالوا: هذا الحق، به تقوم السماء والأرض، قد رضينا أن تأخذه بالذي قلت![58]"

وعن ابن عمر: "أن النبي صلى الله عليه وسلم دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يعتملوها من أموالهم، وأن لرسول الله صلى الله عليه وسلم، شطر ثمرتها[59]".

وهذا لا يناقض حكماً من الأحكام السابقة، ولا هدفاً من أهداف القرآن، لأن هذه بلاد مفتوحة وهؤلاء محاربون، أو أهل ذمة مأخذ منهم جزية، والعجب من بعض الفقهاء الذين خرجوا بهذا الحديث إلى غير معناه المقصود منه، ورأوه مناقضاً لبعض ما تقدم! وما يؤخذ من هذه الأموال ينفق منه على المجاهدين، وعلى مصالح المسلمين.

لعله قد تبين لنا من هذا أن الإسلام يحارب الاستغلال، والعوامل التي تؤدي إليه، ويعمل بكل جهده على أن يكون العامل في الحقل، وفي

---

[58] رواهما أبو داود، الحديث 3268

[59] رواه: مسلم، وأبو داود الحديث 3267، والنسائي

الحديقة مالكاً لحقلهن وحديقته، حتى يشعر بكيانه وكرامته، ويقوم بمسئولياته تجاه ربه ودينه وحماية جماعته، ونشر دعوته. ويجد ما يضحي به في سبيلها من حلال كسبه، ونتاج عرقه وجعده، وبدا لنا أن احتراف الامتلاك الذي يعتمد على عمل الآخرين أمر لا يشجعه الإسلام؛ بل يقاومه ويضيق عليه، وأنه مع ذلك قد كانت هناك رعاية خاصة بالأرامل واليتامى من ورثة الزراع، وقد أبيح لهم ما لم يتبين أنه أبيح لغيرهم من الإكراه، وذلك مع كفالة حق العامل، وإيفائه كفاء عمله.

وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سئل: "أي الكسب أفضل؟" فقال: "عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور".

تقدم الكلام عن "عمل الرجل بيده"، ويبقى بعد ذلك أمر مهم، حيث يحتاج كل عامل أن يتبادل غيره ليحصل على ما يحتاج إليه من إنتاج الآخرين"

كيف يتم هذا التبادل؟ وعلى أي أساس يقوم؟ وكيف تقدر القيم؟ وما مرجع التقدير؟

إن كل تكريم للعمل، وكل تقديس لحقوق العمل يصبح أمراً لا قيمة له إذا لم تكن هناك موازين صحيحة لتقدير أعمالهم تقديراً عادلاً، بريئاً من الظلم والبخس، ورقابة دقيقة – بعد ذلك تضرب على أيدي الانتهازيين الذين يفتعلون بألاعيبهم رحيلهم الدنيئة ظروفاً تهبط فيها القيم الغالية؛

ليفتحوا لأنفسهم فرصة التجميع والاحتكار، ثم التحكم والابتزاز، وقد عني الإسلام بذلك أشد العناية.

نزلت آيات "المطففين" في مكة: "ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون، وإذا كالوهم، أو وزنوهم يخسرون" فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة كانت عيناه تراقبان – في انتباه – الحركة الاقتصادية والمالية، لترسم الخطوط الدقيقة بمهارة، لتصل بالمسلمين إلى العدالة المنشودة؛ فالميزان يجب أن يكون أميناً، والمكيال يجب أن يكون وافياً بل يجب أن يأخذ طريقة إلى التوحيد حتى لا يشتبه الأمر على الناس:

عن سويد بن قيس قال: "جلبت أنا ومخرفة العبدي بزا من هجر، فأتينا به مكة، فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي، فساومنا سراويل، فبعناه، وثم رجل يزن بالأجر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: زن وأرجح[60]".

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الوزن: وزن أهل مكة، والمكيال: مكيال أهل المدينة"[61].

ولكن، كيف تقدر السلع والمنافع فيما لا يمكن كيله، ولا وزنه؟ للناس في مثل هذا طرق عديدة. قد يقدرون التمر بالقمح، والثياب بالشعير، والإبل بالغنم، والأفراس بالإبل. وقد يقدر الجميع بالذهب

[60] رواه: أبو داوود: الحديث 3197، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه

[61] رواه أبو داوود: الحديث 3199، والنسائي

والفضة! وقد يقدرون الجنس الواحد بحسب درجته من الجودة والرداءة؛ فالقمح أنواع، والشعير أنواع، والشعير أنواع، والتمر أنواع!

وقد يضارع الصاع من التمر الجيد: ثلاث أصع من الردئ، أو أكثر، وكذلك القمح والشعير، وهكذا! وهذه التقديرات تتفاوت في عدالتها، وتتمايز في دقتها، والعدالة تقتضي أن تكون هناك وسيلة للتقدير – لا بخس فيها ولا ظلم – ترجع إليها الأشياء كلها، فلا يشتبه على الناس أمرها، ولا يقع عليهم الظلم من قبلها؟

وقد اختار النبي صلى الله عليه وسلم: الميزان الموحد لجميع القيم: الذهب، والفضة، وأراد أن يبطل كل ما عداهما من التقديرات، فلجأ إلى طريقة حكيمة لطيفة، تضطر الناس للرجوع إلى الذهب والفضة، إذ أغفل كل تفاوت بين الأنواع – من حيث الجودة – إذا قورن بعضها ببعض، واعتبرها متساوية في هذه الأوصاف، والناس يشعرون بالتفاوت، ولا مصلحة – تظهر – لهم في التساوي.

فالقمح الجيد – من الدرجة الأولى – ليس كالقمح الردئ، ولا مصلحة لصاحب الأول أن يتبادل مع صاحب الثاني على التساوي صاعاً بصاع، بمصلحتهما في تقدير التفاوت، والثاني يرضى – عن طيب نفس – أن يدفع إلى الأول في الصاع الواحد صاعين، أو ثلاثة، أو أكثر! وهذا ممنوع – بأمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يرد – فيلجآن إلى تقدير القيمة بالذهب والفضة. وحينئذ يتم مقصود الشارع من توحيد مقياس القيم المقدرة، والشارع – نفسه – يوجه الناس إلى هذه الطريقة، وهو

يعلم: أن الأمر سيئول إلى ألا يتساوى الجنس الواحد، في الجودة والرداءة ولا في المعوضة – وهو أيضاً: لا يقر الاحتيال على أوامر الشرع. وذلك كله يدل على أن هذا المنع: تحكم مقصود، لحمل الناس على الالتجاء إلى التقدير بطريقة واحدة هي: الذهب، والفضة:

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح: مثلاً بمثل سواء بسواء، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد"[62].

وفي رواية أبي داود زيادة قوله: "فمن زاد، أو ازداد، فقد أربى"[63].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الذهب بالذهب، وزناً بوزن، مثلاً بمثل، والفضة بالفضة: وزناً بوزن، مثلاً بمثل، فمن زاد، أو استزاد فهو رباً"[64].

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الذهب بالذهب: رباً، إلا هاء، وهاء، والفضة بالفضة: ربا، إلا هاء، وهاء"[65].

---

[62] بلوغ المرام: الحديث 696 وقال: رواه مسلم

[63] رواه أبو داود: الحديث 3210. وقال: أخرجه: مسلم والترمذي وابن ماجه بنحوه، وفي ألفاظه زيادة ونقص.

[64] بلوغ المرام، الحديث 697 وقال: رواه مسلم.

[65] عمدة الأحكام: الحديث: 268

وعن أبي سعيد الخذري، وأبي هريرة – رض الله عنهما – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: استعمل رجلاً على خيبر، فجاءه بثمر جنيب[66]، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكل ثمر خبير هكذا؟ فقال: لا والله يا رسول الله، إنا لنأخذ الصاع من أخذ بالصاعين والصاعين بالثلاثة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تفعل، بع الجمع[67] بالدراهم، ثم ابتع بالدراهم جنيباً. وقال في الميزان مثل ذلك[68].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم بثمر برنين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: من أين هذا؟ قال بلال: كان عندنا تمر ردئ فبعت منه صاعين بصاع، ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك: عين الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشتري، فبع التمر ببيع آخر. ثم اشتريه[69].

قد عرفنا أن من مقاصد حظر للتبادل في النوع الواحد – مع التفاوت – إلا على التساوي: أن يرجع الناس إلى ميزان واحد في تقدير القيمة هو الذهب، والفضة، والدراهم والدنانير.

ولعلنا نلحظ أن ذلك يجعل الذهب والفضة – أنفسهما – يثبتان على معيار واحد، لا يغشه المحتالون من اليهود وغيرهم!

---

[66] من أعلى أنواع الثمر

[67] تمر ردئ

[68] بلوغ المرام، الحديث: 698 وقال متفق عليه، ولمسلم "وكذلك الميزان"

[69] عمدة الأحكام الحديث 270

بقى أن نلحظ العلة الكبرى في هذا التحكم في تصرفات الناس، وما فائدتهم في أن يرجعوا إلى معيار موحد، وما الخطر الذي يدفعونه عن أنفسهم بذلك الذي يوجهون إليه توجيهاً، ويلجئون إليه إلجاءً؟

هل المقصود الأكبر، والعلة التي يناط بها الحكم هي ما يقال: من أن الممنوعات فيها مطعونات، وأقوات الناس؟ أو وحدة الجنس أو وحدة المكيال والميزان؟ أو هما معاً، أو أن "باب الربا غير معقول المعنى، فيجري فيه المقياس، كما يجري في سائر الأحكام، فلا يجوز مفارقة أمثلته إلى غيره[70].

لا أدري كيف يترك بعض الفقهاء ألفاظ الحديث، ثم يتعبون أنفسهم في التماس علة الحكم؟ كيف يأخذون من الحديث بعضه، ثم يحسبون أنهم يصلون إلى الصواب بهذه الطريقة المبتورة؟!

أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فمن زاد، أو استزاد، فهو رباً".

هنا تكمن العلة الكبرى، التي من أجلها شرع هذا التشريع، والتي إذا استؤصلت نال كل إنسان حقه، وعاشت العقيدة الصحيحة في رعاية الإنسانية الكريمة!

الزيادة التي لا يقابلها عوض محتملة الوقوع، إذا لم يكن معيار التقدير واحداً.

---

(70) الخطابي في معالم 5: 32

إن الجنس الواحد متفاوت الأنواع، ولا يمكن أن يتساوى الجيد منه بالردئ، والشارع لا يخفى عليه ذلك، وهو لا يعارضه، لأن العدل يقتضيه، ولكنه يتحكم ليرد الناس إلى المعيار الواحد، وهنا يضمن ألا يجوز أحد المبايعين على الآخر، ويمنع الربا المحتمل منعاً يكاد يستأصله!

الشارع يريد أن يكون هناك معيار عام تقدر به الأعمال والسلع والمنافع كلها، فيكون التقدير عادلاً، وبذلك يضمن انتفاء البخس والظلم، ويقضي على الطمع والجشع!. فكيف نفيده، وهو يريد تعميمه لنحذره!؟ وكيف نحصره في دوائر ضيقة، وفي صور من المعاملات قليلة، ثم نتركه يعبث في حياتنا الواسعة فساداً وظلماً وبغياً!؟ فيزداد الفقير العامل الكادح فقراً، ويزداد الغني المخادع غنى وجاهاً وسلطاناً!.. كيف نفعل ذلك، وهذه أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم تصرخ فينا مدوية لتقاوم الربا في أكثر من سبعين ميداناً:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الربا: ثلاثة وسبعون باباً، أيسرها، مثل: أن ينكح الرجل أمه! وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم"[71].

نعم، إن باب الربا ليؤدي إلى أفظع المنكرات، ويفسد المجتمع أشد الفساد، ويدمر الخلق والدين، ويحطم الحرية والكرامة!.

---

[71] بلوغ المرام، الحديث 694 وقال رواه ابن ماجه مختصراً، والحاكم بتمامه وصححه. وقال في عمدة التفسير 2: 191، صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد حظر رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرات من المعاملات التي كانت معروفة، متداولة بين العرب، وصرح بعلة الربا في بعضها وليست مما وقف عنده الفقهاء من الأنواع المحصورة. ولو فحصت جميع تلك المعاملات التي حاربها الرسول صلى الله عليه وسلم: مثل العينة والمحاقلة، والمزابنة، والمخابرة، والملامة، والنجش، وحبل الحبلة الخ..

ودققت النظر فيها، لرأيت العدو الذي يقاومه محمد صلى الله عليه وسلم كما أمره القرآن: مختبئاً فيها. فإن خفي على الناس فإنه لا يخفى على من علمه الله وجعله إمام الناس وقدوتهم، ومصدر الرحمة بهم.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من باع بيعتين في بيعة، فله أوكسهما، أو الربا[72]".

وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من شفع لأخيه شفاعة، فأهدى له هدية، فقبلها، فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الربا[73]".

وقبل أن نترك هذا المقام نود أن نشير إلى ما يستفاد من حظر النبي صلى الله عليه وسلم بيع الأنواع المختلفة الجنس، إلا متماثلة مقبوضة، ليلجئ الناس إلى الاعتماد على معيار الذهب والفضة:

---

[72] رواه: أبو داود الحديث 3316

[73] بلوغ المرام: الحديث 704 وقال: رواه: أحمد، وأبو داود – وفي إسناده مقال.

نشير إلى أن واجب المسلمين يقتضيهم، ويقتضي حكامهم اقتضاء لازماً أن يبتدعوا من الأساليب العلمية الدقيقة ما يمكنهم من أن يقدروا كل عمل، وكل منفعة يقوم بها الأفراد – تقديراً عادلاً، حتى لا يبخس الناس أشياءهم، أو يكال بينهم بكيلين. إن العدل لا يقوم إلا إذا قدرت أعمال العاملين تقديراً سليماً.

في الناس من يعصمه ضميره ودينه، فلا يخدع ولا يغش ولا يحتال وفيهم من يفعل كل ذلك ولا يتورع، ومع أنه يجب الاعتماد على إيقاظ الإيمان، والضمائر، فإنه يجب ألا ننسى الوسائل العلمية التي تساعد المدير على أداء وظيفته بالمعيار الواضح، ولا القانون الرادع للنفوس الطامعة المريضة؟

ولو كان في طاقة الناس أن يضعوا التقدير العادل لكل عمل وكل سلعة، لأعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن المجتمع لم يكن قد تطور إلى هذا الحد الذي يطبق فيه ذلك، أو يستطيع تطبيقه استمر الاعتماد الأكبر على الإيمان والضمائر – إلى جوار الضمانات الأخرى – في حظر عشرات المعاملات التي سنتكلم عن بعضها، وحظر الاحتكار – وغير ذلك من وسائل الربا، وابتزاز أموال الآخرين وأعمالهم بغير حق:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "غلا السعر – في المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس: يا رسول الله، غلا السعر، فسعِّر لنا؟.. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله هو

المسعر، القابض الباسط الرازق، وإني لأرجو أن ألقى الله تعالى، وليس أحد منكم يطلبني بمظلمة في دم ولا مال"[74].

ومع هذا فلم يمنع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحظر أنواعاً من المعاملات كان الناس يقولون عنها، كما سبق أن قال رافع بن خديج: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان لنا نافعاً – وطواعية الله ورسوله أنفع لنا وأنفع".

والدولة – اليوم – تملك بعلمائها في الإسلام، والاقتصاد، والآلات، والدراسات الأخرى: أن نعرف الأسرار، وتستطيع أن تتقدم أشواطاً بعيدة، لتقطع مادة بخس أعمال الناس وأشيائهم، وتحسم أمر الربا في أكثر الأبواب، وذلك مع الاعتماد – إلى جوار ذلك – على يقظة الضمير، ومتانة الدين، وجمال الدعوة، وحسن عرض الفكرة، والتعبئة الاقتصادية الروحية.

ومما يدل على أن الرسول كان يقصد بمنع بيعة ما يسميه الفقهاء: "الأموال الربوية: إلا متماثلة مقبوضة – أن يلجئ الناس إلى تقدير قيم الأشياء تقديراً عادلاً بميزان واحد هو الذهب والفضة – أن بعض الأنصار شكوا إليه – أنهم قد تأتي عليهم مواسم لا يملكون بأيدهم نقوداً، ويحبون أن يأكلوا الرطب، وليس في أيديهم ما يتبادلون به إلا التمر، فماذا يفعلون؟

[74] بلوغ المرام: الحديث 677 وقال ابن حجر: رواه الخمسة، إلا النسائي، وصححه ابن حبان

أجاز لهم الرسول صلى الله عليه وسلم أن يتبادلوا التمر بالرطب بشرط أن يفرغوا الوسع في حسن التقدير، حتى لا يقع الغبن، أو البخس المؤدي إلى أكل الربا.

روى الشافعي رضي الله عنه خبراً فيه: قلت لمحمود بن لبيد، أو قال محمود بن لبيد لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم – إما زيد بن ثابت، وإما غيره –: ما عراياكم؟

فقال: – أو سمى رجالاً محتاجين من الأنصار شكوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم – أن الرطب يأتي، ولا نقد بأيديهم يبتاعون رطباً يأكلونه مع الناس، وعندهم فضول من قوتهم من التمر، فرخص لهم أن يبتاعوا العرايا خرصاً من التمر في أيديهم يأكلونها رطباً"[(75)].

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا أن تباع بخرصها كيلا"متفق عليه.

ولمسلم: "رخص في العرية يأخذها أهل البيت بخرصها تمراً يأكلونها رطباً،[(76)] وأخرجه البخاري، ولفظه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص – بعد ذلك – في بيع العرية بالرطب، أو التمر، ولم يرخص في غيره".

[(75)] معالم السنن للخطابي: 36 وقال ي تفسير "العرية" من محمد ابن اسحق: "النخلات يهبها الرجل للرجل؛ فيشق عليه أن يقوم عليها؛ فيبيعها قبل خرصها"

[(76)] بلوغ المرام: الحديث 710

والضرورة تقدر بقدرها، وتراعى فيها أصول المعاوضات العادلة والتقدير الذي لا حيف فيه!

وهذا صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقظ الضمائر لتستيقظ، وتحذر من الربا في معاملاتها، فإن الربا يدخل في البيع والشراء، والإجارة وقضاء المصالح، والشركات في الجليل والحقير! والحساب عبر على كل ما يستطيع الإنسان اتقاءه والتحرز عنه!

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ليأتين على الناس زمان لا يبقى أحد إلا آكل الربا، فإن لم يأكله أصابه من بخاره" وفي رواية: "من غباره"[77].

لقد وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم نصب عينيه أن يكفل للناس تقديراً عادلاً لكل عمل، وألا يتعرض هذا التقويم العادل للأعمال إلى البخس بأي حيلة من الحيل، أليس هو القائل عن أفضل الكسب: إنه "عمل المرء بيده، وكل بيع مبرور" والبيع المبرور: هو المبادلة التي لا تشوبها شائبة ذنب ولا إثم، بل يكون الصدق والإخلاص والعدل في باطنها وظاهرها!؟

ليس كل عامل يستطيع تقويم إنتاجه، وتقدير ما يستحقه من جزاء عادل على ثمرة جهده! وليس كل من عرف ذلك التقويم العادل بمستطيع

[77] رواه أبو داود: الحديث: **3190**، **3191**، وأخرجه النسائي وابن ماجه

أن ينجو من المحتالين والمتحكمين، إلا بمعونة من الضمير، والإيمان، ورقابة المجتمع، ورقابة الدولة.

أليس من عقاب الربا في القرآن، بحق البركة "يمحق الله الربا ويربي الصدقات"؟

فاستمع إلى هذه الأحاديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الحلف منفقة للسلعة، بمحقة للبركة، وفي رواية: "للمكسب"[78].

عن حكيم بن حزام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "البيعان بالخيار ما لم يفترقا، فإن صدقا وبينا: بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا: محق البركة من بيعهما[79].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة: رجل منع ابن السبيل فضل ما عنده، ورجل حلف على سلعة بعد العصر – يعني كاذباً – ورجل بايع إماماً، فإن أعطاه: وفي له، وإن لم يعطه لم يف"."وفي رواية: "ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم".

---

[78] أخرجه البخاري، ومسلم، ورواه أبو داود: الحديث 3195، 3196 والنسائي

[79] أخرجه البخاري، ومسلم ورواه أبو داود الحديث3314، والترمذي، والنسائي

وقال في السلعة: "بالله لقد أعطى بها كذا وكذا، فصدقه الآخر، فأخذها"[80].

أرأيت؟ لحق. هو عقاب الربا. والحالف على السلعة مهدد به، لأنه يريد أن يغرر المشتري، ليأخذ منه زيادة على قيمتها، وهذه الزيادة: ربا وقع فيه المشتري حين صدق هذا الحالف، فيأكله البائع، ويبوء بإثمه وحده!

إن التجارة ليست استغلالاً لأعمال العاملين، ولا استغلالاً لحاجة المتبادلين، والمشترين، وقعوداً بالمرصاد بين المنتج والمستهلك، لاستغلالهما بالخداع والمكر والإيمان للكاذبة، وأساليب الترويج المغربة، ولكنها خدمة يجب أن تكون فيها الأمانة والصدق، ورعاية التقدير العادل لكل سلعة، وكل منفعة:

عن قيس بن أبي غرزة قال: "كنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نسمي السماسرة، فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمانا باسم هو أحسن منه، فقال: "يا معشر التجار، إن البيع يحضره اللغو والحلف، فشربوه بالصدقة".

وفي رواية: "يحضره الحلف والكذب" وفي رواية "إن التجار:هم الفجار، إلا من بر وصدق"[81].

---

[80] أخرجه البخاري، ومسلم، ورواه داود: الحديث 3328، 3329 والترمذي، والنسائي وابن ماجه

[81] رواه أبو داود: الحديث 3184 – 3186، وأخرجه الترمذي، والنسائي، وابن ماجة

وقال صلى الله عليه وسلم: "رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى وإذا اقتضى[82]".

إن هذا التحذير أحد الوسائل لوقف تيار الربا، ولقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن بعض المعاملات التي تكون ذريعة إلى الربا، ويحذر منها، فيقتحمها بعض الناس، فيرسل إليهم من يراقبهم، ويعاقبهم بالضرب ليتمثلوا ما أمر به.

عن ابن عمر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ومن ابتاع طعاماً فلا بيعه حتى يستوفيه"[83]!

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: "رأيت الناس يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتروا الطعام جزافاً، أن يبيعوه حتى يبلغه إلى رحلة[84]"!

وعنه قال: "كنت في السوق فلما استوجبته لقيني رجل، فأعطاني ربحاً حسناً، فأردت أن أضرب على يده، فأخذ رجل من حلقي بذراعي، فالتفت، فإذا زيد بن ثابت. فقال: لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تباع السلعة حيث تبتاع حتى يحوزها التجار إلى رحالهم[85]"! بيع التاجر السلعة وهي لا تزال

---

[82] رواه البخاري في كتاب البيوع.

[83] يعني يقبضه – أخرجه البخاري، ومسلم، ورواه أبو داود: الحديث 3346 – 3350 والنسائي، وابن ماجة

[84] أخرجه البخاري، ومسلم، ورواه أبو داوود: الحديث 3355 والنسائي

[85] رواه أبو داود: الحديث 3356 وفي إسناده محمد بن اسحق

في يد صاحبها، أو منتجها – بثمن أكثر – دليل على أن قيمتها أكثر بما قدرت به. والزيادة هنا ربا يجب أن يحارب، وتحارب ذريعته، ويرد إلى صاحبه، وهذا زيد بن ثابت يقوم بعمل المحتسب أو مراقب التموين في أسواق المدينة بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمن استجاب للتنبيه استجاب، ومن لم يستجب ضرب، نعم يضرب، فإن لم ينته، فليقاتل.

"يا أيها الذين أمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله، وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم، لا تظلمون ولا تظلمون".

ومن وسائل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حماية القِيم، وحفظ حقوق العاملين وزجره عن استغلال جهلهم مجال الأسواق والأسعار: أنه منع تلقي الركبان، وبيع الحاضر للبادي، وبيع الرجل على بيع أخيه!؟

عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا تلقوا السلع، حتى يهبط بها الأسواق"[86].

وعن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن تلقي الجلب؛ فإن تلقاه متلق فاشتراه، فصاحب السلعة بالخيار إذا وردت السوق[87].

---

[86] أخرجه البخاري ومسلم، ورواه أبو داود، الحديث 3292 والنسائي، وابن ماجة، مطولاً ومختصراً

[87] أخرجه مسلم، ورواه أبو داود: الحديث 3293، والترمذي: والنسائي

وعن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تلقوا الركبان، ولا يبع حاضر لباد".. قلت لابن عباس: ما قوله: ولا يبيع حاضر لباد؟" قال: لا يكون له سمساراً"[88]!

إنها ضمانات لمحاربة الربا، ومقاومة بخس القيم، واستغلال العاملين التي تؤدي إليه!

وعلى المبايعين أن يبينا العيوب، حتى لا يؤخذ الردئ بثمن الجيد، ويكون أخذ الزيادة أكلا للربا.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة، وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى الرجل قبل أن يقلبه، أو ينظر إليه، ونهى عن الملامسة، والملامسة: لمس الرجل الثوب لا ينظر إليه[89].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تصروا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها: إن شاء أمسكها، وإن شاء ردها وصاعا من تمر" متفق عليه!. ولمسلم: "فهو بالخيار ثلاثة أيام[90].

---

[88] بلوغ المرام: الحديث **672** متفق عليه، واللفظ البخاري

[89] عمدة الأحكام: الحديث **250**

[90] بلوغ المرام: الحديث **679**

وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل يبيع طعاماً، فسأله كيف تبيع؟ فأخبره، فأوحى إليه[91]: أن أدخل يدك فيه، فأدخل يده فيه، فإذا هو مبلول، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وليس منا من غش"[92]!

وفي رواية مسلم: فقال: "ما هذا يا صاحب الطعام؟"، قال: أصابته السماء يا رسول الله!، قال: "أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟! من غش فليس مني[93].

ومن هنا نتحقق من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يراقب الأسواق بنفسه، وبمن يكلفه بذلك من أصحابه، ليضع للحياة الاقتصادية والمالية من التشريعات ما يلاءم نموها في ظل العدالة، والأمانة، والصدق، وحفظ حقوق العمل، ويصدر تيار الربا بكل ما يستطيع، وكان هو في معاملاته يتقي أن يقع في بخس قيم الأشياء، مع أن أساس معرفة القيمة في ذلك الزمان: هو التفاوض والممارسة، ثم التقدير.

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أنه كان يسير على جمل له قد أعيا، فأراد أن يسببه. قال: فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم، فدعا لي، وضربه، فسار سيراً لم يسر مثله! فقال: بعنيه بأوقية؟ قلت: لا، ثم قال: بعنيه بأوقية؟ واشترطت حملانه إلى أهلي، فلما بلغت، أتيته بالجمل،

---

[91] أشير إليه في خفاء من بعض الصحابة

[92] أخرجه: مسلم، ورواه أبو داود: الحديث 3308 والترمذي، وابن ماجه

[93] بلوغ المرام: الحديث 681 وقال: رواه مسلم

فنقدني ثمنه، ثم رجعت، فأرسل في أثري فقال: أتراني ما دفعت لآخذ جملك؟! خذ جملك ودراهمك فهو لك[94]؟!

يطول بنا المقام لو ذهبنا نستقصي كنوز السنة النبوية؛ لنعرف كيف كانت تتابع حركتها لتقيم العدالة، وتمنع الاستغلال، وتقضي على الربا، ومداخله، ومساربه!

إن خلاصة ما تقدم: هي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أفضل الكسب أنه: "عمل المرء بيده، وكل بيع مبرور" إنتاج وتقدير، اجتهاد وعدل، مجتمع يعمل، وتحفظ فيه ثمرات العمل، وتحارب كل وسائل الإفساد والاستغلال والربا، مجتمع يقطع دابر الربا في كل صورة من صوره!

ولكن بعض النفوس قد تلجأ إلى الاحتيال لتنفذ إلى الاستغلال فباب "السلم" قد أبيح للحاجة إليه، وينبغي أن يقوم على العدل، ولكن فريقاً كبيراً ممن كفرت ضمائرهم وعميت بصائرهم جعلوه منفذاً إلى بحر الدماء البشرية، يغترفون منها دون رحمة ولا حياء هو طريقهم إلى بخس القيم، واكل الربا، الربا المخرب للبيوت، المدمر للقرى، المذل للفلاحين وغير الفلاحين، الربا الذي يجب أن يحذر أهله، فإن لم يسمعوا ضربوا وقوتلوا وصودروا!؟

إننا نعتبر مناط العقود: الإيجاب والقبول – بعد التراضي المقدر حصوله بين المتعاقدين – ولكن هذا لا يعفي كل واحد منهما ن مسئوليته

---

[94] بلوغ المرام: الحديث 650 وقال: متفق عليه. وهذا السياق لمسلم!

عن مطابقة الظاهر الباطن فيما عقد عليه، ولن ينجو من عقاب الله – إذا كان يسر حراماً من الربا، يعلمه هو، ولا يعلمه من يبادله – كما لا يغير حكم الحاكم الحقيقة في نفس الأمر!؟

عن أبي أمامة الحارثي رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة"!؟ فقال له رجل: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟.. قال: "وإن كان قضيباً من آراك(95)"!

وعن الأشعث بن قيس رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم – هو فيها فاجر – لقي الله وهو عليه غضبان(96)"!

لن ينجو من يرتكب ذلك، ولن ينجو مجتمعه من الخراب – إذا سكت عن إنكار الظلم، ولا عبرة – عند الله – إلا بالرضا الصحيح، الذي تحيط به الشكوك، ولا ينوي فيه الاستغلال!

عن شيخ من بني تميم قال: خطبنا علي – أو قال: قال علي: سيأتي على الناس زمان عضوض، بعض الموسر على ما في يديه، ولم يؤمر بذلك، قال الله تعالى: "ولا تنسوا الفضل بينكم" 2: 237 ويبايع

---

(95) بلوغ المرام: الحديث 1211 وقال رواه مسلم

(96) بلوغ المرام: الحديث 1212وقال : متفق عليه

المضطرون، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر، وبيع الغرر، وبيع الثمرة قبل أن تدرك[97]"!؟

وقال الخطابي في شرحه: "بيع المضطر يكون من وجهين: أحدهما: أن يضطر إلى العقد من طريق الإكراه عليه، فهذا فاسد لا ينعقد. والوجه الآخر: أن يضطر إلى البيع لدين يركبه، أو مئونة ترهقه، فيبيع ما في يده بالوكس من أجل الضرورة، فهذا سبيله في حق الدين والمروءة: ألا يبايع على هذا الوجه – وألا يفتات عليه بماله، ولكن يعان ويقرض، ويستمهل له إلى الميسرة، حتى يكون له في ذلك بلاغ، فإن عقد البيع مع الضرورة – على هذا الوجه – جاز في الحكم ولم يفسخ.

وفي إسناد الحديث رجل مجهول، لا تدري من هو؟ إلا أن عامة أهل العلم قد كرهوا البيع على هذا الوجه[98]"! فهذا عقد في ظاهر الأمر – لا غبار عليه – أما باطنه، فهو استغلال وبخس، تضمن رباً فظيعاً، يدركه الضمير ولا يخطئه ويجب أن تستيقظ الضمائر، لنعلم أن هذا ربا ظالم، يؤدي إلى الخراب الشنيع الذي يجب أن يقاومه المجتمع بكل ما يملك من قوة الضمير، والقانون، والتعاون. والرسول صلوات الله عليه كان يحذر من الاستغلال وانتهاز فرص الغفلات لاستلاب الأموال والمكاسب باسم العقود والمبايعات، وينبه إلى وجوب تحري العدل والإنصاف، وما نستوجبه اليقظة من التقدير السليم، والاستجابة للإصلاح إذا تبين الخطأ، أو

---

[97] رواه أبو داود: الحديث 3242

[98] معالم السنن 5: 47

الظلم، عندما يغفل أحد المتعاقدين، فيوافق على صفقة فيها غبن أو جور. عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهم: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "البائع والمبتاع بالخيار، حتى يتفرقا، إلا أن تكون صفقة خيار، ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقيله"[99].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أقال مسلماً بيعته: أقال الله عثرته"[100]

هذه الاحتياطات – كلها – قصد بها منع الظلم، والبخس، وإضاعة حقوق العمل، وتحقيق صفات "البيع المبرور" الخالص من الآثام، وأكل الربا. وقد ظل الرسول صلوات الله عليه يتابع هذه المقاصد الجليلة، ويرسم للاقتصاد الإسلامي، التشريعات التي تعالج أمراضه، ليصل إلى تحرير العمل من المستغلين، الذين يعيشون على زخرف القول، وخداع الحيل.

ومجمع ذلك كله – عنده صلوات الله عليه – هو مقاومة المعنى الحقيقي للربا ومظاهره حتى إذا استوفى من ذلك الجهود: أعلن القرآن الكريم في آخر ما نزل من آياته في "سورة البقرة" تحريم الربا كله تحريماً قاطعاً – كما بيَّناه فيما سبق – "فإن تبتم؛ فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون".

وفي حجة الوداع؛ أعلن فيها النبي صلى الله عليه وسلم حقوق الإنسانية على العرب كافة. وكان فيما قال: "عن سليمان بن عمرو، عن

---

[99] بلوغ المرام: الحديث **691** وقال: رواه الخمسة، إلا ابن ماجه

[100] بلوغ المرام: الحديث **689** وقال: رواه أبو داود، وابن ماجه، وصححه ابن حبان والحاكم.

أبيه – وهو عمرو بن الأحوص الجشمي – قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ألا إن كان كل ربا الجاهلية موضوع، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون، ولا تظلمون.[101]

وفي حديث جابر: "وربا الجاهلية: موضوع، وأول ربا أضعه ربانا: ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله..[102]

ومن هذه الخطبة الخطيرة، وتلك الألفاظ العامة الشاملة، وذلك الإعلان الذي تلقنه جماهير العرب والمسلمين، وحفظته، وشهدت على نفسها بالعلم به في "الحج الأكبر" نعلم أن ربا الجاهلية لم يمكن نوعاً واحداً، بل كان أنواعاً كثيرة، وأن الضابط الجامع لها كله هو تعاجل رأس المال المتبادل، وكل زيادة متيقنة بعد ذلك ربا "لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس"، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لم يذر المخابرة، فليؤذن بحرب من الله ورسوله".

ورواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وإنما حرمت المخابرة، وهي المزارعة ببعض ما يخرج من الأرض والمزابنة، وهي اشتراء الرطب في رءوس النخل بالتمر على وجه الأرض والمحاقلة: وهي اشتراء الحب في سنبله في الحقل. بالحب على وجه الأرض،

---

[101] رواه أبو داود: الحديث **3194** وأخرجه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وقال الترمذي! حسن صحيح. وهذا مذكور حديث جابر بن عبد الله – الطويل في حجة الرسول صلوات الله عليه وقد أخرجه مسلم، وأبو داود – أيضاً – في الحجج.

[102] رواه أبو داود: الحديث **1825** وأخرجه مسلم وابن ماجه بنحوه مطولاً: وأخرجه النسائي مختصراً

إنما حرمت الأشياء، ومشاكلها – حسما لمادة الربا – لأنه لا يعلم التساوي بين الشيئين قبل الجفاف، ولهذا قال الفقهاء: الجهل بالمماثلة، كحقيقة المفاضلة.

ومن هذا حرموا أشياء بما فهموه من تضييق المسالك المفضية إلى الربا، والوسائل الموصلة إليه، وتفاوت نظرهم بحسب ما وهب الله لكل منهم من العلم؛ وقد قال تعالى: "وفوق كل ذي علم عليم" وباب الربا من أشكل الأبواب على كثير من أهل العلم[103]"!

"وقال ابن عباس: (فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسول) فمن كان مقيما على الربا، لا ينزع عنه، كان حقاً على إمام المسلمين أن يستنيبه، فإن نزع وإلا ضرب عنقه".

وروى ابن أبي حاتم عن الحسن، وابن سيرين أنهما قالا: "والله، إن هؤلاء الصيارفة لأكلة الربا، وإنهم قد أذنوا بحرب من الله ورسوله، ولو كان على الناس إمام عادل لاستتابهم، فإن نابوا، وإلا وضع فيهم السلاح!

وقال قتادة: أوعدهم الله بالقتل، كما تسمعون وجعلهم بهرجا أينما أتوا، فإياكم ومخالطة هذه البيوع من الربا، فإن الله قد أوسع الحلال وأطابه فلا تلجئنكم إلى معصيته فاقة، رواه ابن أبي حاتم.

---

[103] عمدة التفسير 2: 189 – 190

ثم قال تعالى: (وإن تبتم، فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون – أي يأخذ الزيادة – ولا تظلمون) أي بوضع رءوس الأموال أيضاً، بل لكم ما بذلتم من غير زيادة عليه، ولا نقص منه!

وروى ابن أبي حاتم عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أبيه، قال:

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فقال: "ألا إن كل ربا – كان في الجاهلية – موضوع عنكم كله، لكم رءوس أموالكم لا تظلمون، ولا تظلمون – وأول ربا موضوع ربا العباس ابن عبد المطلب: كله[104]!

وقال الشيخ أحمد شاكر تعليقاً على ما سبق: "وها هو ذا القرآن الكريم يحرِّم الربا كله، أشد التحريم ويفسره التفسير الواضح الذي لا يحتمل تأويلاً: أنه ما زاد على رأس المال، وتؤكده الأحاديث الصحاح في التحريم، والتفسير، ويتوعد الله آكلي الربا أشد الوعيد بالحرب من الله ورسوله، يتوعد آكلي الكثير والقليل، بل يتوعد آكلي (ما بقى من الربا) ليشمل أقل القليل.

وها هي ذي أقوال الصحابة والتابعين، في استتابة المرابين، ثم وجوب قتلهم إن لم يتوبوا عنه – فقها منهم – دقيقاً – لمعنى الآية في أعلام المرابين بالحرب. هذا فيمن يفعل دون مجاهرة باستحلال الربا. أما

---

[104] عمدة التفسير 2: 196

المستحل ما حرم الله في كتابه، وعلى لسان رسوله: المعلوم تحريمه من الدين بالضرورة – فلا يشك مسلم من عامة المسلمين في أنه مرتد خارج من الإسلام، مباح الدم بالردة عن الإسلام، لا يأكل الربا والإصرار عليه فقط!!

فانظروا أيها المسلمون – إن كنتم مسلمين – إلى بلاد الإسلام في كافة أقطار الأرض – إلا قليلاً – وقد ضربت عليهم القوانين الكافرة الملعونة، المقتبسة من قوانين أوربة الوثنية الملحدة، التي استباحت الربا استباحة صريحة بألفاظها وروحها، والتي يتلاعب فيها واضعوها بالألفاظ، بتسمية الربا فائدة. حتى لقد رأينا ممن ينتسب إلى الإسلام، من رجال هذه القوانين، ومن غيرهم ممن لا يفقهون – من يجادل عن هذه الفائدة ويرمي علماء الإسلام بالجهل والجمود، إن لم يقبلوا منهم هذه المحاولات لإباحة الربا!

أيها المسلمون: إن الله يتوعد في القرآن بالحرب على معصية من المعاصي غير الربا، فانظروا إلى أنفسكم، وأممكم، ودينكم، ولن يغلب الله غالب[105]"!

---

(105) عمدة التفسير، هامش 2: 196 – 197

توجيه الإسلام للاقتصاد

وفيه:

- قواعد التخطيط
- قانون التسعير
- تحريم الربا والاستغلال
- كفالة الضعفاء
- توجيه صندوق التوفير
- مرافق المواصلات

بعد هذا الأضواء التي استطعنا أن نجلوها من الصفحة الطويلة المشرقة للتوجيه الإسلامي في ميدان الاقتصاد والمال والأعمال: نستطيع أن نسجل – في إيجاز – بعض المبادئ المهمة، التي وضعها الإسلام، ونفذها الرسول صلوات الله عليه، ليكون قدوة لمن بعده ممن يلي أمر المسلمين:

1 – يجب على المسلمين أن يتعاونوا مع حكامهم، ويراجعوا توزيع الثروة والمال، ليتحقق قول الله تعالى: "كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم" وأن يكون دأبهم أن يضيفوا إنتاجاً جديداً، وثروة جديدة ليرتفع مستوى الجميع، ولا يستأثر بالسيادة الاقتصادية واحد، أو جماعة، فتفسد كل الأمور السياسية والاقتصادية والعلمية!

2 – "ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل".

" يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا، إن كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله، وإن تبتم، فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون.

3 – وتحقيق ما تقدم يقتضي أمرين:

(أ) جهود علمية موفقة موصولة، لتقدير جميع الأعمال والمنافع والسلع، تقديراً عادلاً، لا زيادة فيه ولا نقص، يصل بنا إلى قائمة تسعير يحتكم إليها الجميع، كأنها الميزان، أو المكيال، بل يجب أن

يقوم على هذا العمل جهاز ضخم يتعرف على الاحتياجات اللازمة لمعاش الناس، وصيانة بلادهم حتى لا ينتج العاملون ما لا يحتاج إليه المجتمع، فتضيع جهودهم هباء تحت مطرقة: (العرض، والطلب).

(ب) دعوة رشيدة واعية، تبصر الناس بخطر التعامل على أساس الربا، والتماس المكاسب بأي وجه، وإيقاظ وعي الإيمان برقابة الله، الذي أعلن الحرب على أكل أموال الناس بالباطل، الذي لا فائدة منه، والإيمان: ميزان دقيق، والله رقيب حسيب عليم، لا تخفى عليه خافية، يمحق الربا، وينتقم من آكليه – دعوة تستند إلى الدين والضمير، والخلق، والعلم، وتتميز بالحماس والغيرة والاستمرار، والتنظيم.. تدخل: المسجد، والمدرسة، والسوق، والمنزل، وكل مكان!

4 – "أوفوا الكيل، والميزان بالقسط، ولا تبخسوا الناس أشياءهم" ومن ذلك: ألا يخرج الناس عن مقتضى ما يتفق عليه أهل الخبرة العدول، من قانون التسعير الذي سبقت الإشارة إلى وجوب وضعه. ومقتضيات الإسلام تدل على أن وضع هذا القانون، والعمل المرن بمبادئه العادلة فرض شرعي على المسلمين.

5 – أساس الحياة الصحيحة يقوم عمل المرء بيده، وكل بيع مبرور، فلا مجال لاحتراف الملكية احترافاً يقوم على الاحتكار والاستغلال وبنشر البطالة، ويساعد على الظلم والاستبداد، ويؤله المادة ويعبدها من دون رب العالمين.

6 – يجب تشجيع العاملين، والامتناع عن استغلال حاجتهم إلى رأس المال، فالقاعدة في معاملتهم، وإن كان ذو عسرة، فنظرة إلى ميسرة"! فيجب أن يعانوا، أو يشاركوا على الربح والخسارة، ولا يؤخذ منهم ربا!

7 – حقوق من لا يستطيعون الإنتاج مكفولة في حياة كريمة، فهم جزء منا، لا نستطيع أمن نتركه، أو نغفل عنه، "ويسألونك ماذا ينفقون؟ قل: ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل. وما تفعلوا من خير، فإن الله به عليم"! وقد مر بنا. أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى أم أيمن من النخل والأرض ما يقوم بحياتها وحياة ولدها!

8 – وقد اتضح لنا أن الإسلام – في موضوع الأرض، والدور، والنخل – قصد إلى أن يملك المزارع الأرض التي يزرعها، والدار التي يحتاج إلى سكناها، والدابة التي يرتفق بها، فيركبها، ويحمل عليها، ويشرب لبنها!

من حيل المستغلين، الراغبين في أكل الربا، واستغلال ظروف المضطرين، وغفلة العاملين: أن يلجأوا إلى الخداع، أو إلى الصورية في المعاملات فينوون الربا، ثم يستترون وراء معاملة مباحة، يخدعون أنفسهم، ويظنون أنهم يخدعون الله، وكأنهم لا يعلمون، أن "الأعمال بالنيات"!

روى الإمام أحمد عن امرأة أبي اسحق السبيعي قالت: "دخلت على عائشة في نسوة، فقالت: ما حجتكن؟ فكان أول من سألها أم محبة، فقالت: يا أم المؤمنين، هل تعرفين زيد بن أرقم؟ قالت: نعم، قالت: فإني بعته جارية لي بثمانمائة درهم إلى العطاء. وإنه أراد أن يبيعها بستمائة درهم نقداً، فأقبلت عليها وهي غضبى، فقالت: وبئسما شربت، أبلغي زيداً، أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يتوب، وأفحمت صاحبتنا، فلم تتكلم طويلاً، ثم إنه سهل عنها، فقالت: يا أم المؤمنين، أرأيت إن لم آخذ إلا رأس مالي؟ فردت عليها: "فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى، فله ما سلف" 2: 275.

قال ابن القيم: "فلولا أن عند أم المؤمنين علما لا تستريب فيه: أن هذا محرم لم تستجر أن تقول مثل هذا الاجتهاد، ولاسيما إن كانت قد قصدت: أن العمل يحيط بالردة، وأن استحلال الربا، كفر. وهذا منه، ولكن زيداً معذور، لأنه لم يعلم أن هذا محرم. ولهذا قالت: "أبلغيه".

ويحتمل أن تكون قد قصدت أن هذا من الكبائر التي يقاوم إثمها ثواب الجهاد فيصير بمنزلة من عمل حسنة وسيئة بقدرها، فكأنه لم يعمل شيئاً![106]".

"وعن ابن عباس: أنه سئل عن رجل باع من رجل حريرة بمائة، ثم اشتراها بخمسين؟ فقال: دراهم بدراهم متفضلة، ودخل بينهما حريرة[107]"

---

[106] تهذيب سنن أبي داود لابن القيم 5: 104 – 105

[107] تهذيب سنن أبي داود لأبن القيم 5: 104، 105

وعنه أنه سئل عن العينة – يعني بيع الحريرة، فقال: "إن الله لا يُخدع، هذا مما حرم الله ورسوله[108].

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: "لقد أتى علينا زمان، وما منا رجل يرى أنه أحق بديناره، ودرهمه من أخيه المسلم، ولقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إذا ضن الناس بالدينار والدرهم، وتبايعوا بالعينة، وتركوا الجهاد، واتبعوا أذناب البقر: أدخل الله عليهم ذلا، لا ينزعه حتى يتوبوا ويرجعوا إلى دينهم[109].

وعن ابن مسعود قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صفقتين في صفقة. قال سماك: الرجل يبيع البيع، فيقول: هو على نساء هكذا وينقد بكذا[110]"!

وعن الأوزاعي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يأتي على الناس زمان يستحلون الربا بالبيع[111].

ومما يمكن أن يتخذ من وسائل اقتصادية على هدى الإسلام، علاجاً لحاجة المضطرين، ومقاومة للاستغلال الربوي الخادع:

---

[108] تهذيب سنن أبي داود لأبن القيم 5: 103

[109] تهذيب سنن أبي داود لأبن القيم 5: 103

[110] تهذيب سنن أبي داود لأبن القيم 5: 106

[111] تهذيب سنن أبي داود لأبن القيم 5: 107

1 – البيع إلى أجل بثمن المثل النقدي، ويتخذ لذلك تشريع يفرض على كل بائع أن يخصص نسبة معينة من بضائعه على حسب رأس ماله لا يبيعها إلا بالأجل دون زيادة على الثمن الأصلي تفريجاً عن ذوي الدخل المحدود، وتكفل له الحكومة بالقانون ما يضمن بلوغ ماله إليه!

2 ـ صندوق التوفير:

هو فكرة جميلة، ووسيلة استحدثها الاقتصاد الحديث، ولو أننا تأملنا فيها على هدي روح الإسلام، لكانت أكبر عون على تقدم الاقتصاد الحيوي من جهة – كما هو حاصل – ولكانت وسيلة فعالة للقضاء على استغلال حاجة العمال، وأصحاب المشروعات النافعة من جهة أخرى!

المال المستغل في الأعمال التجارية، والمشروعات الصناعية: يجب إخراج الزكاة عنه – ومقدار ذلك – كما هو حاصل – ولكانت وسيلة فعالة للقضاء على استغلال حاجة العمال، وأصحاب المشروعات النافعة من جهة أخرى!

المال المستغل في الأعمال التجارية، والمشروعات الصناعية: يجب إخراج الزكاة عنه – ومقدار ذلك – كما هو معلوم – ربع العشر، وهو 2½% فكيف يجوز لمسلم أن يمنع زكاة ماله؟!

والواقع: أن رأس المال، قد يكسب – في نفس الأمر – ضعف ذلك، بل أضعافه، فما الذي يجب عمله؟ هذا الربح – إذًا – يأخذه

المسلم من الصندوق، ليرده على الفقراء والمحتاجين. أفلا أدلك على ما هو أنفع لك ولبلادك، ومجتمعك وعقيدتك؟!

ينبغي أن يعلن جميع المودعين تنازلهم عن هذا – الكسب المحدد – وأنهم تبرعوا بربع هذه الأموال المودعة، ولاسيما أنها تحت طلبهم،كلما احتاجوا إلى شيء أخذوا منها في سهولة ويسر!

بعد هذا يصبح لهم ثواب عظيم، وذلك أن أموالهم أصبحت بمنزلة الدور التي تبرع أصحابها بسكناها للفقراء، أو المدارس، أو المستشفيات، مع استمرار ملكيتهم لرقبتها، وهذه الدور لا زكاة فيها، ما دام الفقراء ينتفعون بها!

أما الخدمة التي يجب على صندوق التوفير أن يؤديها لقاء ذلك، فإنه يخصص بمقتضى قانون منظم جزءا من ماله للإقراض منه بدون فائدة، قرضاً حسناً مضمون الأداء بوسائل الضمان المختلفة. فإن كان المفترض موظفاً، فيقترض بضمان مرتبه، على أن يخصم ذلك منه – شهرياً – بمقتضى القانون! وإن كان صاحب عقار: أقرض بضمان عقاره! وإن كان صاحب تجارة أو ذهب: أقرض بضمان ما معه. على أن يلاحظ في هذا القانون قبول الضمان الشخصي من المودعين في حدود ما لهم من أموال في الصندوق وإن يفضل إقراض من يضمنونه في كل الحالات.

وبذلك نكون قد ساعدنا على تنمية اقتصادنا القومي، وساعدنا العمال الذين لا يجدون رأس المال على شق الطريق السليمة نحو الصناعة، والكسب الحلال، وفرجنا عن ذوي الحاجة كربهم وأزماتهم.

ونكون قد أرضينا – كذلك – النزعة الإنسانية في نفوس أولئك الذين يحبون أن يقرضوا المحتاجين، ولا يمنعهم من ذلك إلا فقدان الثقة، وأن بعضهم يماطل، أو ينتقص الدين إن لم يأكله طمعاً وجشعاً!

و"من فرج عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة"!

3 ـ تذاكر الركوب في السيارات العامة والترام:

إذا ركبت (سيارة أجرة) فإن هناك عداداً يحسب بالضبط ما يستحقه السائق عن المسافة التي ركبتها – طويلة أو قصيرة – وهنا يمكن العدل أن يأخذ مجراه ما دام هناك مقياس صالح متفق عليه!. ولكن الأمر في السيارات العامة والترام يختلف عن ذلك، اختلافاً بينًا، فالمسافة التي حددت لخط من الخطوط حدد لها سعر ثابت، وقد تبلغ عشرين محطة، أو تزيد، وأنت ملزم أن تدفع الأجرة كاملة ولو ركبت محطتين اثنتين، لا تعجب إن قيل لك: إن هذه الزيادة التي تأخذها الشركة بدون حق، أو منفعة تقابلها: هي ربا، يمكن اتقاؤه بما ينفع الشركة، وينفع الجمهور!

وتستطيع الشركة أن تبتدع نظاماً يمكن كل راكب من أن ينتفع بكل مليم يدفعه. وذلك بأن تطبع تذاكر تباع خارج السيارة لا يعود فيها السعر إلى المسافة كلها، ولكن يعتمد على عدد المحطات، والسكة الحديدية تصنع هذا في اشتراكات (الكيلومتر) كلما ركبت مسافة حسبت عليك وألغيت! وبذلك ينتفع الجمهور انتفاعاً كاملاً بمرافق الركوب العامة وتكسب الشركة كسباً حلالاً أكبر!؟

الإسلام وعلم الاقتصاد واجب رجال الاقتصاد

القرآن الكريم: هو الذي كان رائد الحركة العلمية في حياة المسلمين، فما من علم اشتغل به المسلمون إلا وله في نظرهم صلة بالقرآن الكريم، ولا يكتسب علم أهميته – عندهم – إلا بمقدار صلته بالقرآن الكريم، وأحكامه وتعاليمه.

فعلوم اللغة: من الصرف، والنحو، والبيان، والمعاني، والبديع، وفقه اللغة، والأدب.. هي عندهم وسائل لفهم القرآن الكريم، وضبط ألفاظه، وإدراك أسراره، وتفقه معانيه، وإدراك مراميه، والتأثر بروحه، والاقتباس من ينبوعه، وهم لهذا يهتمون، ويتعبون، ويكدون، لتتوفر لهم هذه الغايات السامية.

والحديث النبوي الشريف: متونه، وأسانيده، ورواته يهتمون بها، لأنها نور يعتمدون عليه في تفهم أسرار القرآن الكريم، ممن نزل عليه القرآن؛ فمن أجل القرآن والعمل به وتطبيقه: اهتموا بسيرة نبيهم، وأحاديثه، ووضعوا لذلك المصطلحات، وألفوا الدواوين الواسعة في تواريخ الرواة، وجوامع الأحاديث، على اختلاف مراتبها!. وعلى أصول الفقه بمباحثه المتعددة الكثيرة: اهتموا به، ليكون وسيلتهم إلى استخراج الأحكام لكل ما ينوبهم من أمور، أو يعرض لحياتهم من مشكلات!

هذا واضح، في العلوم الشرعية، واللغوية، والأدبية، فماذا رأوا في العلوم الدنيوية التي يقوم عليها العمران، ويتم للمسلمين بها القوة؟.. أيعيش المسلمون بغير صناعات؟ وما منزلة علومها عندهم؟ أهي نافلة لا يهتمون لها؟

فكيف يتم لهم الجهاد، وإعداد القوة التي يرهبون بها الظالم عدو الله وعدوهم؟! هل يقاتلون بغير سلاح؟! هل يعيشون بغير طعام، ولا كساء، ولا مأوى؟! هل يقاتلون بأجسام هزيلة سقيمة؟! إن الاشتغال بهذه العلوم فريضة يُسأل عنها جميع المؤمنين، حتى يتوفر لديهم من يسدون حاجتهم فيها، سداداً لا يتطرق إليهم من قبله ضعف ولا انهزام: الهندسة، والكيمياء، والطبيعة، والزراعة، والاقتصاد، والتعدين، والطب بأنواعه والصيدلة، وسائر العلوم والفنون، التي يتوقف عليها نماء الثروة، وكفالة أمن الجماعة من الناحية الحربية، والعمرانية!

الاشتغال بهذه العلوم فريضة شرعية، يتعلق إثمها برقبة كل مسلم، حتى يخرج من بين الجماعة من تقع بهم الكفاية، التي تسد النقص، وتكفل الأمن والتقدم.

وهذا أحد علماء المسلمين – في القرن العاشر الهجري – يقول في كلامه عن العلوم، مردداً ما كان يقوله سلفه السابقون:

"فرض الكفاية قسمان:

الأول: ما لا بد للناس منه في إقامة دينهم، من العلوم الشرعية: كحفظ القرآن، والأحاديث، وعلومهما، والأصول والفقه، والنحو، والتصريف، واللغة، ومعرفة رواة الحديث وأحوالهم، والإجماع، والخلاف.

والثاني: ما ليس علماً شرعياً، ويحتاج إليه في قوام أمر الدنيا، كالطب والحساب، وما في معناهما: إذا ذاك ضروري في صحة الأبدان، والأخرى في المعاملات. وقسم التركات ونحو ذلك. وإذا قام بها واحد سقط الفرض عن الباقين.

واختلف في تعلم الصنائع التي هي سبب مصالح الدنيا: كالخياطة، والفلاحة، فالأظهر – كما قال النووي– هي فرض كفاية. ويعم فرض الكفاية جميع المخاطبين، وإذا قام به جمع تحصل الكفاية ببعضهم، فكلهم سواء في حكم القيام بالفرض في الثواب وغيره".

ثم قال:

"واعلم أن للقائم بفرض الكفاية مزية على القائم بفرض العين، لأنه أسقط الحرج عن الأمة.. لأن القائم بفرض الكفاية: اتخذه لنفسه فرض عين، وشغل نفسه به؛ فلذلك أسقط الإثم عن الباقين[112]".

فكل علم يشتغل به المسلمون يطلبون به هدفاً: يأمرهم دينهم بالبحث عنه، لصلاح دنياهم، أو لإعمار آخرتهم، لكفالة أمنهم المادي والمعنوي في الداخل، أو لصد عدوان أعدائهم في الخارج!

---

[112] المعيد في أدب المفيد والمستفيد 23 – 24

وموقع الاقتصاد بين هذه العلوم – التي يحض الإسلام أهله عليها – موقع ممتاز، باعتبار أهمية مباحثه وأهدافه، فهو في أساسه: علم تدبير الثروة، وتعرف منه: ما المقصود بالثروة من أنواع السلع والخدمات؟

وكيف تنمى بالنسبة للفرد، والجماعة؟ وكيف يتم توزيعها؟

وما العوامل البسيطة والمركبة – التي تؤثر على الثروة – سواء كانت طبيعية، أم بشرية؟

هذه الدراسة تؤدي إلى معرفة القوانين الطبيعية، والاجتماعية التي تحرك الثروة وتؤثر فيها!

وإلى هنا نتبين أن هذا الجانب من علم الاقتصاد يمثل سلاحاً يمكن استخدامه لمقاومة الجريمة، ودفع الظلم، ومحاربة أعداء الحرية، ودفع المستغلين والطامعين. كما يمكن استخدامه لمصلحة فرد بعينه، أو جماعة بعينها، أو أمة بعينها، أو جنس بعينه، فيكون لهؤلاء سلاحاً يحتازون به الغنائم، ويحتكرون به الثروات والأقوات من دون الناس جميعاً! فيتمتعون هم بالرفاهية والسعادة. ويتلظى غيرهم في سعير الفقر والحاجة. وكما أن الأفراد يختلفون في استخدام قواهم الممنوحة لهم في الخير، أو في الشر، كذلك تفعل الأمم!؟

أما الإسلام، فيوجه هذا العلم إلى تحصيل أكبر إنتاج ممكن، بسبل مشروعة، ووسائل شريفة مقبولة، ليوزع هذا الإنتاج على كافة العاملين، بالقسط والعدل.

وهو يرمي – من ذلك – إلى كفالة جميع أبنائه والنازلين في حماه، كفالة تتوفر فيها حماية الحرية والكرامة بكل قوة، وترتفع فيها قيمة الإنسانية بكل معانيها النبيلة، من إيمان، وخلق، وضمير، وعمل صالح.

كفالة تضمن لهم الوفاء بكل ما يحتاجونه إليه، لقوة أبدانهم، وأرواحهم وعقولهم، وعزة أوطانهم، ونشر هداياتهم، وإسداء معروفهم إلى الناس أجمعين.

يوجه إلى هذا الاتجاه الإيجابي – إلى جانب اتجاه آخر سلبي، هو محاربة الوسائل غير المشروعة لجمع الثورة بالاحتكار، والاستغلال، والغضب والغش، وارتكاب المحرمات، وأكل الأموال بالباطل وتهب اليتامى والأرامل، وغير ذلك من الموبقات: التي تحول الإنسان إلى وحش باحث عن الثروة في غابة تعيش فيها كائنات ضعيفة الحول والطول!

هذه غاية الاقتصاد في توجيه الإسلام واضحة جلية.

ولقد شغل علماء المسلمين وقتهم كله بإصدار الأحكام على أنواع الثروات من حرام، وحلال، وسحت، ومكروه، وربا، وفاسد.. الخ، حتى يأخذوا الحلال ويدعوا الحرام!؟

وكان ينبغي – إلى جوار ذلك – أن تدرس القوانين التي تحرك الثروة، لينتفع المسلمون بذلك أفراداً، وجماعات، ودولاً!

وكانت الخطة التي ينبغي أن يسير عليها – من يتعلمون الاقتصاد منا، أو يتخصصون فيه – أن يحققوا هدف علم الاقتصاد من حيث أنه

يعمل على تلبية الاحتياجات الإنسانية، وتحقيق استمرار الحياة بالنماء المستمر، والتقدم في الإنتاج ووسائله!؟

وإذا كان الأطباء مسئولين عن صحة الشعب، والقضاة مسئولين عن إنشاء العدالة بين الرعية. والمهندسون مسئولين عن سلامة المباني والجسور ونحوها. وضباط الجيش مسئولين عن سلامة الوطن. والصحفيون مسئولين عن توجيه الأمة. وعلماء الدين مسئولين عن إعلان شرائع الله، ونشر تعاليمه وهداياته، وكل ذي اختصاص مسئولاً عن الناحية التي اختص بها!؟

إذا كان الأمر كذلك، فإن الاقتصاديين كذلك مسئولون عن ثروة الأمة كلها! مسئولون عن إنمائها، لتستوعب حاجات جميع الأفراد، وتتسع لما يلزم الأمة والدولة! مسئولون عن كل شبر من الأرض كيف تستفيد منه الأمة، لزيادة إنتاجها! مسئولون عن كل قطرة من الماء كيف تسقي الزرع، وتولد الطاقة المحركة؟! مسئولون عن استكشاف ما في أرضهم من المعادن، وكيف تستخرج؟! مسئولون عن كل قادر على العمل: أن يوجدوا له عملاً؟! مسئولون عن كل فرد في الوطن: أن يتعلم، طفلاً وشاباً، وأن يجد عملاً، وزوجاً، وبيتاً!؟

الاقتصاديون مسئولون عن ذلك كله، وأكثر منه، مما يتعلق بتدبير الثروة، وتوفير الإنتاج، والاستجابة لرغبات الحاجات الإنسانية التي يتطلبها عيش الإنسان الكريم في وطنه، والأمة العظيمة، التي تريد أن تنهض برسالتها في يقظة وأمان وفي عزة وقوة!!

هل يكون الطبيب قد أدى واجبه نحو الصحة، إذا كان علاجه: أن يصف المسكنات، أو يجرع مرضاه السموم القاتلة ليرتاحوا من آلام المرض، ومن الحياة نفسها!؟

هل يكون المهندس قد أدى واجبه، إذ عالج أمر المباني وتخطيطها بإراحة نفسه من الدراسة، والمطالبة باتخاذ الكهوف والمغاور الطبيعية. أماكن للسكنى، تساعدها الخيام، ومدن الصفيح!؟

هل يكون القضاة قد أدوا واجبهم، إذا أمروا بإغلاق المحاكم حتى لا تتراكم القضايا!؟

هل يكون القائد قد أدى واجبه في الدفاع عن وطنه، إذا أراح أمته من التعبئة والخسائر بالتسليم الهادئ للعدو؟! هكذا يفعل الرجعيون من رجال الاقتصاد!

إن مهمتهم، توفير الثروة، وتلبية حاجات الناس، التي تتطلبها حياتهم، فيقعد بعضهم هناك في أبراجهم الذهبية، ثم يقول: "أبطلوا الملكية وأهدروا حقوق الأفراد، فهذا مذهب يحل لكم مشكلاتكم الاقتصادية؟!

أو يقول: كفوا عن التناسل، فإن هذه الجموع إن تجد لها طعاماً ولا مأوى؟!

أو يقول: دعوا قانون العرض والطلب يتحكم في الأسعار، واتركوا التجار حريتهم في التسعير!

أو يقول: لن يصلح الاقتصاد إلا إذا استبحنا الربا، وأعرضنا عن التحذيرات الشديدة التي ساقتها الأديان عامة، والإسلام خاصة، التحذير منه ومما يجره على مستحليه والراضين به من خراب ودمار!؟

هؤلاء أطباء ضلوا طريق الشفاء لمرضاهم، فأقبلوا عليهم بالسموم يقدمونها!

يا رجال الاقتصاد، هل درستم إمكانياتنا دراسة مستوعبة وعرفتم الثروات المعطلة! ضعوا لنا الخطط؛ لاستغلالها! قولوا لأهل القرية: لديكم وقت من الفراغ في أشهر السنة، تستطيعون أن تقوموا في أثنائه بصناعات موسمية، تشغل الوقت، وتنمي الثروة!

قولوا لهؤلاء: لديكم بحيرات، اجعلوها مزارع سميكة!

قولوا لهؤلاء: موقعكم صالح لإقامة مركز للمواصلات النهرية، أو البرية، وأروهم كيف يستطيعون أن يجمعوا المال ويساهموا!؟ هذا عملكم: تنمية للثروة، استجابة للمطالب، مساعدة على استمرار الحياة، محافظة على تراث البلاد!؟ أم أن هذه النصائح لا تقدم إلا في مقابل الألوف تبذلها الشركات مكافآت!؟ إن هناك مشكلات كثيرة لا يحلها إلا نشاطكم وإخلاصكم، وقد يظن السطحي من الناس إنها مشكلات أخلاقية فحسب، لا يحلها إلا التعليم، أو القانون، وما هي بذاك؟! هذا الشباب الهائم على وجهه في الطريق يتعرض للذاهبات والآيبات، هؤلاء الفتيات اللائي يبدين زينتهن هنا وهناك، ولا يدرين ما يصنعن بأنفسهن؟!

هؤلاء هم ضحايا الاقتصاد الكسول!! من الذي يحب أن يجلب لنفسه الشر وسوء السمعة؟!

إنه قد نضجت أجسامهم وكان ينبغي أن يتوافق النضج الجسمي مع النضج الاقتصادي في وقت واحد، أو في وقت متقارب؛ حتى يستطيع الشباب أن يلبي حاجات شبابه بالطريق المشروع الطاهرة، الذي يجعل منه قوة لنفسه، وقوة لبلاده!

وبهذا كانت الفضيلة تطوف بالشباب فتجمعهم مع أنفسهم في وئام قبل أن يفتضحوا في الشوارع، ويؤرقوا الأمة آباءها، وأمهاتها، وشرطتها، ويكبدوا الثروة العامة خسائر متتالية موصولة!

هؤلاء المشردون في الطرقات: أكلهم بغير آباء ولا أمهات؟! فلماذا يلقيهم آباؤهم في الطريق، يتعرضون للمهانة والمذلة؟! إن الأب لا يجد عملاً يدر عليه ما يكفيه ويكفي أبناءه! هذه البيوت التي تفرقت وتمزقت بالطلاق والكراهية والجريمة، وبرزت إلى المجتمع بالآلام والمحن ومناظر السوء.. إنه الفقر!

ومن المسئول عن علاج ذلك كله؟ إنه الاقتصاد، ورجال الاقتصاد؟ لا تفروا، ولا تهربوا؟

لقد تعب رجال الشرطة في تتبع معاكسات المراهقين والمراهقات، وفي جميع المشردين من هنا ومن هناك، وأنتم يا رجال الاقتصاد تشيحون

بوجوهكم، وتشغلوننا بالدعوات الرجعية التي تحارب عوامل الحياة، وتقاعس عن مجاراتها، والاستجابة لضروراتها؟

تعب رجال الدين والوعاظ – وما أريد لهم أن يرتاحوا – من كثرة الخطب في الحض على الفصيلة، والتمسك بالعفاف، والصبر عن الحرام، وأنت تتضاحكون – يا رجال الاقتصاد مع الصحافة التي تثير الغرائز، وتستثير الشهوات، ومع (الأفلام) التي ترسك الطرق العملية للفساد والشر؟

إن الرجل يلم به مرضى جسمي، فلا يكون بينه وبين طبيبه – في حيه الشعبي – أكثر من قروش معدودة، يعرف بعدها مرضه، وطريق الشفاء، فيلتمسه، ولا يعسر عليه!؟

وتلم به مشكلة دينية، فيعترض طريق أي عالم في أي شارع، فيسأله ما شاء أن يسأل، ولا يتركه حتى يصل إلى ما يشفي نفسه، دون أن يغرم شيئاً!؟

وتعترضه مشكلة في ثروته، حيث لا يجد عملاً يرتزق منه، أو حيث يريد من يشير عليه، في قليل ماله أو كثيرة، فلا يستطيع أن يجد أحداً؟!

كل قرية لها مشكلاتها الاقتصادية، ومواردها المعطلة: الأرض، والوقت، والماء، والناس، والخضر، والفاكهة: الرهن، والتسليف، والكساء، والبناء، والمحاصيل الجديدة، والتصنيع الزراعي!!

من لهؤلاء يدبر لهم استغلال هذه الثروة التي يحتارون في تدبيرها، ثم يدورون في ساقية الفقر والحاجة إلا مشورتكم أنتم يا رجال الاقتصاد!

ولكن مدينة مشكلاتها: بل إن لكل حي مشكلاته، في المساكن والمدارس والمستشفيات، والسلع الريفية، والسلع الصناعية، والخبرات الفنية التي لا يدرون كيف ينتفعون بها!؟

من لهم إلا رجال الاقتصاد؟؟

إن كل قرية في حاجة إلى مرشد اقتصادي، يدرسها دراسة اقتصادية كاملة، ثم يصف لها خطة العمل، لتصل إلى ذروة الإنتاج والرخاء، فليقدم نفسه ليندمج في هذه البيئة، يدبر أعمالها، ويرشدها ويتعاون مع من فيها من متعلمين وأميين، وكلهم يرجو أن يعمل، وأن يحصل على تقدير عادل لعمله!

وماذا نقول، إذا لم يتقدم الاقتصاديون في هذه المشاركة التعاونية الرابحة؟!

إن بلاءنا في حاجة إلى الإرشاد الاقتصادي، فلتعين الحكومة موظفين منهم يقومون بهذا العمل، كما تعين الأطباء في المستشفيات!

ومشكلات المدينة الاقتصادية: كثيرة معقدة، ولكن الاقتصاديين لم يعنوا بها عناية تبدو فيها الوطنية، والمصلحة العامة مسيطرة على دوافعهم العملية، بقدر ما نظروا فيها إلى المكاسب والأرباح التي تعود عليهم من المشروعات!

ولا يزال الإسلام يطالب الاقتصاديين بالعمل، ويدعوهم إليه، ويحمِّلهم تبعات التأخر والضعف في كل ناحية من نواحي الحياة المختلفة، حتى يمكنوا الأمة من الانتفاع بثروتها، ويتيحوا لها فرصة الانتفاع بنعمة الله عليها في ظاهر الأرض وباطنها، ويهيئوا للناس أن يعملوا ويجدوا كفاء أعمالهم ما يسد كافة حاجاتهم المادية والمعنوية! ويومئذ يكون لهم فضل كبير في كل تقدم، في الأخلاق والدين، وفي الصحة والمدنية، وفي الحرب والسلم!؟

خاتمة

وقبل أن أضع القلم، أود أن أشير في هذه الخاتمة إلى حقيقة كبيرة، نحن في حاجة إلى من يذكرنا بها دائماً، وهي أنه ليس مناط النجاح والانتصار في هذه الدنيا متعلقة فقط بصلاح مصدر التوجيه الذي يؤمن به الإنسان،

ويتخذه عقيدة نظرية لذاته، سواء كان نابعاً من داخل نفسه، أو من خارجها، وسواء كان مصدر شر أو مصدر خير، من الأرض أو من السماء ليس اعتناق المبدأ أو الدين فحسب هو الذي يكتب النصر، أو يكتب الهزيمة، بقدر ما هو مدى التطبيق والحماس والإقبال، والإيمان والعمل، فكم من أمم ذات عقائد صحيحة في ذاتها خسرت معركتها مع أمم فاسدة للعقائد، لأن الثانية حشدت كل قواها المادية والمعنوية، ولأن الأولى تواكلت، وظنت أن الكلام يغني عن العمل؛ فلا بد للعقيدة الصحيحة من رجال عاملين أقوياء!

يقول الأستاذ عباس محمود العقاد: "في سبع سنين فصار فتح العرب كل ما اقتحموه من بلاد الفرس والروم فتقوضت في الشرق دولة الأكاسرة. وتداعت في الشمال والغرب دولة القياصرة، وزال سلطانها من الشام وفلسطين ومصر وإفريقية الشمالية، وشغلت بنفسها زماناً عن الفاتحين وما فتحوه عجيبة من أعظم عجائب التاريخ، لا يبرح المؤرخون حتى أيامنا هذه يأتون في تعليلها كل يوم بعلل جديدة، ويفيضون في شرح

السوابق واللواحق على النحو الذي يفسر العجب بالمألوف، ويرد الدهشة الجامحة إلى قرار البحث والتدليل.

وهي جهد لا تعرض له في هذا الكتاب، ولا يلزمنا هنا أن نستقصيه، ونحاول البت فيه؛ فالأسباب التي قضت على الفرس والروم بالهزيمة، كائنة بما كانت، ليست هي الأسباب التي قضت للعرب بقيام دولة، وانتصار عقيدة، إن استحقاق أناس للزوال، لا ينشئ لغيرهم حق الظهور والبقاء.

كذلك لم يكن انتصار العرب على الفرس والروم لأنهم عرب وكفى، ولم تكن المسألة في لبابها كفاحاً بين الأجناس والعناصر بمالها من المزايا، وما فيها من العيوب.

فقد كان في أرض الدولتين عرب كثيرون يدينون لها بالطاعة، وينظرون إليهما نظرة الإكبار والمهابة، وكان القادرون منهم على القتال أوفر من مقاتلة المسلمين عدداً، وأمضى سلاحاً..

وقد كان هناك عرب كثيرون انهزموا أمام المسلمين، وهم كذلك أوفر في العدد والسلاح، وأغنى بالخيل والإبل والأموال. فهي نصرة عقيدة لأمراء!

وينبغي أن يذكر المؤرخون هذه المسألة من جانبيها ولا يقصروا النظر فيها إلى جانب واحد؛ فاستحقاق النظم القائمة الضياع هو في وقت واحد

سبب ضياعها، وهو حجة العقيدة التي تخلفها وتنتصر عليها في ساحة النزاع.

إذا كان أدعى الدواعي لظهور عقيدة جديدة أن النظم القائمة قبلها لا تتماسك ولا تصلح لحماية ذمارها. فإذا قيل: إن العقيدة الجديدة انتصرت لتداعي النظم التي اصطدمت بها، فليس هذا تعليلاً وكفى، ولكنه كذلك شفاعة وحجة للظهور، ودليل على أنها حق صالح كأصلح الحقوق الكونية، وأنها علاج عالمي مطلوب جاء في الأوان:

لكن القول بانتصار العقيدة هنا لا يغني عن القول.

أفضل مناضل متذرع بالعقيدة صالح في تلك الآونة للانتصار

ينبغي أن يكون الأمر كذلك لو كان تعليل النصر بالعقيدة مغنياً عن كل تعليل، ولكن الواقع أن الذين انتصروا بالعقيدة كانوا رجالاً أولى خبرة وقدرة يؤمنون بها، ويعرفون كيف يتغلبون بها على أعدائها. وقد أفلح أناس، وأخفق آخرون[113].

إن صاحب العقيدة الصحيحة حين يعمل يكون عمله أكثر إنتاجاً، وأعظم ثمرة، لأنه يجري سفينته في اتجاه الريح، فما عليه إلا أن يضع كل قواه ومراميه العملية مع ما آمن به ولا شك أنه سيصل إلى غايته قبل ذلك

[113] عبقرية خالد 150 – 152

الذي يعاكس بسفينته اتجاه الريح، ويحاول أن يغالب سنن الكون، ويتنكر لمشيئة الله في الموجودات. فذلك المذهب أو الدين الذي تضطلع به الشيوعية يحارب الخصائص الإنسانية، يحارب الإنسان في ذاته، فلا يعترف بشخصيته، ويحارب حريته فيستعبده للدولة، ويحارب غريزة التملك فيستأصلها ولا يهذبها، يحارب تطلعه إلى المثل العليا، ونظرته إلى السماء، ويرغمه على الدوران في إطار الفكر المادي، ويضرب رأسه لتنخفض نحو الأرض ولا ترتفع إلى السماء، يحارب غزيرة الأمومة والأبوة فيتخذ الأهبة لإلغاء الأسرة.

ومن الحق أن ينتظر أصحاب العقيدة السماوية الصحيحة الفشل والدمار لهذا المذهب، ولكن الارتكان إلى هذا الاعتقاد لا يقرب ساعة الخلاص، ولا يبعد الخطر، لأن الشيوعية نفسها تعتقد أن أنظمة العالم كلها ستنهار انهياراً ذاتياً بصراع الطبقات، ومع ذلك فهي لا تقعد داخل حدودها لتنتظر هذه النتيجة، ولكنها تعمل بين شعوبها على تدعيم عقيدتها "المادية الجدلية" الكافرة، وتتذرع بكل الوسائل لتغزو الدول الأخرى غزواً مذهبياً وسياسياً، سراً وجهراً، في نظام وإصرار، وتسخر في سبيل ذلك كل أجهزتها التعليمية والحزبية والحكومية، حتى تخمد كل صوت غير صوتها.

وقد تنبه العرب والمسلمون شعوباً ودولاً إلى خطورة موقعهم، وثقل التبعات الملقاة على عواتقهم نحو أنفسهم وإخوانهم، فقامت حركات البعث، وثورات الشعوب، تنفض غبار السنين، وتزيح كابوس الجمود، وتحطم أغلال الاستعمار، وتبدد خرافات الغرب التي ترتكس بآمالنا في

الحرية، وجدارتنا بالمشاركة في بناء الحضارة الإنسانية، بما لنا من ماض مجيد، وتراث خالد، وعزم جديد.

وبعثت ثورتنا العربية أمجاد العروبة، والتمست روحها وقوتها في تراث الأمة العربية التي قادها إلى الوحدة المؤمنة الشاملة محمد صلى الله عليه وسلم. واستجلت طلعة أبطال عظام من صحابته وأتباعه أحاطت بهم ظروف نشبه الظروف التي تحيط بنا، وبرزت شخصية "صلاح الدين" الذي أدرك سر رسالته في الحياة: فدائية تصون شرف الأمة، وتدفع عنها أعداءها، وتطرح عنهم الظلم والبغي.. وإيمان يقظ متحرك، يملأ البلاد عدلاً، وينشر العلم والهداية، ويوقظ الضمائر، ويدفئ الصدور بالأمن والطمأنينة.. وبالفدائية أعلن الجهاد، فأقبلت الأمة كلها تحت رايته تنافح عن شرفها، وتذود عن رسالتها.. وبالإيمان أحيا الإسلام، ونشر علومه، وملأ القلوب جرأة في الحق، وكراهية الباطل، وإقداماً للقضاء عليه.

هذه بعض الجهود المشكورة التي بذلت لإحياء الأمة ولا تزال في حاجة إلى مضاعفة العمل، والاصطبار على متابعته. لقد كانت حياتنا السياسية في فساد، وعلاقاتنا الاجتماعية في تقاطع وتدابر، ومصالحنا الاقتصادية تحكمها أصول جائزة، ولقد خطونا خطوات سديدة في سبيل الإصلاح في كل ميدان.

ولا شك أن من أخطر الميادين على حياة الأمة: ميدانها الاقتصادي من حيث مضاعفة الإنتاج، وعدالة التوزيع، وحكمة الاستهلاك، والجهاد

في هذه الحالة جهاد يجب أن يكون موصولاً لا توقفه حرب ولا سلم، هدفه: العدل والتعاون.

وللنجاح في هذه الميادين كلها يلزمنا أن نستخدم كل طاقتنا في بعث الهمم وإيقاظ الضمائر، ونشر تعاليم الإسلام ومبادئه، وربط علاقات الناس بأواصر الأخوة والإيمان والتراحم، وتعزيز الأخلاق والفضائل عن طريق: التربية والتعليم للأطفال والتلاميذ في المدارس، والدراسات الموجهة للشباب في الجامعات والمعاهد، وعن طريق المساجد والنوادي التي تضم الصغار والكبار، وعن طريق الإذاعة والصحافة ودور الخيالة، وعن طريق الكتب والنشرات والرحلات، وكل ما يمس حياتنا العقلية والروحية لتعظم قوتنا على العمل، ومواجهة المشكلات.

إننا نتطور بمجتمعنا ليخرج من جموده وخموده ونتبين رسالتنا في الحياة، بتجريدها من الخرافات والأباطيل، وإطلاق قدرتها على الإثمار في نفوسنا وقلوبنا وعقولنا. ولقد ترسب في الأذهان أن أفضل الحياة أن تأتي للإنسان أرزاقه وهو قاعد دون عمل، ثمرة لأرض، أو ريعاً لعقار، ووصل كثيرون إلى الغنى الفاحش عن طريق الاستغلال والاحتكار والرشوة، وانتهاب حقوق العمال، والاعتداء على القوانين، وأصبحوا يملكون الملايين. وكل أولئك مما لا يصلح في مجتمع مؤمن، يقوم على التعاون، ويؤمن برقابة الله، ويقدس حقوق العمل والعاملين.

ينبغي أن نصون النشء الجديد عن هذه الموبقات حتى لا يأخذوا منها مثلهم العليا في اكتساب العيش، والمشاركة في الحياة. ينبغي أن

تمسكهم بالفضيلة والدين، ونفتح أعينهم على الإيمان بالعمل والإنتاج في: الزراعة، والصناعة، والعلوم في القرية والمدينة في الريف والصحراء، في البحار والبحيرات، وأن يحتقر أحدهم من نفسه أن توسوس له بالأنكال على الميراث، أو تحدثه عن الترف الفاجر والمتاعب القريب.

إن القانون أداة عظيمة لتحديد الحقوق، وكفالة صيانتها ولكنه يكون أكثر فاعلية، وأقوى أثراً: إذا كانت الضمائر حية، ونفوس الناس نظيفة وقلوبهم مفعمة بالإيمان، مزودة بقوة التعاون، وعقولهم مدركة لحكمة التشريع، مقتنعة بجدوى الغاية التي يرمي إلى تحقيقها، وحينئذ يحرصون على تنفيذه، ويتجنبون الاحتيال عليه. والذي يتكفل بهذا هو التعبئة الروحية، والتربية الإسلامية ويجب أن نهتم بهذا لأننا نواجه معركة بين الظلام والنور، والإيمان والكفر.

"ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدِّمت صوامع وبيع، وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً. ولينصرن الله من ينصره، إن الله لقوي عزيز، الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة، وأمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، ولله عاقبة الأمور" سورة الحج: **40**، **41**

الفهرس